راعل للسامين

الإمتام الإمتام الإمرائي المامُ دَارالهِ جَرَة

عبدا عبدالقر



ولرالفتلم

ربعل المسامين ۲۳

الإمسام الإمسام الإمسام المسام المسام

إمّامُ دَارالْمِجْرَة

(۹۳ هـ ۱۷۹ هـ)

عبدا يالدقر

ولرالف لم دش

الطّبِعَة الثّالِيثة ١٤١٩م ـ ١٩٩٨م

جئقوف الطبع محنفوظة

تُطلب ميع كت بناميت :

دَارَالْقَسَامَرَ ـ د مَشَسْق : صَ بِ : ٤٥٢٣ ـ ت : ٢٢٢٩١٧٧ الدّارالشّاميَّة _ سَيْرُوت ـ ت : ٢٥٣٦٥٥ / ٢٥٣٦٦٦

ص : ١٠٥٠ / ١١٣

هذاالتجل

«إذا ذُكر العلماء فمالك النَّجم، ومالك حُجّة الله على خلقه بعد التّابعين».

الإمام الشافعي

«القلب يسكن إلى حديثه، وإلى فتياه، وحقيقٌ أن يسكن إليه. مالك عندنا حجّة لأنّه شديد الاتّباع للآثار التي تصحُّ عنده». الإمام أحمد بن حنبل

«أجمعت طوائف العلماء على إمامة مالك، وجلالته، وعظيم سيادته، وتبجيله، وتوقيره، والإذعان له في الحفظ، والتثبّت وتعظيم حديث رسول الله صلوات الله وسلامه عليه».

الإمام النووي

«قد اتفق لمالك مناقب ما علمتها اجتمعت لأحد غيره، أحدها: طول العمر والرواية، ثانيها: الذهن الثاقب والفهم وسعة العلم، ثالثها: اتفاق الأئمة على أنه حجّة صحيح الرواية، رابعها: اجماع الأثمة على دينه وعدالته واتباعه للسنن، خامسها: تقدّمه في الفقه والفتوى وصحّة قواعده».

الإمام الذهبى

المقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيَّآت أعمالنا، من يهد الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

أمّا بعد: فليس من السهل التحدُّث عن العظيم، فإنك إن استوعبت من حياته طرفاً، فقد يغيب عنك الأجدرُ والأعمق. فإنَّ أجلَّ ما في العظيم عقله، وذات نفسه، فإذا استقرأنا بعض عقله من آثاره وما قيل فيه، فقد يخفى عنا من عقله قدرُ أكبر، وكذلك حاله في نفسه إن علمنا منها شيئاً فقد يغيب عنَّا منها أشياء.

وكان من توفيق الله للإمام مالك أن ولد بالمدينة، بعد أن انتقل جَدُّه أو أبو جده من اليمن إلى الحجاز _ وكانوا ينتمون إلى ذي أصبح من اليمن _ ونشأ مالك بين أبيه وأعمامه، وكانوا علماء محدِّثين يَروي عنهم الناس ويُوثِّقونهم، وكان في صباه يلهو كما يلهو من كان في مثل سنّه، ولمَّا بلغ نحو الثانية عَشْرة استنهضه أبوه للعلم وهيأت له أمه أرديته فألبسته لباسه، ووضعت الطويلة على رأسه.

وأول من قصد من العلماء الكبار «ابن هرمز» وقد يكون

من توفيق الله أيضاً أن يكون أولَ شيخ له ابن هرمز، فقد كان تابعيًا محدِّثاً كبيراً، خبيراً بأهل زمنه، وبما أحدث الناس من بدع.

ولبث يختلف إليه وحده ست سنوات لم يخلطه بغيره، وكان يغتنم منه كل فرصة ممكنة ليأخذ عنه، ثم لقي غيره، ولكنه ما برح يختلف إليه حتى توفًاه الله.

وممًا أخذ عنه من العلم ما ضنً به فلم يبتُه، ولا شكً أنّ مالكاً وثب بشيخه ابن هرمز وثبة مباركة طمحت به إلى أن يبلغ في العلم مبلغ الكبار، فشرع يأخذ عن كبار شيوخ المدينة يزداد بهم علماً، فكان أنْ ظفر «بربيعة الرأي» وهو في مَيْعة الشباب، بل كان ما يزال القُرْط في أذنه، وكان ربيعة هذا تابعيّاً، سمع من الفقهاء السبعة، وكان محدثاً، وكان أكثر أهل عصره فقها، بل كان أكثرهم إغراقاً في الرأي، حتى لُقّب به فقيل: ربيعة الرأي، وهو ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وقد تأثّر به الإمام مالك تأثراً كبيراً، حتى إنّ الكثير من منهاجه الذي وضع مالك عليه فقهة مستمدً من آراء ربيعة، فلمّا جاوز ربيعة في الرأي الحدّ المعقول برأي مالك، تركه ولم يعد يأخذ عنه شيئاً، ولكنه مع ذلك رسّخ في مالك ملكةً فقهية رائعة، بقي يتكىءُ عليها حياته الفقهية كلّها.

واتصل «بابن شهاب الزَّهري» التابعي المشهور الذي يطمع أكثر العلماء أن يأخذوا عنه، حتى قال مالك: كنَّا نأتي

ابن شهاب في داره في بني الدِّيل، وكانت له عتبة حسنة كنا نجلس عليها، نتدافع إذا دخلنا عليه، ويقول: «وكنا نزدحم على درَج ابن شهاب حتى يسقط بعضنا على بعض» وكان ابن شهاب ثقة كثير الحديث والعلم والرواية، فقيها جامعاً، أخذ عن الفقهاء السبعة، وما زال مالك يتردد عليه حتى أخذ الكثير من علمه.

وقال مالك أيضاً: كنا نجلس الى الزهري وإلى محمد بن المنكدر، فيقول الزهري: قال ابن عمر كذا وكذا، فإذا كان بعد ذلك جلسنا إليه، وقلنا له: الذي ذكرت عن ابن عمر من حدَّثك به؟ فيقول: ابنه سالم، يعني ليس بينه وبين ابن عمر إلا ابنه، على أنه روى عن ابن عمر ذاته وغيره من الصحابة.

وكان الزهريُّ من كبار من كانت له مكانة العلم عند الناس، وبالأخصِّ عند مالك، وكان له على مالك الأثر الكبير.

ولست هنا بمعرض ذكر شيوخ مالك فهم من الكثرة بحيث تجاوزوا ألْفَ شيخ، وقد ذكرت في غضون الكتاب أشْهَرهم. وإنما ذكرتُ هنا من له أعظم الأثر في شخصية مالك الحديثية والفقهية.

على أنه قد استمر يسمع من كبار الشيوخ حتى جمع كثيراً من حديث رسول الله على _ وخصوصاً الفقهاء السبعة _ وكثيراً من علم الصحابة وفتاويهم واجتهادهم، وعرف ما عند التابعين من علم واجتهاد، وسمع علم أصحاب الرأي، كربيعة،

وعرف مالهم وما عليهم، حتى ليظن أنه لم يترك من علم الناس في عصره إلا القليل، وسمع شيئاً من رأي أهل الكوفة؛ فإن الليث بن سعد يقول: لقيتُ مالكاً في المدينة فقلت له: إني أراك تمسحُ العرق عن جبينك! قال: عرقتُ مع أبي حنيفة؛ إنه فقيه يا مصري، ثم لقيتُ أبا حنيفة وقلت له: ما أحسنَ قبولَ هذا الرجل منك! فقال أبو حنيفة: ما رأيت أسرعَ منه بجواب صادق ونقد تام! وهذا يدل أن كلا من مالك وأبي حنيفة سمع رأي قرينه واجتهاده في مسائل، وأعجب كلُّ بصاحبه، ولا شكَ رأي قرنه الإنصاف، وكان مالك قد أتاه حمّاد بن أبي حنيفة، فأخلى المكان، وسأله رأي أبيه ببعض المسائل.

وهذا كلَّه جعله عالماً كبيراً وما يزال في ذروة الشباب، وهذا أيضاً ما أهَّله ليتخذ مجلساً في المسجد النبوي - ولم يكن له أن يجلس هذا المجلس إلا بعد أن يشهد له سبعون من كبار العلماء ممَّن تُثنى إليهم الأعناق. وغالب الظنِّ أنَّ المراد بقوله: «سبعون» المبالغة لا الإحصاء.

وأمّه الناس، وتحلَّقوا من حوله، وكانت حلقتُه أعظم من حَلَق شيوخه، وكان الناس يروون عنه الحديث عَرْضاً لا سماعاً، كما هي عادته، وعادة بعض شيوخه من قبله، وكان يضِنُّ بالحديث فلا يسمع من العرض إلاَّ قليل، فإذا عُرض عليه نحو عشرة أحاديث، وصحَّح منها ما ينبغي تصحيحه توقَّف، ثم لا يستطيع أحدُ أن يحمله على المزيد.

وكان في مجلسه فقه، يُسأل ويُفتي، ولا يتعرض للدليل، فإن حاول أحد أن يعرف الدليل أخذ بعضده رجال أشدًاء، فألقوه خارج المسجد.

وما برح ـ يرحمه الله ـ يرتفع ذكره حتى إذا قيل: «عالم المدينة، أو إمام دار الهجرة» لا ينصرف إلا إليه. وكان قد أتمَّ تأليف الموطَّأ ـ وهو أول كتاب في الإسلام رُتَب فيه الفقه على الحديث. وشمل الأبواب كلُّها على التقريب ـ فانتشر في الأرض وقرأه الموافق والمخالف، وقصد الإمام من المشرق والمغرب، وحَمل إليه الناسُ وقائع ومسائلَ مختلفاتٍ في البقاع والأصقاع والبيئات ليجدُ حلاً لها، وكان لا يجيب على الواقعة أو المسألة إلا بعد إمعان قد يستغرق الأيام أو الأشهر أو السنوات، وإذا طُرحت عليه مسائل لا يجيب منها إلا القليل أو الأقل، ويقول بسائرها: لا أدري، وكلمة «لا أدري» اتخذها شعاراً له، وما أيسر أن ينطق بها، وسواءً أجاب السائل أم لم يجب فلا بدّ أن يبحث في المسألة حتى يظهر له وجه الحق فيها، وبهذا فقد غنى فقه مالك بالوقائع المختلفة أحياناً المتباينة أحياناً أخرى، حتى كان يرفض كل الفروض، ويسأل السائل: هل مسألته واقعة أم غير واقعة، فإن كانت واقعةً أجابه وإلاً رفضه وقد يسخر به.

وفي المذاهب الأخرى الفروض تزيد على الوقائع سواء في المذهب الحنفي أو الشافعي، بل قد تصل الفروض عند المتأخرين إلى المحال، فيفرضون مسائل يستحيل وقوعها. وقد تكون هذه الفروض عند أئمة المذاهب أقل بكثير.

وخلاصة فقه مالك البحثُ عن المصلحة، وحيثما تكن فئم شرع الله، وعنده أن الشارع لم يقصد بنصوصه إلا المصلحة، ويرى مالك أنَّ المصلحة إمّا أن تؤخذ من النصّ، أو من عموم ما ورد من النصوص، كقوله على: «لا ضرر ولا ضرار» وقوله تعالى: (وما جعل عليكم في الدين من حَرَج)، والمصلحة التي ليس لها في شريعة الله أمر أو نهي، وهذه المصلحة هي التي تسمَّى «المصلحة المرسلة». أو المصلحة التي يكون نفعها أكثر من ضررها.

ولا ريبَ أنَّ في فقه مالك بمنهاجه وقصده إلى المصلحة عناصرَ حيَّة، فيها من اليسر والمرونة والقوَّة وسعة الأفق، ما جعلها تبقى وتستمر.

ومن عبقرية مالك أنَّه استطاع أن يجمع بين كونه أكبر وأشهر محدِّث عُرِف بعصره وبين كونه أكبر فقيه عرف بمصره وعصره ومن النَّادر أن يجمع عالم بينهما ويكون فيهما إماماً كبيراً، والجدير بالذكر هنا أنَّه لا ينبغي أن يكون هناك فقية قبل أن يكون محدِّثاً، والإمام أجدرُ بذلك.

ولقد كان الأئمة ـ رحمهم الله ـ يُجِلُون قدر دين الله وشريعته، وبلغ مالك منهم بذلك مبلغاً عظيماً أعطى فيه شرع الله سلطاناً أخضع له النّاس جميعاً، حتى

الأمراء والخلفاء والعلماء، كما أخضعهم لآداب ينبغي أن يراعوها في كتاب الله وسنَّة رسول الله، وآداب في الدرس والسؤال والجواب، ولكل ما يمتُّ بصلة إلى دين الله، وكان له سجن، وله رجال أشدًاء ينتظرون أمر مالك ليأخذوا من خالف شيئاً من هذه الآداب، فإمَّا أن يطرحوه في السجن، أو يخرجوه من المسجد أو من البيت، واختص رحمه الله بهيبة دونها هيبة الخلفاء، لا ينظر أحد إليه إلا أسقط في يده، وكانوا ربما متنعوا عن سؤاله هيبةً له!!.

ولقد كان لمالك أكبرُ الأثر على متَّبعي مذهبه في حياتهم الدينية والاجتماعية، وربما الذاتية والسياسية، فكثيرا ما قلَّده أتباع مذهبه في هيئته فأطالوا السبال، وأخذوا ما يلي الشفة من الشارب، واجتهدوا أن يلبسوا من الثياب ما يقارب ما كان يلبس، وكان له وجود معنوي في كل بلد انتشر بها مذهبه، وخصوصاً بالمدينة، فقد كان الناس يتهيبون أن يقوم أحد بمنكر أو يرى منكراً، ويسكت عليه؛ فقد جاء رجل إلى بائع خل يسأله أن يبيعه خل خمر، فاستنكر البائع طلبه، واستنكر معه من حوله، فما إن مات مالك، حتى عاد الرجل يسأل عن خلّ خمر فلم يستنكر أحد، بل أعطاه البائع ما يريد.

وقد كان أثره بارزاً حتى على كبار الحكام، فقد كان الحكم بن هشام _ فحل ملوك بني أمية _ يؤثر الفقيه زياد بن عبد الرحمن، الملقّب بشبْطُون _ وهو أول من أدخل فقه مالك

الأندلس فيما يقال _ وحضر يوماً عنده، وقد غضب الحكم فيه على خادم له، _ وكان جبّاراً مهيباً _ لايصاله إليه كتاباً كره وصوله، فأمر بقطع يده، فقال له زياد: أصلح الله الأمير، فإن مالك بن أنس حدثني في خبر رفعه «أن من كَظَم غيظاً يقدر على إنفاذه ملأه الله أمناً وإيماناً يوم القيامة» فأمر أن يُمسك عن الخادم ويُعفَى عنه، فسكن غضبه وقال: آلله إن مالكاً حدّثك بهذا؟ فقال زياد: آلله إن مالكاً حدثني بهذا!!

وهذا يدل على رفعة مالك والثقة فيما يرويه حتى عند جبابرة الملوك.

كما يدل على أنَّ الملك المسلم مهما يبلغ من غضبه ومن قسوته وجبروته يسكت غضبه، ويسكن سكون الحمامة عندما يسمع كلام رسول الله على ويعمل بمقتضاه قبل أن يسبق إليه غضبه وقسوتُه.

ولمالك شأن كبير عند الأمراء والخلفاء والملوك، وحسبنا أن نذكر أنه حمل الخليفة هارون الرشيد _ وكان ملك الدنيا _ على أن يجلس أمامه مع الناس ليسمع حديث رسول الله، وهارون هو أحد رواة الموطأ.

ومن العسير أن نَفيَ حقَّ مالك في مقدمة، وفي الكتاب من علمه وإمامته وفضائله قدر لا يتسع الكتاب لأكثر منه.

هذا وقد صنَّف في الإمام مالك كثيرون؛ فمنهم من صنَّف به محدِّثاً وهم الأكثر، ومنهم من صنَّف به فقيهاً، ومنهم

من صنّف في ترجمة حياته، ومن هؤلاء القاضي عياض، فقد كتب في ترتيب المدارك قسطاً كبيراً يصلح وحده أن يكون كتاباً، ومنهم ابن فرحون كتب في الديباج المذّهب قسطاً كبيراً، ومنهم الشيخ الزواوي له كتاب مناقب مالك، ومنهم الشيخ العلامة السيوطي ألف فيه كتاباً أسماه «تزيين الممالك في مناقب الإمام مالك» وممّن صنّف من المتأخرين الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه «مالك» حدّث فيه عن قليل من حياته وكثير من فقهه وأصوله.

وليس هناك كتابٌ في التراجم ـ إلاَّ القليل ـ لم يذكر مالكاً، فقد شاع ذكرُه وترجمته والثناءُ عليه، وكيف لا، وهو الإمام الكبير، والفقيه الكبير، والمحدِّث الأكبر!!.

نسأل الله أن ينفع بما كتبنا عن هذا الإمام القدوة، والحمد لله أولًا وآخراً.

دمشق الشام ۱۲۰۲/۱/۱ هـ ۱۹۸۲/۱۰/۲۹ عبداني الدقر

عصر الإمسام مالك

عاش الإمام مالك يرحمه الله نحواً من سبع وثمانين سنة، كان منها في العصر الأموي نحو أربعين سنة، ومنها في العصر العباسي الأول نحو سبع وأربعين سنة، وقد قارن من حياته من الأمويين تسعة خلفاء: أولهم الوليد بن عبد الملك فقد ولد في خلافته الإمام مالك، ثم سليمان بن عبد الملك، ثم عمر بن عبد العزيز، وكان عمر مالك حين توفي عمر بن عبد العزيز نحو تسع سنين، ثم كان يزيد بن عبد الملك، وبعده هشام بن عبد الملك.

وكان حكم الأمويين الى عهد هشام قوياً مهيباً ثابتاً، آخذاً بناصية الدولة، وبعده بدأ الضعف يدب إلى الخلافة الأموية بالوليد بن يزيد، فقد نقم عليه الناس لهوه، وشغفه بالغناء، وإن كان شجاعاً كريماً، ولم يطل به الحكم أكثر من سنة وثلاثة أشهر حتى قتله أصحاب يزيد بن الوليد الناقص، وقد نادوا بيزيد خليفة ولكنه ما لبث في الخلافة إلا نحو خمسة أشهر حتى مات بالطاعون، ويوصف يزيد الناقص بالورع والصلاح حتى قيل فيه: «لم يكن في بني أمية مثله ومثل عمر بن عبد العزيز» وإنما سمي الناقص، لأنه نقص الجند أعطياتهم بعد أن زادها الوليد، وفي خلافة يزيد هذا كثرت الفتن وخلع أكثر

البلاد عمّالها، ثم استلم الخلافة الراغبون من الضعفاء، منهم إبراهيم ابن الوليد أخو يزيد، وكان ضعيفاً مغلوباً على أمره، ولم يحكث خليفة إلا سبعين يوماً إذ ثار عليه مروان بن محمد بن مروان الملقّب بالحمار لأنه لا يجف له لبد في محاربة الخارجين عليه، ويصبر على مكاره الحرب ولقب أيضاً بالجعدي نسبة إلى مؤدّبه الجعد بن درهم أول من قال بالقدر وتزندق، وكان مروان هذا حازماً شجاعاً، فتح كأسلافه بلاداً كثيرة، ولم يستطع أن يثبّت الخلافة الأموية بعد إدبارها وانحدارها، وقد كان العباسيون على أتم الأهبة لنقض هذا الصرح، وقد كانوا يبيتون للأمر بتكتم شديد قبل أكثر من ثلاثين سنة من نهاية حكم الأمويين، فلما رأوا الفرصة سانحة وثبوا وثبة واحدة، وحصدوا بالسيف كل ما وصلت إليه أيديهم، وكان من أول من عضَّ السيف مروان الحمار.

وهكذا هلكت الخلافة الأموية إلا في الأندلس، وجاءت الخلافة العباسية، وصادف من حياة الإمام مالك من هذه الخلافة خمسة خلفاء: أبو العباس السفاح، وأبو جعفر المنصور، والمهدي، والهادي، والرشيد، وتوفي مالك في خلافة الرشيد التي استمرت الى سنة ثلاث وتسعين ومائة.

لقد امتاز الحكم الأموي - حتى في فترة ضعفه - بكثرة الفتوح - ومضاء العزيمة، ووفرة القوَّاد الشجعان المحنَّكين، كما امتاز بالحكم العربي، والجيش العربي، تحت الراية الاسلامية ورسالتها.

ويؤخذ على هذا الحكم كما يؤخذ على العباسيين تقتيل بعض كبار أسباط النبي على ولو أنهم فكروا قليلا في انتمائهم لكفوا أيديهم. كما يؤخد عليه إثارة العصبية القبيلة والنخوة الجاهلية ، وتشجيع أكثر الخلفاء على ذلك ، بل كانوا يؤيدون اليمانية على القيسية ، وأداروا وجوههم حين استحر القتل بينهم ، بل منهم من أعان عليه ، وشغلوا بذلك عن الأهم ، وهو نشر دين الله ، فالخليفة المسلم في الأصل هو الإمام في الدين أولاً يحميه وينشره ، ثم هو إمام ينظر في شؤون الرعية وأحوالها ، ولكن الخلافة في بني أمية ثم في بني العباس ، انقلبت الى ملك ، وأعظم حاجة أمية ثم في بني العباس ، انقلبت الى ملك ، وأعظم حاجة الملك جباية المال ، والإسراف فيه ، ومنعه أهله ، وهذا ما يؤخذ على العصر العباسي بعده .

هذه خلاصة الحياة السياسية من حياة مالك في عهد بني أمية.

أما الحياة العلمية في الحديث والتفقّه في الدين، فقد بلغت أوجها في الرواية عن رسول الله على والصحابة الحديث والفتاوي، حتى التفسير فقد بدأ الناس يروون عن النبي وعن الصحابة قولهم في بعض الآيات القرآنية، وكان لهذا الشأن أثمة مختصون، وكان في هذا العصر كثير من التابعين كالزهري وابن جريج وربيعة الرأي، أخذوا عن بعض الصحابة، كما أخذوا عن كبار التابعين كسعيد بن المسيّب وأضرابه.

وكان مع الرواية فقه واجتهاد، أكثر ما يعتمد على النصّ من كتاب أو سُنّة، فإن لم يرد نص اجتهدوا في تقريب الأشياء من أمثالها ونظائرها ليعطوا ما لم يرد به نص حكم ما له نص إن ظهرت فيهما علّة واضحة مشتركة، وكان هذا أول القياس، وهناك من قلّت بضاعتهم في النصوص اعتمدوا على الاجتهاد مع بعض الاستشهاد. وفي هذا العصر كان بداءة ظهور بعض أئمة الاجتهاد، منهم الأوزاعي، وسفيان الثوري، وأبوحنيفة، ومالك، ولكل منهم أتباع مقلّدون أخذوا من علمهم، ونشروه، وكل إمام له طريقته ومنهجه، حشد لها وأيّدها وجادل عنها.

وفي هذا العصر أطلّت برأسها البدع، وكان أول من قال بالقدر معبد الجهني، قام بالبصرة ثم انتقل إلى المدينة فنشر فيها مذهبه، وعنه أخذ غَيْلان الدمشقي، ثم الجَعْد بن درهم وكان مبتدعاً ضالاً له أخبار في الزندقة، وكان من تلاميذه الخليفة الأموي مروان بن محمد بن مروان، الملقّب بالحمار، والجعدي كما تقدم، ثم أتى بعده جَهْم بن صفوان شيخ المرجئة، وقتل سياسياً لأنه مع اليمانية، هذا غير ما كان من فرق الرافضة والخوارج والمعتزلة.

وأما العصر العباسي فقد كان عصر قوة ومضاء، وكانت رقعة الحكم ضخمة جداً، من أقصى خراسان شرقاً إلى الأطلسي غرباً، ومن بحر العرب جنوباً إلى بلاد الروم، وأذربيجان شمالاً، وليس الفضل في فتح هذه البلاد وسعة رقعتها عائداً للعباسيين، وانما للذين اشتهروا بالفتح وهم الأمويين. ولم يخل هذا العصر من فتن وثورات، فهناك من

الأمويين والمنتمين إليهم من ثاروا مرَّات فأسكت هذا الحكم ثورتهم، وهناك السفيانيون الذين يدّعون ظهور السفياني، وما السفياني الذي يدَّعون إلاَّ الأمويون المنتمون إلى أبي سفيان، وما كان الحكم يقضي على قوم حتى يظهر آخرون ويهلك بهذا الألوف، ومن الذين ثاروا بعض رجال من أهل البيت، فلم تدعهم قارعة العباسيين حتى هلكوا، وهلك فيمن هلك مئات من الخوارج. أما الأمويون بنو أعمامهم فقد أعملوا فيهم السيف وأثخنوا فيهم، فلم ينج منهم إلاً من لم تنله أيديهم، وقلت هذه الفتن زمن الرشيد.

وممّا يؤخذ على أوائل العباسيين أنهم استعانوا بالعنصر الفارسي ثم بالعنصر التركي، استعان به المتوكل في القضاء على الأمويين مع أنّهم عرب مثلهم، بل الفريقان من بني عبد مناف قرشيين، ولكنّه الحكم!! وكانت الاستعانة بهذه العناصر لها ما بعدها، حتى آل الأمر والفعل إلى هذه العناصر الأعجمية، وكثيراً ما كان هلاك الخلفاء من العباسيين على أيديهم إذا خالفوا لهم أمراً!!.

ومما يؤخذ عليهم أيضاً استمرار العصبيّة الجاهليّة، فإذا كان الأمويون يتعصّبون لليمنية، فإن العباسيين تعصبوا للقيسيّة!!.

ولم يكن في العصر العباسي فتح للبلاد إلا قليلاً، فقد اشتغل الأوائل منهم بتثبيت الحكم وتنظيمه، واشتغل من بعدهم بضعفهم وردً عاديات الدهر عنهم.

أما ما يتعلق بالعلوم الشرعية فما تختلف في هذا العصر عنها بالعصر الأموي إلا بتطورها وعمقها وإيجاد أفكار في ترتيبها وأصولها، فلقد ظهر فيها _ أونقول _ تطور علم تفسير كتاب الله. وكثر نقل الأثر فيه عن النبي على أو عن بعض الصحابة، وبدأ العلماء يفسرون على مقتضى اللغة العربية مع الأثر.

أمًا الحديث فكما عهدناه عصر بني أمية، ولكن كثر تمحيص الحديث الصحيح من الضعيف والموضوع، وبدأ يبرز شيء ممّا سمّي فيما بعد بمصطلح الحديث.

أما الفقه فأقبل العلماء يستنبطون من الكتاب والسنة ويجتهدون، ويبدعون من الأصول ما لا يعرفه عهد التابعين فضلًا عن عهد الصحابة.

وفي العصر العباسي كان الإمام مالك اشهر محدَّثي عصره ومجتهديه في المدينة المنورة بل في العالم الاسلامي، وكذلك في العصر الأموي مع وجود بعض أشياخه من التابعين أحياء، ويُقصدون للأخذ عنهم.

أما العربية فقد كانت في الذروة بالخليل بن أحمد وسيبويه ، وقبلهما أبو عمرو بن العلاء، وبعدهما المازني والمبرّد.

أما العلم والفلسفة والثقافات، فقد بدأت تكثر في هذا

العصر الترجمة عن اليونانية في أكثر أبواب العلم من الطب والرياضيات، والنجوم والفلسفة، ولم يترجموا الأدب اليوناني، لأنَّ الناس كانوا يعتدُّون بالأدب العربي دون غيره.

وأُحدث في أواخر القرن الثاني من العصر العباسي التصوف، ولم يكن هذا الاسم معروفاً، وانما كان الزهد، وكان مفهوم الزهدعدم أشغال القلب بأمور الدنيا وإنكان الزاهدذا غنى، أوذا هيئة وحسن الثوب واشغاله بتحري الحلال وطاعة الله ورسوله، ومراقبته في السر والعلن، واجتهاد في ترك المعصية، واتباع لكتاب الله وسنة رسوله على وما كان الزهد تكلُّفاً، ولا فلسفة، ولا مصطلحات وقواعد.

وجميع البدع التي كانت في العصر الأموي هي نفسها في العصر العباسي وامتازت بالعباسي بالكثرة والشدَّة ووضع الأصول والقواعد بل الفقه والاجتهاد لبدعهم.

هذه صورة مصغّرة لهذه الفترة من حياة مالك، والله نستعين، وعليه نتوكل، ولا حول ولا قوة إلّا بالله.

مَوْلِدُهُ وَنَسَبُهُ وَأَسْرَتِه

مولده ونسبه:

في خلافة سليمان بن عبد الملك، وفي السنة التي توفي فيها أنس بن مالك، سنة ثلاث (١) وتسعين للهجرة، ولد بذي المروة (٢) أبو عبد الله مالك بن أنس، بن مالك، بن أبي عامر واسمه نافع -، بن عمرو، بن الحارث، بن غيمان، بن خُتُيل (٣)، بن عمرو، بن الحارث - وهو ذو أصبح - بن عوف، بن مالك، بن زيد، بن شدًاد، بن زُرعة، وهو من يعرب بن قحطان. وقد أوصل ابن الكلبي نسبه إلى نوح، وسئل مالك عن الرجل يرفع نسبه إلى آدم فكره ذلك وقال: من أين يعلم ذلك؟ فقيل له: فإسماعيل؟ فأنكر ذلك وقال: من أجره؟.

⁽١) هذا أصح الأقوال، وهناك من قال: ولد سنة تسعين، ومن قال: اربعة وتسعين، وخمس وتسعين، وست وتسعين، وسبع وتسعين.

⁽۲) ذو المروة: قرية بوادي القرى، ووادي القرى: بين تيماء وخيبر فيه قرى كثيرة.

 ⁽٣) كذا في جمهرة ابن حزم. وضبط الدارقطني الاسمين هكذا: عثمان بن حثيل،
 وبعضهم ضبطها هكذا «غيمان بن خثيل»، وكذلك ضبطها النووي كتابة هكذا،
 ومثلها: خثيل.

إلى الملك ذي أصبح نُسِب مالك فقيل: الأصبحي. والأصبحية قبيلة حِمْيرية كبيرة، وإليها تنسب السِّياط الأصبحية. فالإمام مالك عربي صليبة، حميري يعربي، اتفق على ذلك الجُلَّة من علماء الأنساب وعلماء الرجال(١).

وكان له حِلْفٌ في تَدْم بن مُرَّة من قريش، القبيلة التي ينتمي إليها أبو بكر الصدِّيق رضي الله عنه، قال أبو سهل عمَّ مالك: نحن قومٌ من ذي أصبح، قدم جدُّنا المدينة فتزوَّج في التيميِّين فنسبنا إليهم، وهذا يدل على أنَّ أبا جد مالك هو الذي حالف.

وقال عبد الله بن مصعب: قدم مالك بن أبي عامر - جدُّ مالك _ المدينة متظلِّماً من بعض ولاة اليمن، فمال إلى بعض بني تَيْم بن مرَّة، فعاقده وصار معهم.

وقال الربيع بن مالك أخو أبي سهل عن أبيه، قال: قال عبد الرحمن بن عثمان ابن أبي عبد الله ابن أخي طلحة ـ ونحن بطريق مكة ـ يا مالك ـ جد مالك ـ هل لك إلي ما دعانا إليه غيرُك أن يكون دَمَنا دمُك، وهدمَنا هدمُك، ما بَلَ بحرٌ صوفة، فأجبته إلى ذلك.

وقال ابن عبد البر: لا أعلم أحداً أنكر أنَّ مالك بن أنس _ الجدِّ _ ومَنْ وَلَده كانوا حلفاء لبني تيْم بن مُرَّة، ولا خلاف _ الجدِّ _ ومَنْ وابن سعد، وابن عبد البر، وابن حزم، وأبو مصعب الزبيري. موارد الظمآن ١٠ هامش.

فيه إلاّ ما ذكر عن ابن اسحاق وبعضهم، فإنَّ ابن إسحاق كان يزعم أنَّ مالكاً وأباه وجدًه وأعمامه موالٍ لبني تيم بن مرّة، فكذَّب مالك ابن اسحاق، ونشأ بسبب ذلك بينهما عداوة جعلت ابن اسحاق يبالغُ في التطاول على مالك، قال عبد الله بن إدريس: قدم علينا محمد بن إسحاق، فذكرنا له شيئاً عن مالك، فقال: هاتوا علم مالك فأنا بيُطاره، قال ابن إدريس: فلما قدمت المدينة ذكرت ذلك لمالك بن أنس، فقال: ذلك دَجًال الدجاجلة، ونحن أخرجناه من المدينة، قال ابن إدريس: وما الدجاجلة، ونحن أخرجناه من المدينة، قال ابن إدريس: وما كنت سمعت بجمع دجًال على ذلك الجمع(۱).

وهناك ما يدعم قليلاً زعم ابن إسحاق باتهامه مالكاً وآباءه بالولاء، وهو ما أورده البخاري في خامس باب من كتاب الصيام: أنَّ ابن شهاب قال: «حدثني ابن أبي أنس مولى التيميين» وهم آل طلحة، وأثارت هذه الرواية مالكاً حتى قال: ليت ابن شهاب لم يروِ عن عمي شيئاً، ولقد نفى رواية البخاري ابن عبد البر فغلط، والرواية ثابتة، ولأجل هذا الزعم اتهم ابن اسحاق فكذّبه هشام بن عروة، وسليمان التيمي، ويحيى القطان، ووهب بن خالد، وضعّفه ابن معين، وقال عنه، ليس بحجّة. وقال الدَّراوَرْدِي: جُلِد في القدر، ولكن الكثرة من كبار المحدثين تثق به (۲).

⁽١) وفي اللسان: لم يجمعه على دجاجلة إلاّ مالك بن أنس. وورد في الحديث الصحيح: دجالون، وكذلك تجمع.

⁽٢) انظر تهذيب التهذيب وغيره من كتب الرجال.

وخلاصة القول: أنَّ الإمام مالكاً عربيٌّ صليبةً، وله ولآبائه من قَبله حلفٌ مع تَيْم بن مُرة. وهذا هو الحق^(١) كما قدمناه.

أمّ مالك:

أم الإمام مالك هي العالية بنتُ شريك بن عبد الرحمن ابن شريك الأزدية، وأزد: من أشهر قبائل العرب الحميرية القحطانية، تنسب إلى الأزد بن الغَوْث بن نبت بن مالك بن أُددَ ابن زيد بن كهلان، فهي تلتقي مع زوجها أنس بأنهما من عرب اليمن.

وقال ابن عائشة: إنَّ أمَّه طلحة مولاة عبد الله بن معمر. وقال ابن عمران التيمي: ما بيننا وبينه نسبٌ الاَّ أنَّ أمَّه مولاة لعمي عثمان بن عبد الله(١).

زعم ورده:

شهر الإمام مالك أنَّ أمَّه حملت به ثلاث سنوات، وقاله ابن نافع الصائغ والواقدي، ومَعْن ومحمد بن الضحاك، وقال بكار بن عبد الله الزبيري: أنضجته والله الرَّحم، ويقول ابن المنذر وابن عبد البر أنَّ أمَّه حملت به سنتين: حتى قيل إن غير مالك حُمِل به سنتان فأكثر، كهرم بن حيّان سنتين، والضحاك أربع سنين، وقيل فيه: إنه ولد وأسنانه نابتة فسمي الضحاك،

⁽١) انظر الديباج المذهب، وترتيب المدارك، وجمهرة ابن حزم، ومعجم القبائل، والزرقاني على الموطأ.

وأغلب النظن أنَّ هذا _ وإن رواه الأثبات _ لا يثبت على التمحيص والعلم، وهو من قبيل الإغراب في اخبار علماء الأمَّة وعظمائها، وقد يكون هذا النوع، من الحمل من شذوذ الخُلْق، والغريب على كل وجه أن يجعل الأئمة الثلاثة: مالك والشافعي واحمد بن حنبل أقصى مدة الحمل أربع سنوات وأقلّها ستة أشهر، بنوا ذلك على ما سمعوا من قصة حمل مالك ولما روى مالك عن جارية «أنها حملت ثلاثة أبطن في اثنتي عشرة سنة كل بطن في أربع سنين» ومن الفقهاء من لم يجاوز أكثر الحمل السنة الواحدة وهذا ما أصرً عليه ابن حزم، وهذا ما ينبغي أنْ يثبت ويقرَّر، ومنهم من توسَّط فجعل أكثر الحمل سنتين وهو ما عليه المذهب الحنفى (١).

أبوه

أبو الإمام مالك. أنس بن مالك، ولم يكن له اشتغال بالحديث كثيراً، ولو كان له شيء من ذلك لكان أول الرُّواة عنه ابنه مالك، وسُئل مالك عن أبيه فقال: كان عمِّي أبو سهيل ثقة. وفي بعض الكتب ـ كما في تزيين الممالك ـ روى مالك عن أبيه عن جدِّه عن عمر بن الخطاب عن النبي على أنه قال: «ثلاث يفرح لهن الجسد فيربو عليهن: الطيب، والثوب اللين، وشرب العسل» ولكن هذا الخبر لا يصح عن مالك فهو ضعيف،

⁽١) انظر ما قلناه في صفة الصفوة، وتزيين الممالك للسيوطي، وترتيب المدارك والانتقاء وحاشية ابن عابدين الجزء٢ وشذرات الذهب.

وهو من رواية يونس بن هارون الشافي، ويونس لا تحل الرواية عنه.

وفي ترتيب المدارك أن مالكاً روى عن أبيه عن جدّه عن عمر حديث الغسل واللّباس، وقال الضراب وابن أبي حاتم عن أبيه: وقد روى ابن شهاب عنه _ أي عن أبيه _

ويقال: إنه كان يعيش من صنعة النبال.

وقال أبو مصعب: كان أبو مالك مُقعداً، وكان له قصر بالجرف يعرف بقصر المُقعد(١).

جَدُّه:

وأما جدًه مالكُ بن أبي عامر فقد كان من كبار التابعين وعلمائهم، روى عن عمر، وعثمان، وطلحة بن عبيد الله، وعائشة أم المؤمنين، وأبي هريرة، وحسان بن ثابت، وعقيل بن أبي طالب. وروى عنه بنوه: أنس والد الإمام - وبه يكنى - وأبو سهيل نافع، والربيع. وفي تقريب التهذيب: مالك بن أبي عامر الأصبحي، سمع من عمر، ثقة، ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية، وهو أحد الأربعة الذين حملوا عثمان ليلاً إلى قبره وغسلوه ودفنوه، وذكر أبو محمد الضراب أنَّ عثمان رضي الله عنه أغزاه أفريقية ففتحها، وكان عمر بن العزيز يستشيره، ذكر ذلك مالك في موطئه، قال أبو اسحاق بن شعبان: روى مالك عن أبيه عن جده عن عمر رضي الله عنه حديث الغسل واللّباس، وقد قدّمناه،

⁽١) ترتيب المدارك، والزرقاني شارح الموطأ، وتزيين الممالك.

وروى التستري أنه كان ممن يكتب المصاحف حين جمع عثمان المصاحف، وقد خرج البخاري ومسلم ومن بعدهم عن مالك بن أبي عامر جد مالك وأبي سهيل ابنه كثيراً، وذكره البخاري في الأوسط في فضل من مات ما بين السبعين الى الثمانين، وفي الخلاصة: توفي سنة ٩٤ هـ(١).

أبو جده:

أبو جده أبو عامر _ واسمه نافع _ قيل: إنه صحابي، شهد المغازي كلّها مع رسول الله على خلا بدراً، ذكر ذلك القاضي بكر بن علاء القشيري، وكذا السيوطي في مقدِّمة شرح الموطأ له، ولكنَّ الحافظ الذهبي في تجريده قال: ولم أر أحداً ذكره في الصحابة، ونقل الحافظ ابن حجر في الإصابة كلام الذهبي ولم يزد عليه، وقال بعضهم _ كما نقل الزرقاني _ : أبو عامر ولم يزد عليه، وقال بعضهم _ كما نقل الزرقاني _ : أبو عامر جدًّ مالك الأعلى _ أي أبو جدِّه _ كان في زمان النبي على ولم يلقه، سمع عثمان بن عفان، فهو تابعي مخضرم (٢).

أعمامه:

للإمام مالك ثلاثة أعمام، وهم مع أبيه أنس أربعة أخوة: أكبرهم أنس والد مالك وقد تقدَّم الحديث عنه.

 ⁽١) انظر ترتيب المدارك، وشرح السيوطي للموطأ، وفتح الباري، والزرقاني.
 (٢) المرجع: أنظر ترتيب المدارك، تزيين الممالك، الإصابة.

أمّا عمّه الأول فهو نافع بن مالك أبو سهيل المدني، روى عن ابن عمر، وأنس، وعنه ابن أخيه الإمام مالك، والزهري واسماعيل ومحمد ابنا جعفر بن أبي كثير، والدراوردي. وثقه ابو حاتم وغيره، وقد خرَّج البخاري عنه كثيراً، وقال الواقدي: هلك في إمارة أبي العباس.

وعمُّه الثاني: أُويس بن مالك، ذكره ابن حبّان في الطبقة الثالثة من الثقات.

روی عن أبیه، وروی عنه مصعب بن محمد بن شرحبیل، وهو جد اسماعیل بن أویس.

وعمُّه الثالث: الربيعُ بن مالك، ولم يروِ عنه إلا سليمان ابن بلال، وذكر التستري لأبي بكر الأوسي عنه رواية، وقد روى أربعتهم عن أبيهم مالك _ الجدّ(١).

إخوته:

قال مالك: كان لي أخ في سن ابن شهاب، فألقى أبي يوماً علينا مسألة، فأصاب أخي وأخطأت، فقال لي أبي: ألهتك الحمام. ولعلَّ أخاه هذا هو النضر الذي كان ملازماً للعلماء يتلقّى عليهم ويأخذ عنهم، حتى إنّ مالكاً لما لازم العلماء كان يُعرَف بأخي النَّضر لشهرة أخيه دونه. فلما ذاع أمر مالك بين شيوخه صار أشهر من أخيه وصار يذكر النَّضر بأنَّه أخو مالك، وفي

⁽١) المرجع: انظر الكامل لابن الأثير، وترتيب المدارك...

المناقب أنَّ النَّضر كان يتَّجر في البزِّ. وكان له أخوات عرفنا منهن أمّ أبي بكر الأعشى ـ واسمه عبد الحميد بن عبد الله ـ وكان لمالك أخت تسكن معه تهيىء له فطره خبزاً وزيتاً، وله أختُ ثالثة هي أم اسماعيل، وقد روى إسماعيل عن مالك(١).

أبناؤه :

كان لمالك أربعة أولاد: يحيى، ومحمد، وحمّاد، وحمّاد، وفاطمة أم أبيها أو أمُّ البنين.

فأمًا يحيى فضعَّفه ابنُ حزم، وقال العُقيلي: حدَّث عن أبيه بمناكير، وذكره ابنُ حِبَّان في الثِّقات _ وابن حبان يتساهل في التعديل _ وقد روى عن أبيه نسخة الموطَّأ، وذكر ابن شعبان أنها تُروى عنه باليمن، وروى عن محمد بن مسلمة.

قال الفروي: كنا نجلس عند مالك، وابنه يحيى يدخل ويخرج ولا يقعد، فيقبل علينا ويقول: إنَّ ممَّا يهوِّن علي أنَّ هذا الشأن لا يورث، وأنَّ أحداً لم يخلف أباه ومجلسه إلا عبد الرحمن بن القاسم. وكان ليحيى هذا ابن اسمه محمَّد، قدم مصر، وكتب عنه.

وأمًّا محمد بن مالك فقد قرنه ابن حزم مع أخيه بالضعف، وقد كان يحضر مجلس أبيه، وعليه باشق ونعل

⁽١) المرجع: انظر طبقات ابن سعد، وترتيب المدارك، والانتقاء، والديباج المذهب.

كيساني، وقد أرخى سراويله عليه، فيلتفت مالك إلى أصحابه ويقول: إنما الأدب أدب الله، وهذا ابني، وهذه بنتي.

وكان لمحمد هذا ابن اسمه أحمد، سمع من جدّه مالك، ذكره أبو عبد الله بن مفرِّج القرطبي في رواة مالك، وأبو بكر الخوارزمي البرقاني الحافظ في الضعفاء، وتوفي أحمد هذا سنة ست وحمسين ومائتين.

ويقول الزبيري: وكانت لمالك ابنة تحفظ علمه ـ يعني الموطًا ـ وكانت تقف خلف الباب، فإذا غَلِط القارىء نقرت الباب، فيفطن فينظر مالك فيرد عليه، وما أدري هل هي فاطمة زوج ابن عمه إسماعيل بن أويس أو غيرها، فإن كانت هي فلا إشكال، وإن كانت غيرها فأولاده خمسة لا أربعة.

أما ابنه حمّاد فلم يرد له ذكر إلا أنه ابن لمالك، وأنه أوصى به وبأخيه محمد إلى إبراهيم بن حبيب ـ رجل من أهل المدينة ـ وقال قاسم بن أصبغ: إبراهيم بن حبيب ثقة من أصحاب مالك وهو وصيّه(١).

⁽١) المرجع: انظر شرح الزرقاني للموطأ، والمناقب للزواوي، وترتيب المدارك، مقدمة شرح السيوطي، جمهرة ابن حزم.

صفَاته وَأُمُورُهُ الْخَاصَّة

حِلْية مالك:

كان الإمام طويلًا، جسيًا، شديد البياض الى الشُّقرة، عظيم الهامة، حسن الصورة، أصلع، أعْيَن، أشمَّ، أزرق العينين.

وقال عيسى بن عمر المدني: ما رأيت بياضاً قطَّ أحسنَ من وجه مالك، وكان عظيم اللحية عريضَها.

وكان رَبْعة من الرجال، وكان يأخذ أطراف شاربه لا يحلقه ولا يحفيه ويرى حلق الشارب مثلة، ويترك له سبلتين طويلتين، ويحتج بفتل عمر رضي الله عنه لشاربه إذا أهمه أمر، ولم يكن يخضب شعره، وكان يحتج بعلي رضي الله عنه، وذكر أحمد ابن حنبل عن إسحاق بن عيسى الطبّاع قال: رأيتُ مالك بن أنس لا يخضب، فسألته عن ذلك فقال: بلغني عن علي رضي الله عنه أنه كان لا يخضب. ووصفه أبو حنيفة: أنه أشقر أزرق، وقال مصعب الزبيري: كان مالك من أحسن الناس وجهاً، وأحلاهم عيناً، وأنقاهم بياضاً، وأتمّهم طولاً، في جَوْدة بدن. وكان في أذنيه كِبَرُ كأنهما كفّا إنسان، أو دون ذلك.

وكان له قبل أن يصلع شعرةٌ قد فرقها كما قال الحكم بن عبد الله، وقال أحمد بن إبراهيم الموصلي: رأيته مضموم الشعر،

وكان لا يكتحل إلا لضرورة، وإذا اكتحل جلس في بيته، وكان يكرهه إلا لعلة. وفي التذكرة: قال قتيبة: كنا إذا أتينا مالكاً خرج إلينا مزيَّناً مكحَّلًا مطيَّباً، ويظهرُ أنَّ هذا كان أولَ أمره، وكان يستعمل الطيبَ الجيد، المسكَ وغيره (١).

مَلْبَسه:

كان الإمام رحمه الله يُعنَى بلباسه أتم عناية، يرى بذلك إعظام العلم ورفعة العالم، ويقول إنَّ من مروءة العالم أن يختار الثوب الحسن يرتديه ويظهر به، وأنه لا ينبغي أن تراه العيون إلا بكامل اللباس حتى العمامة الجيدة، فقد كان يلبس أجود اللباس وأغلاه، وأجمله، ممّا يليق به من الثياب العَدنية الجياد، والثياب الخراسانية والمصرية المرتفعة، قال ابن وَهب: رأيت على مالك رَيْطَةً(٢) عدنية مصبُوغة بِمشْقٍ(٣) خفيف، وقال لنا: هو صبغ أُجبُه ولكن أهلي أكثروا زعفرانها، فتركته. وكان أكثر ما يُؤثر لنفسه من الألوان البياض الناصع، يقول أبو عاصم: ما رأيت أشدً بياض ثوب منه! ويقول ابن وَهب أيضاً: ما أدركتُ أحداً يلبس هذه الثياب الرِّقاق وإنما كانوا يلبسون الضفاف الأربعيّة، وقال بشر بن الحارث: دخلت على مالك فرأيت عليه الأربعيّة، وقال بشر بن الحارث: دخلت على مالك فرأيت عليه

⁽١) انظر: الديباج المذهب، الانتقاء، الزرقاني، النجوم الزاهرة، وفيات الأعيان، مرآة الجنان، التذكرة.

⁽٢) الربطة: كل ثوب رقيق يسمى ريطة.

⁽٣) المِشق: المغرة، وهي طبق أحمر.

طيلساناً يساوي خمسمئة، قد وقع جناحاه على عينيه، أشبه شيء بالملوك.

وقال خالد بن خداش: رأيت على مالك طَيْلساناً طِرازياً، وقلنسوةً وثياباً مرويَّة جياداً، وقال الوليد بن مسلم: كان مالك لا يلبس الخزَّ، ولا يرى لُبسه، ويلبس البياض، ورأيته والأوْزاعي يلبسان السِّيجان(١) ولا يريان بلبسها بأساً.

وكان إذا اعتمَّ جعل منها تحت ذقنه، ويُسدِل طرفيها بين كتفيه. وكان إذا أصبح لبس ثيابه وتعمَّم، ولا يراه أحدُّ من أهله ولا أصدقائه إلَّا كذلك. وقال ابن أبي أويس: ما رأيت في ثوب مالك حِبراً قط.

وقال مالك في لباس الصوف الغليظ وغيره: لا خير في لبسه إلا في سفركما لبسه النبي على لأنه شُهْرةً - تظاهر بالزهد وإنّه لقبيح بالرجل أن يُعرف دينه بلباسه، وقال رحمه الله: ما أدركت فقهاء بلدنا إلا وهم يلبسون الثياب الحسان، وكان يقول: أحبّ للقارىء - أي الفقيه - أن يكون أبيض الثياب. ويقول: ما أحبّ لأحد أنعم الله عليه إلا ويُري أثر نعمته عليه وخاصةً أهل العلم، ينبغي لهم أن يُظهروا مروآتهم في ثيابهم إجلالاً للعلم.

وكان رحمه الله يكره خَلَق الثياب ـ أي البالي منها ـ يعيبه ويراه مُثلة، وقال الضحاك: كان مالك جميل الوجه نقي الثوب

⁽١) السيجان: مفرده ساج: وهو الطيلسان الأخضر.

رقيقه، يكره أخلاق اللباس _ أي باليها _ وقد قال عمر رضي الله عنه: إني لأحبُ أن أنظر إلى القارىء أبيض الثياب(١).

خاتمه

كان خاتمُ مالك الذي مات وهو في يده فضةً، فَصُه حجرٌ أسود، نقشُه سطران فيها: حسبُنا الله ونعم الوكيل، بكتاب جليل.

وكان يحبسه في يساره، وربما خرج علينا وهو في يمينه، لا نشكً أنَّه إذا توضًا حوَّله في يمينه.

وسأله مطرّف عن اختياره لما نقش فيه، فقال: سمعت الله يقول: (وقالوا حَسْبُنا الله ونعم الوكيل).

قَالَ مَطَرِّف: فحوَّلت خاتمي، وصيَّرته كذلك. قال ذلك ابن نافع الأكبر، ومطرِّف، وإسماعيل^(٢).

مركوبه:

قال أبو السَّمْحِ طَلْق بن أبي السَّمْح: رأيتُ مالكاً على بغلة سَريَة، بسَرْج سرِيِّ عليها، وعليه ثياب سَرِية، وغلام يمشي خلَفه، حتى إذا أتى باب داره دخل راكباً إلى مُعَرسه فنزل وقعد، فأخذ الغلامُ مِنديلاً فَمسحَ خُفَّه ونَزَعه. والأخبار

⁽۱) المرجع: التذكرة، مناقب الزواوي، الترتيب، الديباج المذهب ١٨، مرآة الجنان.

⁽٢) انظر الديباج ١٩ وترتيب المدارك ١١٤/١.

المشهورة عنه أنه ما كان يركبُ بالمدينة إكراماً لتربة فيها رسول الله على مدفون، ولعل ركوبه كان قبل. ثم اتخذ لنفسه وجهة التزمها بأن لا يركب دابة زيادة في حبه على وإكراماً لتربة هو فيها.

منزله وطعامه وشرابه، وخلقه مع أهله:

كان الإمام رحمه الله ينزلُ أولاً بالعقيق، ثم نزل بالمدينة، وقيل له لم تنزلُ العقيق؟ فإنَّه يشُقُّ عليك الي المسجد؟ فقال: بلغني أنَّ النبي على كان يُحبُّه وياتيه، وأنَّ بعض الأنصار أراد النُقلة منه الى قرب المسجد، فقال له النبي على: أما تحسبون خطاكم.

ولم يكن لمالك دار يملكها حياته، وإنّما كان يسكن داراً بكراء. قال له المهدي يوماً: ألك دار؟ قال: لا. ويقال: إن الدار التي كان يسكنها بالمدينة هي دار عبد الله بن مسعود، وكان يكتب على باب الدار: ما شاء الله، فقيل له في ذلك، فقال: قال الله: (ولولا إذ دخلت جئتك قلت ما شاء الله)(١).

وكما كان الإمام يُعنى بلباسه جِدَّةً ونظافةً وأناقةً كذلك كان يهتم بأثباث داره ورياشها، على أحسن ما تكون في عصره، فقد بسطها بأنواع المفارش، وبثّ فيها من النَّمارق المطروحة يمنة ويسرة، وكان يهيىء للقرشيين والأنصار ممَّن

⁽١) الكهف ر٣٩،

يقصدون إليه للزيارة خير موضع من الفُرش الوثيرة، والوسائد المبثوثة، وكان له مجلس في صدر بيته.

ويسكن معه في داره: أولادُه، وأختُ له، وأمهات أولاده. وكان من أحسن الناس خُلقاً مع أهله وولَدِه، ويقول: في ذلك مرضاةُ ربِّك، ومثراةٌ في مالك، ومَنْسأة في أجلك، وقد بلغني ذلك عن بعض أصحاب النبي على وكان يكره رحمه الله ـ أن يسأل الرجلُ عماً أدخل بيته من طعام وغيره.

أما طعامُه فقد كان يفطر على الخبز والزيت تهيئه له أختُه، وقد تقدم الحديث عنها، وكان من همّه في حياته اليوميّة أن يُوفر كلَّ يوم لَحْماً بدرهمين، فإن لم يجد إلاَّ أن يبيع في ذلك متاعَه لفعل، لأنَّه كان حريصاً على غذاء أهله ونفسه، وكان يأمر خبازَه سلمة في كل يوم جمعة أن يعملَ له ولعياله طعاماً كثيراً. وكان يؤثر من الفاكهة الموز، ويقول فيه: ليس شيء أشبه بثمار الجنة من الموز، لا تطلبه في شتاء ولا صيف إلا وجدته، وقرأ (أكلها دائم) ويقول عنه: لم يمسه ذباب، ولا يد أسود.

وأما شرابه فقد قال ابن أبي حازم: قلت لمالك: ما شرابك يا أبا عبد الله؟ قال: في الصيف السكّر، وفي الشتاء العسل (١).

⁽١) المرجع: انظر: الديباج ١٩ و٢٠ ترتيب ١١٤/١-١١٥ و١١٩، حلية ٣٣/٦، الرسالة المستطرفة ٣٣، مناقب الزواوي ٤٤ - ٤٥.

عمل مالك في دنياه:

قال سفيان: كان مالك سرَّاجاً، ولعلَّ ذلك كان لفترة قصيرة، ولكنَّ الأرجع أنَّ أكثر عمله كان بتجارة البَز، فقد قال ابن القاسم: كان لمالك أربعمائة دينار يتَّجر بها، فمنها قِوام عيشه ومصلحته، وقد كان أخوه النَّضر يتَّجر في البَزِّ، وكان مالك يبيع معه ويتَّجر فيه.

فلما أفضى به الأمر أن يطلب العلم أنفق ما كان يملك، حتى بلغ به الحال إلى أن نقض سقف بيته فباع خشبه ثم مالت عليه الدنيا. وهذا يدل أنه كان له دار ولكن آلت إلى الخراب بعد أن نقض خشبها، وقد بلغ من صونه للعلم، وحفظه قدر العالم أن قال بعد أن أصبح إماماً: _ وهو التاجر الذي يبيع ويشتري بنفسه _ ينبغي للعالم ألا يتولى شراء حوائجه من السوق بنفسه، وإن كان يقع عليه في ذلك نقص في ماله؛ فإن العامة لا يعرفون قدره (١).

⁽١) انظر آميياج ١٦ و٢٠، الترتيب ١/١١٥ و ١٣٩و ١٨٢، مناقب الزواوي ٤٦.

المديثة المنسودة

المدينة المنوّرة:

المدينة المنورة مُهاجَرُ رسول الله وأمنه، فيها طار سانحه، وبها نزل الوحي بالشرائع كلّها إلّا الصلوات وعقيدة التوحيد فإنّها كانت بمكة، ومنها انطلق الإسلام، وفيها كان الحكم لله ورسوله، وفيها كان كل مسلم متشبث بدينه تشبثه بروحه وبقائه، وفيها عقدت الرايات للسرايا والغزوات، وفيها نصر الله دينه وجنده، فأمدهم بملائكة مسومين. وحسبها أنَّ رسول الله الحتارها وطناً بوطنه، وقوماً بقومه _ إلَّا السابقين الأولين من المهاجرين _. وحسبها أنَّ رسول الله اثني عليها ودعا لها، ففي الموطاً عن أبي هريرة قال: قال على: «اللهم بارك لنا في ثمارنا، وبارك لنا في صاعنا، ومُدِّنا. اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبينك وإني عبدك ونبينك. وإنه دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله المكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله

وقد عقد البخاري باباً في فضل المدينة أتى فيه بأحاديث كثيرة صحاح نختار منها بعضها. ففيه عن أنس رضي الله عنه

⁽١) الموطأ: الحديث ١٥٩٤.

عن النبي على قال: «المدينة حرم من كذا إلى كذ (١)، لا يقطع شجرُها، ولا يُحدَث فيها حدَث، من أحدث حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». وفيه عن أبي هريرة يقول: قال رسول الله على: أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون لها يثرب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفى الكير خبث الحديد».

وفيه عن سفيان بن أبي زهير قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تُفتح اليمن فيأتي قوم يَبُسُّون (٢) فيحتملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون. وتفتح الشام فيأتي قوم يَبُسُّون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون.

وتفتح العراق فيأتي قوم يَبسُّون، فيتحملون بأهليهم، ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

وفي البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الايمان ليأرِز إلى المدينة كما تأرِز الحيّة الى جُحْرِها».

وفيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت سعداً رضي الله عنه قال: سمعت النبي على يقول: «لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انْمَاع كما ينماع الملح في الماء».

 ⁽١) في الحديث الرابع في فضل المدينة يقول ﷺ: المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا، وفي الباب عن أبي هريرة من رواية البخاري: حرَّم ما بين لابتي المدينة أي ما بين الحرَّتين.

⁽٢) أي يسوقون دوابهم .

وفيه عن أنس رضي الله عنه عن النبي على قال: «اللَّهم الجعل بالمدينة ضِعْفَي ما جعلت بمكة من البَرَكة».

وفيه عن عمر رضي الله عنه قال: «اللهم ارزقني شهادةً في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك رهاه ما رجاه.

وروي عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «فتحت المدائن بالسيف، وافتتحت المدينة بالقرآن». هذا بعض ما ورد في فضل المدينة.

علم أهل المدينة:

أما علم المدينة فهناك الكثير من الشواهد على علم أهل المدينة، فقد قال زيد بن ثابت: إذا رأيت أهل المدينة على شيء فاعلم أنه السُنة.

وقال ابن عمر: لو أنَّ الناس إذا وقعت فتنة، ردُّوا الأمر، فيه إلى أهل المدينة، فإذا اجتمعوا على شيء صلح الأمر، ولكنَّه إذا نعَق ناعقُ تبعه الناس!! وقال مالك: كان ابن مسعود يُسأل بالعراق عن شيء فيقول فيه، ثم يقدم المدينة فيجد الأمر على غير ما قال، فإذا رجع لم يَحطُّ راحلته. ولم يدخل إلى بيته حتى يرجع إلى ذلك الرجل فيخبره بذلك.

وقال مالك: وكان عمر بن عبد العزيز يكتب إلى الأمصار يعلّمهم السّنن والفقه، ويكتب إلى المدينة يسألهم عما مضى ويعلمون بما عندهم.

وقال عبد الله بن عمر بن الخطاب: كتب إلي عبد الله يعني ابن الزبير وعبد الملك بن مروان، كلاهما يدعوني إلى المشورة، فكتبت إليهما: ان كنتما تريدان المشورة فعليكما بدار الهجرة والسنة. وقال رجل لأبي بكر بن عمر بن حزم في أمر: والله ما أدري كيف أصنع في كذا؟ فقال أبو بكر: يا ابن أخي إذا وجدت أهل البلد قد اجمعوا على شيء فلا يكن في قلبك منه شيء.

وقال الشافعي: أما أصول أهل المدينة فليس فيها حيلةً من صحتها، وقال: إذا جاوز الحديث الحرمين ضعف نخاعه.

قال أبو نعيم: سألت مالكاً عن شيء فقال لي: إن أردت العلم فأقم - يعني بالمدينة - فإنَّ القرآن لم ينزل على الفرات - يُعرِّض بالفقهاء العراقيين - وقال مسعر: قلتُ لحبيب بن أبي ثابت: أيَّما أعلمُ بالسنة أو بالفقه: أهل الحجاز أم أهل العراق؟ قال: أهل الحجاز.

وقال الشافعي: لو أنَّ أبا حنيفة بنى على أصول أهل المدينة لكان الناس عليه عيالًا في الفقه.

كلُّ ذلك لأن أكثر أحكام القرآن نَزَل بينهم، وكانت حياةً رسول الله ﷺ في المدينة خِصبةً مباركةً طيبةً، سمعوا قوله، ورأوا فعله، وأحصوا سكوته عند الإقرار، وسألوه عن أشياء كثيرة، وأتسوا بفعله.

ثم انتقل رسول الله ﷺ الى الرفيق الأعلى، فكان مِنْ

بعده المحابة رضوان الله عليهم - وكانت كثرتُهم بالمدينة - وفيهم الخلفاء الراشدون، وفيهم كبار الصحابة وعلماؤهم ورواتهم، وكانوا جميعاً مشاعل الدين، وكانوا أوفياء له أمناء عليه، عندهم من علم كتاب الله تعالى وعلم رسول الله على حفظوا ذلك في صدورهم، وحرصوا عليه كما يحرصون على أنفسهم، فما تأتي حادثة إلا وعندهم بها علم تلقّوه عن رسول الله وجدوا علم ذلك عند أكثر من واحد من الصحابة، فمنهم من يودجدوا علم ذلك عند أكثر من واحد من الصحابة، فمنهم من يستخرجها من كتاب الله، ومنهم من يؤدّيها أو يستنبطها من حديث رسول الله والله والله والله على معرفة من رسول الله على معرفتهم روح الشّرع الذي تلقّفوه مباشرة من رسول الله في معظم على معرفة أحكام الله في معظم القضايا التي تعرض.

ثمَّ جاء من بعدهم التابعون، ـ والكثير منهم لزموا المدينة المنوَّرة ـ فتلقَّوا منهم السُّنَة والأثر، وعرفوا طرائقهم في الاجتهاد حين يُعوزهم الاجتهاد، كما تلقوا منهم كثيراً من علوم كتاب الله وزادوا عليهم أفكاراً جديدة في الاجتهاد، جديرة بالعناية والحفظ. وكان من أبرزهم الفقهاء السبعة، ثم جاء من بعدهم طبقة أخرى من التابعين كابن شهاب، ونافع، وربيعة الرأي، وغيرهم كثيراً أخذوا من علم الصحابة، ومن علم الفقهاء السبعة، ومن في طبقتهم، ثم تلتهم الطبقة الرابعة وفي رأسهم مالك ابن أنس وعبد الرحمن بن أبي ذيب وغيرهما، فقد جهدوا أن

يحتووا علم التابعين، فأخذوا منه بالنَّصيب الأوفر. ولا يدُّعي أحد أنَّ أهل المدينة احتوَوا جميع علم الصحابة والتابعين، وإذا كان صحيحاً أن كثيراً من الصحابة لبثوا في المدينة وماتوا فيها، فإنَّ من الصحيح أيضاً أنَّ كثيراً منهم تفرَّقوا في البلدان، فأقام بعضهم بمكة، وبحسبها عبد الله بن عباس، ومن التابعين عطاء ابن أبي رباح، وأقام بالشام بعضُهم ولهم من بعدهم تابعون، وكذلك في العراق. ولا يستطيع أحد أن يزعم أنَّ عنده جميع علم السُّنَّة، بل عند كل واحد من أهل العلم بعضاً، وجميعهم عندهم كل السُّنَّة، ويرحم الله الإمام الشافعي إذ قال في الرسالة ما نصه: «والعلم به ـ أي باللسان العربي ـ عند العرب كالعلم بالسُّنَّة عند أهل الفقه، لا نعلم رجلًا جمع السَّنن فلم يذهب منها عليه شيء، فإذا جمع علم عامةٍ أهل العلم بها أتى على السُّنن، وإذا فُرِّق علم كلِّ واحد منهم ذهب عليه الشيء منها، ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره. وهم في العلم طبقات: منهم الجامع للكثير وإن ذهب عليه بعضه، ومنهم الجامع لأقَل ممَّا جمع غيره».

أمًّا اجتهاد أهل المدينة فيما لم يرد به نصَّ فقد بدأ زمن الصحابة، بل بدأ به أبو بكر رضي الله عنه خليفة رسول الله عن حين اجتهد بجمع القرآن اذ خشي عليه أن يندثر بقتل كثير من القرَّاء في حروب الرِّدَّة، واجتهد ثانياً بقتال مانعي الزكاة،كان يرى أن الزكاة لا تختلف عن الصلاة قائلاً: والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة، وهذا لا شك اجتهاد، والحجة العليا

في ذلك أنَّ من لم يَهُن ماله عليه في سبيل دينه فقد آثره عليه، فوق أنَّه كان يمكن أن يكون سبباً لو ترفَّق بهم - كها كان يرى عمر رضي الله عنه - أن تنحل عُقدة جماعة المسلمين وتضعف آصرتها مع الله ورسوله، ورسالة الاسلام، ولم يلبث الخليفة أبو بكر نحو سنتين وبضعة أشهر حتى توفي، وأكمل ما كان يبتغي من تُثبيت دعائم الإسلام على أحسن وجه، ولولا حكمتُه فيما مضى فيه لكان الله وحده العليم بما يمكن أن يصير إليه أمر الإسلام والمسلمين.

ثم جاء أمير المؤمنين عمرُ بن الخطاب العبقريُّ الألمعيُّ الملهم، الذي وافقه التنزيل بنحو ستة مواضع، جاء فاستلم الأمر مستقراً أو يكاد، وانطلق يفتح الدنيا بالحقِّ وللحقِّ، وعَرَضَت له أمور ومشاكل، ورأى لمعظمها حلًا من كتاب الله، وما بلغه عن رسول الله، وهو ممَّن صُنِّف في الدرجة الأولى في العلم وكثرة الفتاوي، وهـو من أروع من فهم أسرار الشـرع ومقاصده وغاياته ومصالحه، ومن أفهم من عرف الأشباه والأمثال، واستنجدها للأحكام التي بدأت تكثر وتختلف أنواعها وألوانَها زَمَنه. ومع كل ذلك أبقى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أكثر الفقهاء من الصحابة بجواره يستشيرهم ويستفتيهم، وكان يستشير الشباب من فقهاء الأصحاب، ويقول فيهم: إنهم أحدُّ أذهاناً؛ وممن كان يلقى منهم عبد الله بن عباس: فيقول له: عندَك؛ جاءتك معضلة. ولما آلت الخلافة إلى عثمان رضي الله عنه سمح للصحابة الذين منعهم عمر من الانتشار في الأرض ليستشيرهم ويأمن من القرشيين غالباً ومن

غيرهم قليلًا، سمح لهم ومنحهم حرية المضيِّ إلى الأقطار المفتوحة، وكان لهم في البلاد التي قصدوا إليها شأنٌ عظيم في العلم والفقه ونشر ما سمعوه من رسول الله على.

هذه صور مختصرة في فضل المدينة وعلمها وأصولها، ولا شكَّ أنَّها استأثرت بأعظم الفضل فقد فتحت بالقرآن، ونزل فيها أعظم الأحكام، وفيها سمع الصحابة سنة رسول الله ﷺ، فهي أعظم البلاد بركة وخيراً وعلماً، وذلك بفضل ما خصَّها به رسول الله ﷺ (۱).

⁽١) مناقب الزواوي ٥، ترتيب ١: ٥٨ ـ ٢٠ و ٢٦٥ ، مناقب الشافعي للبيهقي المرابع من شرح الحافظ، الموطأ المرابع من شرح الحافظ، المرطأ 174 - 185.

ابتيدًاء أمرَ الك في العِلم

البداءة الأولى:

ما يَدْري أحدٌ كيف تمضي الأمور في سرِّ الغيب، وما يستطيع أحدٌ أن يتنبأ بما يكون. والعظيم الجدير بالعظمة لا يولد عظيًا، كما العالم الجدير بحمل العلم لا يولد عالماً. وقد يبدو المرء ولا أحد يظنُّ أن يصبح شيئاً، بل أن يصير شيئاً عظيماً. وقد يظن به أنه لا يفلح أبداً ولكنَّ القدر يَلفِت ويَثني، وعناية الله هي التي تنقل المرء من الانحراف _ إن كان انحرافاً إلى السلوك السويِّ، أو من لا شيء إلى ما يهيًا له من الأمر الجلَل.

وهكذا كان الشأن بالإمام مالك. كان أبوه وجده وأبو جده من العلماء الجامعين لحديث رسول الله على المهتمين بالتفقه بدين الله، ومع ذلك فقد كان في مطلع حياته يتلهى بتربية الحمام، حتى إذا امتحن بسؤال كان جوابه خطاً؛ لأنه أجاب بغير علم. يقول مالك رحمه الله: كان لي أخ في سن ابن شهاب، فألقى أبي يوماً علينا مسألة، فأصاب أخي وأخطأت، فقال لي أبي: ألهتك الحمام عن طلب العلم. فغضبت، وانقطعت الى ابن هرمز سبع سنين لم أخلطه بغيره، وكنت أجعل في كفي تمراً وأناوله صبيانه، وأقول لهم: إن سألكم أحد

عن الشيخ فقولوا: إنه مشغول . وكان يقول: وكنت آتي ابن هرمز بكرةً فما أخرج من بيته حتى الليل.

ولا بد أنّه في صدر حياته حفظ القرآن الكريم كما هو الشأن في أكثر الأسر الاسلامية، ويظهر أنه ابتدأ مرحلة العلم على ابن هرمز كما تقدّم، ثم ثنّى بالفقيه الكبير ربيعة الرأي وهو ما يزال فتيّ، فقد قال الزبيري: رأيت مالكاً في حَلْقة ربيعة، وفي أذنه شَنْف(١)، فجمع في ابتداء أمره بين الحديث في عبد الرحمن بن هرمز، وبين الفقه والاجتهاد والرأي في ربيعة الرأي.

وقيل: إنَّ أول من اختلَفَ إليه مالك من هذين هو ربيعة ابن أبي عبد الرحمن، وكانت أمه توصيه ـ بعد أن عمَّمتُه وهيأته _ قائلة له: «اذهب الى ربيعة فتعلَّم أدبه قبل علمه».

وهكذا جعل يجدُّ في العلم، ولم يعد يشغلُه عنه شاغل، وكان يُرى في هذه الفترة يتتبع ظلال الشجر ليتفرغ لما يريد، حتى قالت أخته لأبيه: هذا أخي لا يأوي مع النَّاس، فقال: يا بنيَّة، إنَّه يحفظ حديث رسول الله ﷺ.

وفي هذه الفترة: لقي مالك صفوان بن سُلَيم _ وهو أحد شيوخ مالك الجلّة الفضلاء النقاد _ فسأل صفوان بن سُلَيم مالكاً عن رؤيا رآها في النَّوم _ ومالك إذ ذاك غلام صغير السن _ فقال مالك له: ومالك يسأل مثلي؟ فقال له: وما عليك يا ابن

⁽١) الشنف: القرط الأعلى.

أخي؟ رأيت كأني أنظر في مِرآة، فقال له مالك: أنت تنظر في أمر آخرتك وما يقرَّبك إلى ربك.

فقال له صفوان: أنت اليوم مُويلك، ولئن بقيت لتكوننً مالكاً، اتَّقِ الله يا مالك إذا كنتَ مالكاً، وإلاَّ فانت هالك.

قال مالك: وكان قبلُ يدعوني مُوَيلكاً، فلما سألني قال: يا أبا عبد الله وهو أولُ يوم كنّاني فيه.

يا أبا عبد الله وهو أولُ يوم كنّاني فيه.
وكان من حرصه الشديد على تلقّف العلم من الكبار - في سنّه هذه - يحتال لنفسه ليُفيد حديثاً أو رواية أو فقهاً، يقول مالك: كنت آتي نافعاً نصف النّهار، وما تَظلّني الشجر من الشّمس أتحيَّن خروجَه، فإذا خرج أدّعُه ساعةً كأنّي لم أره، ثم أتعرّضُ له، فأسلّم عليه، وأدعُه، حتى إذا دخل أقول له: كيف قال ابن عمر في كذا وكذا. . . فيجيبني، ثم أحبس عنه، وكان فيه حدّة (۱).

ابتداء ظهوره وجلوسه للرواية والفتوى

لا يتصدَّر المرءُ في العلم ويعظم في عين الأمة وعلمائها بالمبالغة في تكوير العمامة وسعة الأردان الا في أمّة متخلَّفة، ضعيفة التمييز بين العلم والجهل، تخدعها المظاهر، وتشدُّها الخرافة، ويعجبها الصياح ولو كان فارغاً.

وفي عصر مالك كان في الدين والعلم رجال في العلم (١) انظر: ترتيب المدارك ١: ١١٩ -١٢٨، السديباج المذهّب ٢٠، الأغاني ٨٤/٣. كبار، لا يستطيع أحد أن يُلفت أنظارهم ويثني أعناقهم بالعلم الضحل، والتنطع، وليِّ اللِّسان بالحقِّ وبالباطل، بل بالجدِّ والحفظ وقوَّة الفهم، والأخذ عن الكبار الثقات.

وما ظهر الإمام مالك وتصدَّر إلَّا بعد أن شهد له الكبار من العلماء أنَّه أهلَّ لذلك، وما جلس للفتيا إلَّا بعد أن شهد له سبعون من كبار عصره أنَّه آن أوانه ليفتي النَّاس.

قال اللَّيث: قدمنا المدينة فإذا عبد العزيز بن أبي سلمة ومالك قد اكتنفا ربيعة، وعلاه عبد العزيز. ثم قدمت مرةً أخرى، فإذا مالك عَلاَ عبد العزيز.

وقال أنس بن عياض: جالست ربيعة ومالك يومئذ معنا وما يعرف إلا بمالك أخي النَّضر، ثم ما زال حرصه في طلب العلم حتى صرنا نقول: النَّضر أخو مالك.

وقال محمد بن فُلَيح: كنت عند ربيعة ومالك يجلس إليه، ثم نَبُل مالك واحتيج إليه، فانتقل من مجلس ربيعة، وطُلب منه العلم، فكنت ممن انتقل إليه من مجلس ربيعة، وكنًا جماعة، أمرني بذلك أبي.

وقال ابن أبي أويس: قال مالك: أقبل عليَّ ذاتَ يوم ربيعة، فقال لي: مَن السَّفِلَةُ يا مالك؟ قلت: الذي يأكل بدينه، قال: فمن سَفِلة السَّفِلة؟ قلت: الذي يأكل غيره بدينه: قال: زهُ!! وصدَّرني.

وقال عبد العزيز بن أبي سلمة الماجَشون: كنّا نجالس

ربيعة، فلما اعتزل مالك ولزم بيته بلغنا أنَّـه يضع شيئـاً من الكُتُب، فكنت إذا لقيته أمزح معه فأقول: قد خلا لك الجو. قال: فوالله ما زال يوماً بيوم يعلو ويعلو أمرُه حتى سادَ ورأس.

قال سفيان بن عيينة: «جلس مالك للناس وهو ابن سبع عشرة سنة، وعُرِفت له الإمامة، وبالنَّاس حياة إذ ذلك» أقول: أحسب أنَّ في هذا التحديد لسبع عشرة بعض المبالغة، فإنَّه يمكن أن يكون قد ابتدأ في التعليم في الثانية عشرة في أقل تقدير، ثم التقى بنافع، ثم لازم ابن هرمز سبع سنين لم يخلطه بغيره، ثم التقى بنافع، وبعده أو معه اختلف الى ربيعة الرأي، فإن صح أنّه جلس للنّاس قبل وفاة نافع المتوفى سنة سبع عشرة وماثة فينبغي أن يكون سنه حينئذ لا يقل عن الثالثة والعشرين. ويؤيّد ذلك قول شعبة: قدمت المدينة بعد موت نافع بسنة ويومين ولمالك حَلْقة.

ومهما يكن من أمر فإنَّه نَبغ في العلم مبكِّراً، وأفتى النَّاس دون السنِّ التي يكون فيها الرجل صالحاً للفتوى.

وقال القاضي محمد بن أحمد البصري: وفي هذه السنة ـ سنة ثمان عشرة ـ سمع شعبة من مالك، وسنَّ مالك إذ ذاك نيِّف وعشرون سنة.

وقال شعبة: دخلت المدينة فإذا لمالك حُلْقة، وإذا نافع قد مات قبل ذلك بسنة، وذلك سنة ثماني عشرة ومائة.

⁽١) انظر: تزيين الممالك ٤٦، ترتيب المدارك ١١٩ و١/١٧٥ ـ ١٢٦.

وقال مالك: لمّا أجْمعتُ تحوُّلًا عن مجلس ربيعة جلستُ أنا وسليمانُ بن بلال في ناحية المسجد، فلمَّا قام ربيعة بن أبي عبد الرحمن من مجلسه عَدَل إلينا فقال: يا مالك تلعبُ بنفسك، زَفَنت ـ أي رقصت ـ وصفق لك سليمان بن بلال. أبلغتَ أن تتخذ مجلساً لنفسك؟! ارجع الى مجلسك.

وفي رواية: ثم اعتزله. فجلس إليه أكثرُ من كان يجلس الى ربيعة، فكانت حلقة مالك في زمن ربيعة مثل حلْقة ربيعة أو أكثر، وأفتى معه ربيعة عند السلطان.

وقال ابن عبد الحكم: أفتى مالك مع يحيى بن سعيد المتوفى سنة ست وثلاثين ومائة وربيعة ونافع. وتقدمت سنة وفاتها، وقال ابن المنذر: أفتى مالك في حياة نافع وزيد بن أسلم المتوفى سنة ست وثلاثين و مائة(١).

مجلسه في المسجد النبوي:

قال مصعب: كان يجلس مالك عند نافع مولى ابن عمر في الرَّوضة حياة نافع وبعد موته، ثم كان مكانُه في المسجد مكان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، وهو المكان الذي يوضع فيه فراش رسول الله على إذا اعتكف _ كذا قال: الأويسي (٢)، وفي الترتيب: الأوسى.

⁽۱) تزيين الممالك ٤٦، الديباج ٢١، ترتيب: ١٢٥ ـ ١٢٦. ١٢٩، ١١٩، العقد الفريد ٢/ ٣٣٨، الانتقاء ٣٣ و ٣٧، مقدمة الزرقاني في ٣/١.

⁽٢) الديباج ١٩، طبقات ابن سعد ٥/ ١٨٨.

وفي طبقات ابن سعد: كان مجلس مالك في مسجد رسول الله ﷺ تجاه خَوْحة عمر بَنْ القبر والمنبر.

وقال محمد بن عمر _ وهو الواقدي _ : وكان مجلس القاسم وسالم بن عبد الله في مسجد رسول الله على واحداً، ثم جلس فيه بعدهما عبد الرحمن بن القاسم، وعبيد الله بن عمر، ثم جلس فيه بعدهما مالك بن أنس، فكان تجاه خَوْخة عمر بين القبر والمنبر.

المتريف السوي الشريف

بدء تدوين الحديث

لم تكن أحاديث النبي (ﷺ) مدونةً عصر النبوة، بل لقد نبى رسولُ الله (ﷺ) عن كتابتها خشية أن يختلط بعضُ ذلك بالقرآن العظيم. وكان قد أغناهم عن كتابتها ما كانوا يختصون به من السماع من رسول الله (ﷺ) وما كانوا يتمتعون من قوّة الحافظة، وبالأخص إذا كان ما يحفظونه يتعلَّق بممارساتهم اليومية من عبادات ومعاملات، وأخلاق ينطق بها من لا ينطق عن الحوى، والكثرةُ الكاثرةُ فيهم أمّة أميّة لا تكتب، إلا ما روي على عبد الله بن عمرو بن العاص فقد كان يكتب بعض ما سمعه من رسول الله (ﷺ) وكان يُسمى صحيفته الصادقة.

وفي زمن الصحابة رضوان الله عليهم بعد أن قُلَّ الخوف بعد انقطاع الوحي من أن يمتزج بالقرآن شيء من كلام غيره، وبعد أن كثر من يكتب، لم يحاول _ مع ذلك _ أحد أن يكتب وكلَّهم يعتمد على ما أغناهم به الله تعالى من ذِهن حاد وحافظة قوية لاقطة، إلاَّ أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه _ كها أخبر عروة بن الزبير _ أراد أن يكتب السُّنن، واستشار فيها أصحاب رسول الله (على فأشار عليه عامَّتهم بذلك، فلبثَ عمرُ شهراً

يستخير الله تعالى في ذلك، شاكًا فيه، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله تعالى له فقال: «إنيَّ كنتُ ذكرتُ لكم من كتابة السَّنن ما قد علمتم، ثم تذكّرت فإذا أناس من أهل الكتاب قبلكم قد كتبوا مع كتاب الله كتباً، فأكبُّوا عليها، وتركوا كتاب الله، وإنيَّ والله لا ألبِس كتاب الله بشيء، فترك كتاب السَّنن».

وأتى من بعدهم التابعون الأوائل فطبعوا على غرار الصحابة في الامتناع عن كتابة الحديث. ثمَّ كان مَنْ بعدهم من التابعين، فطفق بعضهم يكتفي بالسَّماع، إلى أن عزم عمر بن عبد العزيز سنة مائة للهجرة أن يأمر بأن يُدَوَّن حديث رسول الله (ﷺ).

وقد كان في هذه الأزمنة اجتهاد، وكان فقه كثير. ولم يكتب أحد شيئاً من ذلك، لأنهم إذا لم يكتبوا حديث رسول الله (ﷺ) فبالأولى ألا يكتبوا اجتهاد أحدٍ أو فقهه، ولأنهم كانوا يرون في كتابة ذلك نوع من التجاوز على كتاب الله وسنة رسوله، وما كان يمنعهم هذا أن يروي بعضهم عن بعض شيئاً من الاجتهاد في فهم النصوص والبناء عليها في الأحكام الفقهية، وكان هذا حسبهم من حفظ السنة ورواية الاجتهاد.

وأسرع في السابقين من التابعين الموت ونجمت البدع، وتحزَّبت الفرق، وكلَّ يُدلي بدَلْوه ويحتجُّ بحجته، فكان الجدل، وكان تصارع الآراء. هنا خشي الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز دروسَ العلم، وهلاك العلماء، فكتب إلى عامله على المدينة أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري

التابعي: «انظر ما كان عندك في بلدك من سُنة أو حديث فاكتبه، فإنّي خِفت دروسُ العلم وذهابَ العلماء، ولا تقبل إلاً حديثُ النبي (الله علم)، وليفشو العلم، وليُجلس حتى يعلم من لا يعلم، فان العلم لا يهلك حتى يكون سراً ».

وتوفي عمر بن عبد العزيز رحمه الله سنة إحدى ومائة ؟ قبل أن يبعث إليه أبو بكر الأنصاري عامله على المدينة ما كتبه ، وقال الزهري: «كنّا نكره الكتب حتى أكرهنا عليه السلطان، فكرهنا أن نمنعه الناس».

ومن ثمَّ أقبل كثير ممَّن بقي من التابعين يكتبون الحديث، ويجمعون منه طائفة، واختلف الناس فيمن بدأ بالتدوين، ففي مقدمة فتح الباري: أولُ من جمع ذلك: الرَّبيعُ بن صُبيَح المتوفّى سنة ستين ومائة، وسعيـد بن أبي عَروبَـة المتـوفّى سنة ست وخمسين ومائة، وكان الإمام الشافعيُّ يقول عنه: كان الرَّبيع بن صِّبيح غَزَّاءً، وإذا مُدِح الرجل بغير صناعته فقد وُهصَ _ أي دُقُّ عنقه _ وقد كان رجلًا صالحاً، غير أنَّ أكثر المحدِّثين ضعَّفوه، بل قال عفَّان بن مسلم: أحاديثُه كلُّها مقلوبة. وقال يحيى بن مَعِين عن المبارك ابن فضالة: ضعيفُ الحديث مثل الربيع بن صبيح في الضعف، ومع كل هذا فلم يرو عن صحابي واحد. أمّا سعيد بن أبي عَرُوبة فقد قال عِنه أحمد بن حنبل: لم يكن لسعيد بن أبي عروبة كتاب إنَّما كان يحفظ ذلك كلَّه، وكان من احفظ أصحاب قتادة، وهو ثقة قبل أن يختلِطَ كما قال أبو حاتم.

وقد يكون أول من دون الحديث على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزُّهري المدني المتوفَّى سنة أربع وعشرين ومائة، وعنه يقول: «لم يدون هذا العلم أحدٌ قبلَ تدويني» ثم كثر بعد ذلك التدوين ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير كما في الحلية، ويقول مالك: «أول من دون العلم ابن شهاب».

وقد كتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله: «عليكم بابه: شهاب _ وهو الزُهري _ فإنَّكم لا تجدون أحداً أعلم باله الماضية منه»(١).

وقد يكون سعيدُ بن أبي عَروبة والربيعُ بن صُبيح أولَ من صنّف كلَّ باب علي حِدة، إلى أن نهض كبار الطبقة الثالثة فدوَّنوا الحديث ورتبوه وعلَّقوا عليه بعض الأحكام، فصنّف الإمام مالك الموطأ. وصنَّف أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج بمكة، وأبو عمرو عبد الرحمن بن عمر الأوزاعي بالشام، وأبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري بالكوفة، وأبو سَلمة حمّاد بن سلمة بالبصرة. فما هي منزلة الإمام مالك بين هؤلاء وغيرهم؟ دُونَك الحديث عن ذلك.

⁽١) انظر: الرسالة المستطرفة ٣، ٤، ٨. مقدمة فتح الباري ١٧. الخطط للمقريزي ٣٣٣/٢. مقدمة الزرقاني على الموطأ ٨/١ و٩ مقدمة شرح الموطأ للسيوطى ٦٩ و ٢٤ الحلية ٣: ٣٦٣.

منزلة مالك في تصنيف الحديث

المعترف به والمشهور على ألسنة علماء السُّنَة أنَّ الإمام مالك يأتي في المرتبة الثالثة ممن دَوَّنوا الحديث، وصنَّفوه، ورتَّبوه، وكان في هذه الطبقة مع مالك بعضُ الكبار ممَّن صنَّفوا مثلَه أو قريباً منه.

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في شرجه لألفية المصطلح للعراقي: أولُ من صنَّف مطلقاً ابنُ جريج بمكة، ومالكُ وابنُ أبي ذئب بالمدينة، والأوزاعي بالشَّام، والنَّوري بالكوفة، وسعيد بن أبي عَروبة، والربيعُ بن صبيح، وحمادُ بن سلمة بالبصرة، ومَعْمر بن راشد، وخالد بن جميل باليمن، وجرير بن عبد الحميد بالريِّ، وابن المبارك بخراسان، وهؤلاء في عصر واحد، فلا يُدرَي أيُهم أسبق. وذكر غيره من جملة هؤلاء أيضاً هُشَيم بن بشير الواسطي.

وقال أبو طالب المكّي في قوت القلوب: أولُ تأليف وضع - أي في الحديث والسنّة - كتاب ابن جُريج، وضعه بمكة في الأثار، وشيء من التفسير عن عطاء ومجاهد وغيرهما من أصحاب ابن عباس. ثم كتاب معمر بن راشد اليماني باليمن، فيه سُنن. ثم الموطأ. ثم جامع سفيان الثوري، وجامع سفيان ابن عيينة في السّنن والآثار وشي من التفسير، فهذه الخمسة أول شيء وضع في الإسلام. قال العراقي وابن حجر: وكلَّ هؤلاء في عصر واحد، وقال ابن حجر - بعد ذكره أول من جمع الحديث في عصر واحد، وقال ابن حجر - بعد ذكره أول من جمع الحديث - قال: إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة، فدوَّنوا الأحكام،

⁽١) المرجع: الرسالة المستطرفة «٨-٩» الديباج المذهّب «١٥». مقدمة ابن حجر لشرح البخاري ١٧.

مَالِك المُحُدِّث

تمهيد

ما أُوتي أحدُ في عصر مالك ما أُوتي مالك من المكانة والسلطان والشهرة والعلم، وما جُمع لأحد ما جُمع له، فقد تلقف أكثر ما في المدينة من الحديث والسُّنَّة والفقه، ولئن لم يغادر المدينة إلى بلدٍ ما لقد كانت المدينة يُستغنَى بعلمها عن غيرها، ولا يستغني غيرها من البلاد عنها، فقد كانت مشابة للناس، يقصد لها العلماء والمحدِّثون من كل صوب ليظفروا بما عند أهل المدينة من فضل وعلم، ذلك لأن الكثرة من كبار التابعين المقيمين بها.

وما فتيء الناس لا يأبهون لمحدِّث لم يسمع علماء المدينة ثم مكة.

وكان الدين في أهل المدينة ما يزال ريّاناً غضّاً، وما تزال آثـار النبوّة شائعة بينهم يحفظونها ويحرصون عليها، حتى المكاييل والأوزان.

ومع ذلك فقد كان مالك يأتي مكّة في الموسم، ويلتقي بالعلماء يبحث معهم ويبحثون معه، فقد التقى بأبي حنيفة، وباللّيث بن سعد، وبالأوزاعي، وبأبي يوسف، ومحمد، وكلّهم له عنده مسألة، أو هو له عندهم مسألة. وبمثل هذا يحيى العلم وتتفتّح القرائح.

وحرص الإمام مالك على أن يجمع الحديث من النُّقات،

وكثير من أعرض مالك عن الأخذ عنهم لأدنى شبهة لا تعدُّ شيئاً في الجرح والتعديل، ولكن يرى هو أنّه يحتمل الجرح فيتركه، ولم يكن بينه وبين الصحابي إلا رجل واحد أو رجلان، وهو صاحب السلسلة الذهبية: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال يحبى بن عبد الله لأبي زُرعة في حديث مالك: ليس هذا زَعْزَعة عن زَوْبعة، إنما يرفع الستر، وينظر إلى رسول الله (عليه) وأصحابه: مالك، عن نافع، عن ابن عمر!!.

وكان أشهر من تأثّر به مالك من المحدِّثين ابن شهاب الزهري، وإذا كان مالك لم يدوِّن من الحديث الكثير فلأنَّه رحمه الله أسقط منه الكثير، حرصا منه على ألا يجمع إلاً الصحيح الذي لا غبار عليه، يقول ابن أبي حاتم: قلت لابن مَعِين: مالكُ قلَّ حديثه!! فقال: بكثرة تميزه.

ومع ذلك يقول مالك: وكانت عندي صناديق من كتب ذهبت، ولو بقيت لكانت أحب إليَّ من أهلي ومالي. فأين ذهبت؟ فالظاهر أنَّها أتلفها حادث من الحوادث، أو أنَّه لم يكن يرضَى عنها فأتلفها، وندم عليها.

وقال ابن أبي ذُنْبُر: سمعت مالكاً يقول: كتبتُ بيدي مائة الف حديث. وقال ابنُ العربي: ذكر اللَّبادُ: أن مالكاً روى مائة الف حديث. وقال أحمد بن صالح: نظرتُ في أصول مالك فإذا شبيه باثني عشر ألف حديث، ولم يتح لمن سبقه من العلماء ممَّن عَنوا بكتابة الحديث أن يجمع مثل هذا الجمع أو قرياً منه.

ولما توفي مالك رحمه الله: أُخرجت كتبهُ، فأصيب فيها فَناديق عن ابن عمر ليس في الموطأ منه شيء إلا حديثين.

وقال ابنه: لما دفيًا مالكاً دخلنا منزله فأخرجنا كتبه فإذا فيها سبعة فناديق من حديث ابن شهاب، ظهورها وبطونها ملأى، وعنده فناديق أو صناديق من حديث، فجعل الناس يقرؤن ويدعُون، ويقولون: رحمك الله يا أبا عبد الله، لقد جالسناك الدهر الطويل، فما رأيناك ذاكراً لنا شيئاً مما قرأناه. وهذا يدلُّ على أمرين: أولهما أنَّه جمع من الحديث جمعاً لم يجمعه أحد قبله ولا في عصره، والثاني أنّه لم يحدّث بكلِّ ما سمع، خشية أن يدخل في دين الله ما ليس فيه، وكان فيما اختاره ضنيناً لا يمنح النّاس منه إلا القليل نحو بضعة أحاديثٍ يَخشى من الإكثار الزّلل.

شيوخ مالك

أدرك الإمام مالك من الشيوخ ما لم يدركه أحد بعده. فقد أدرك من التابعين نفراً كثيراً، وأدرك من تابعيهم نفراً أكثر، واختار منهم من ارتضاه لدينه وفهمه وقيامه بحق الرواية وشروطها، وسكنت نفسه إليه؛ وترك الرواية عن أهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية. فكان من أخذ عنه تسعمائة شيخ: ثلاثمائة من التابعين، وستمائة من تابعيهم. وما نحن هنا بسبيل إحصائهم، وحسبنا أن نذكر منهم بعضهم أو أشهرهم، ومن كان له الأثر الظاهر في حياته وحديثه وفقهه، وهم: ابن هرمز، ونافع

مولى ابن عمر، وزيد بن أسلم، والزَّهري، وأبو الزَّناد، وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصدِّيق، وأيوب السختياني، وثور بن زيد الديلي، وإبراهيم بن أبي عبلة المقدسي، وحُميد الطويل، وربيعة ابن أبي عبد الرحمن، وهشام بن عُروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعائشة بنت سعد بن أبي وقاص، وعامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام، وأبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي الأسدي. ونأتي هنا على تعريف مختصر لبعضهم

أول شيخ اختلف إليه مالك: ابن هرمز كما تقدم، وكان يأتيه بكرةً فما يخرج حتى الليل كما يقول، وكان قد لازمه ستِّ سنوآت لم يخلطه بغيره، ثم كان ما يزال يتردُّد إليه بين الحين والحين، وقال مالك: إن الرجل ليختلف إلى الرجل ثلاثين سنة يتعلم منه، فظننًا أنه يريد نفسه مع ابن هرمز. أقول: وبعيد أنه يريد ابن هرمز لأن مالِكاً بلغ من السن نحواً من أربع وعشرين سنة حين توفي ابن هرمز، وبدأ يأخذ العلم عنه بعد العشر من عمره. ويظهر أنه أخذ عنه غير الحديث علوماً كتمها، واستمر يتعلمها مدة ثلاث عشرة سنة. يقول: جالستُ ابنَ هرمز ثلاث عشرةً سنة في علم لم أبئه لأحد من الناس، فمنهم من قال: تردُّد إليه لطلب النَّحو واللغة قبل إظهارهما، وقيل: كان ذلك من علم أصول الدين، وما يردُّ به مقالة أهل الزَّيغ والضَّلالَة. وكل هذا حدسٌ وتخمين، لأن مالكاً كتم ما تَعلُّمه، وهو قادر على حفظ ما كتم. وقد وصف مالك بعض حاله فقال: كنت آي ابن هرمز فيأمر الجارية فتغلق الباب، وترخي الستر، ثم يذكر أولَ هذه الأمّة، ثم يبكي حتى تخضل لحيته، وتأثر به مالك كثيراً حتى في التزامه كلمة: لا أدري.

وابن هرمز هذا: هو عبد الرحمن بن هُرمُز الأعرج أبو داود المدني، مولى ربيعةً بن الحارث بن عبد المطّلب، وهو من التابعين، روى عن أبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عبّاس، ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهم من الصحابة رضوانُ الله عليهم، وروي عنه الكثير. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال العجلي، مَدَنِّي تابعيُّ ثقة، وكان عالماً بالأنساب والعربية، وكان هواه مع محمد بن عبد الله بن الحسن: النفس الزكية، وخرج معه مع من خرج ما ابن هرمز، مع عَرج فيه وكبر سنِّ، فقيل له: والله ما فيك شيء، قال: قد علمت، ولكن يراني جاهلُ فيقتدي بي، ولعل هوى تلميذه مالك مع ولكن يراني جاهلُ فيقتدي بي، ولعل هوى تلميذه مالك مع النفس الزكية أيضاً ورابط بعد ذلك في ثغر الإسكندريّة مدة، ومات بها سنة سبع عشرة ومائة.

ومن أوائل شيوخه، ويقال: أولهم: ربيعة الرأي، وهو ربيعة بن أبي عبد الرحمن فرُّوخ التيمي مولاهم، قال مصعب الزبيري: أدرك بعض الصحابة والأكابر من التَّابعين، وكان صاحب الفتوى بالمدينة، وكان ثقة كثير الحديث، وقال عبد العزيز بن أبي سلمة: يا أهل العراق، تقولون: ربيعة الرأي!! واللهِ ما رأيت أحفظ لسنة منه، ومع

ذلك كانوا يتَقونه لموضع الرأي، وكان مالك يقول فيه: ذهبت حلاوة الفقه مذ مات ربيعة، ومات سنة ست وثلاثين ومائة على قول ابن سعد. وكان لربيعة تأثير كبير على مالك في العلم والاستنباط والأصول التي جعلها أساساً لفقهه. ولمّا بالغ ربيعة في الرأي تركه مالك بعد أن أفاد منه علماً كثيراً.

ولقد كان مالك يجلَّ شيخه ربيعة كلَّ الإِجلال، فهو لا يتكلمُ في مجلسه، ولا يبادِرُ بالجواب إذا سُئل، واذا دعاه السلطان لا يذهب إليه إلَّا بعد استشارته، وقيل: إنه لم يجلس للفتيا إلا بعد استئذانه. وكان الجزء الاكبر من علمه وتفكيره من ربيعة إلى أن اختلف إلى ابن شهاب الزَّهري.

وروى عن ربيعة قوله: « لا يحلُّ لأحدٍ عندَه موضع العلم إلا طلبه _ يريد العقل _ » وكأنه يريد أن يسعى المرء إلى ما ينمِّي عقله باستعماله، ومناقشة الأمور، ولا يَضْمرُ العقل بمثل الاستسلام لكل ما يسمع.

وروى عنه للمهدي قوله: حدثني ربيعة: «أن نَسَب المرءِ دارُه».

ومن كبار شيوخه نافع، وهو مولى ابن عمر أصابه في بعض مغازيه، روى عن مولاه، وأبي هريرة، وأبي سعيد المخدري، وأبي لُبابَة بن عبد المنذر، ورافع بن خديج، وعائشة وأم سلمة وغيرهم، وروى عن كثيرون. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال البخاري: أصع الأحاديث: مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وكان مالك يقول: إذا سمعت من نافع يحدّث

عن ابن عمر لا أبالي ألا أسمعه من غيره، وكان يقول عبد الله ابن عمر: «لقد مَنَّ الله تعالى علينا بنافع» واتفقوا على توثيقه. مات سنة تسع عشرة ومائة وقيل: عشرين، وقال ابن عيينة عن إسماعيل بن أميّة قال: كنا نريد نافعاً مولى ابن عمر على اللَّحن فيأبي.

وقال مالك: كنت آتي نافعاً نصف النهار وما تظلني الشجر من الشمس أتحينً خروجه، فإذا خرج أدعُه ساعة، كأني لم أره، ثم أتعرض له فأسلِّم عليه وأدعُه، حتى إذا دخل البلاط أقول له: كيف قال ابن عمر في كذا وكذا؟ فيجيبني، ثم أحبس عنه، وكان فيه حدة.

وكان مالك يقود نافعاً من منزله إلى المسجد ـ وكان كُفَّ بصره ـ فيسأله فيحدثه، وكان منزل نافع بناحية البقيع.

ومن كبار شيوخ مالك الزهري: وهو محمد بن مُسْلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري القرشي أبو بكر. روى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن جعفر، وربيعة بن عبّاد، والمسور ابن مخرمة، وغيرهم من الصحابة، وكبار التابعين كسعيد بن المسيّب. وكان الزهري ثقة كثير الحديث والعلم والرواية فقيها جامعاً. وكان يقول: ما استودعت قلبي شيئاً قط فنسيته. ويقول عمر عمرو بن دينار: ما رأيت أنص للحديث من الزهري. وقال عمر ابن عبد العزيز لجلسائه: لم يبق أحد أعلم بسنة ماضيه منه _ أي الزهري -. وعن مكحول: ما بقي على ظهرها أعلم بسنة ماضية ماضية النهي على ظهرها أعلم بسنة ماضية ماضية

من الزهري. توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة.

قال مالك: وكنا نَزْدحم على درج ابن شهاب حتى يسقط بعضنا على بعض. وقال أيضاً: كنّا نأتي ابنَ شهاب في داره في بني الدِّيل، وكانت له عَتَبةُ حسنة كنّا نجلس عليها، نتدافع إذا دخلنا عليه.

وقال أيضاً: كنا نجلسُ إلى الزهري، وإلى محمد بن المنكدر، فيقول الزهري: قال ابن عمر كذا وكذا، فإذا كان بعد ذلك جلسنا إليه، وقلنا له: الذي ذكرت عن ابن عمر من حدَّثك به؟ فيقول ابنه سالم. والحقُّ انَّ الزهريُّ أعظم شيوخ مالك أثراً فيه.

وروى مالك عن شيخه الزهري شيئاً من الحكمة، فقد أنشد مالك بن أنس قال: أنشدني الزهري لنفسه:

لا تأمَنَنَّ امرءاً أسكنتَ مهجَته عَيْظاً، وإن قلتَ إنَّ الغيظ يَنْدملُ

ومن شيوخه الكبار: عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصدِّيق التَّيْمي، أبو محمد المدني، روى عن ابيه، وابن المسيِّب، وعبيد الله بن عبد الله بن عمر، وسالم بن عبد الله بن عمر، وغيرهم، قال مصعب الزبيري: كان من خيار المسلمين، وكان له قدرٌ في أهل المشرق. وقال ابن عينية: سمعتُ عبد الرحمن بن القاسم؛ وما بالمدينة يومئذ أفضلُ منه. وقال ابن حبّان في الثِّقات: كان من سادات أهل المدينة فقهاً وعلماً وديانة وفضلاً وحفظاً وإتقاناً. وقال أحمد بن حنبل عنه:

ثقةً ثقةً. توفى سنة ست وعشرين ومائة.

ومن كبار شيوخه: أيوب السَّختياني، وهو أيوب بن أي تميمة كيسان السَّختياني أبو بكر البصري. رأى أنس ابن مالك، وروى عن عمرو بن سلمة الجَرْمي، وحميد ابن هلال والقاسم بن محمد، وعطاء بن أبي رباح وغيرهم. قال الحسن: أيوب سيّد شباب أهل البصرة. وعن محمد بن زيد: كان أيوب عندي أفضلَ من جالستة وأشده اتباعاً للسنة. ويقول ابن عيينة: ما لقيتُ مثل أيوب. قال ابن سعد عنه. كان ثقة ثبتاً في الحديث، جامعاً كثير العلم، حجةً عدلاً.

وقال مالك _ وقد سئل عن أيوب السَّختياني _: «ما أحدَّثكم عن أحدٍ إلَّا وأيوبُ أفضلُ منه، وقد حجَّ حِجتين فلم أكتب أنا عنه شيئاً، ولم أسمع منه، غير أنّه كان إذا ذُكر النبيُّ (ﷺ) بكى حتى أرحمه، فلما رأيتُ منه ما رأيت، وإجلاله للنبي (ﷺ) كتبتُ عنه الله عنه كلاهما كان حبَّه للنبي (ﷺ) وتعظيمه له لا تصوره العبارة ولا يحدُّه تصور: الشيخ وتلميذه مالك، وهكذا فلتكن عبة رسول الله (ﷺ) توفي أيوب سنة إحدى وثلاثين ومائة.

ومن جلّة شيوخه _ كما يقول ابن عبد البر _ محمدُ بن عبد الرحمن بن نوفل بن الأسود أبو الاسود المدني، يتيمُ عروة، لأنّه أباه كان أوصى إليه، وكان جدُّه الأسود من مهاجري الحبشة. روى عن عروة، وعلي بن الحسين وسليمان بن يسار، وعامر بن عبد الله بن الزبير وغيرهم، وروى عنه الزهري

وهو من أقرانه، قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه فقال: ثقة. قيل: يقوم مقامَ الزهري وهشام بن عروة؟ فقال: ثقة. وقال أحمد بن صالح: هو ثبتُ له شأن وذِكْرٌ.

ولمّا قدم الفُسطاط سنة أربع وثلاثين ومائة، فقيل: من تركتم بالمدينة يُفتي؟ فإنَّ ربيعة ويحيى بن سعيد بالعراق، فقال أبو الأسود: فتى أصبح يقال له: مالك أبن أنس.

ومن شيوخه الكبار أبو الزّناد، وهو عبد الله بن ذكوان القرَشي ابو عبد الرحمن، عُرف بأبي الزّناد مولى رملة، وقيل عائشة بنت شيبة، تابعي، روى عن أنس، وعائشة بنت سعد، وأبي أمامة بن سهل، وسعيد بن المسيّب، وخارجة بن زيد بن ثابت، وعروة بن الزبير، والأعرج - وهو راويته - قال عبد الله ابن أحمد بن حنبل عن أبيه: ثقة، وكان سفيان يسميه أمير المؤمنين، وعن أحمد بن حنبل أيضاً: أبو الزّناد أعلم من ربيعة، وعن ابن معين: ثقة حجة؛ وقال ابن المديني: لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم منه ومن ابن شهاب، ويحيى بن سعيد، وبكير بن الأشج. وقال العِجْلي: مدني تابعي ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث فصيحاً، بصيراً بالعربية، عاقلًا، مات سنة ثلاثين ومائة.

هذا تعريف موجز لبعض كبار شيوخ مالك وكلُّهم كبار، إلَّا أنَّ فيهم التابعي وفيهم تابع التابعي، وكلهم أعلامٌ في الناس.

وكان في عصر مالك شيوخ حفًّاظ، لهم بين النَّاس شهرةً

وقدر وتوثيق لم يأخذ عنهم مالك، من هؤلاء عمرو بن دينار، أجمع الناس على توثيقه وعلوً شأنه ومقامه، قال عبد العزيز بن عبد الله: سئل مالك: أسمع من عمرو بن دينار؟ فقال: رأيته يحدّث والناس قيام يكتبون، فكرهتُ أن اكتب حديث رسول الله (ﷺ) وأنا قائم.

وقال أحمد بن صالح، جاء مالك إلى عمرو بن دينار، فلم يفهم كلامه، لأنه كان أهتم، فيذهب إلى بيت الزبير يكتب عنه. ولعلَّ هذا كان في أول رؤيته مجلسه، ثم أخذ عنه، ففي تهذيب التهذيب أن مالكاً ممن سمع من ابن دينار. وكذلك كان الأمر بأبي الزِّناد، وهو من كبار شيوخ مالك، ولكنه في أول أمره مرَّ به وهو يحدِّث فلم يجلس إليه، فلقيه بعد ذلك، فقال له: ما منعك أن تجلس إلي؟ قال: كان الموضع ضيِّقاً، فلم أرد أن ما منعك أن تجلس إلى؟ وأنا قائم. ويظهر أنَّه لقيه بعد ذلك ومالك بحال يرضى عنها، فأخذ عنه واعتمده.

ومن شيوخه التابعين من سمعوا من الصحابة، فيكون بينه وبين النبي (ﷺ) شخصان. وبينه وبين الصحابة شخص واحد، فورث بذلك مع أحاديث النبي (ﷺ) علم الصحابة على اختلاف ما ذهبوا إليه، وكان يقول: «لا تجوز الفُتيا إلاَّ لمن علم ما اختلف الناس فيه» قيل له: «اختلاف اهل الرأي»؟ قال: «لا، اختلاف أصحاب رسول الله (ﷺ)، ويعلم الناسخ والمنسوخ من القرآن والحديث».

ولقد قال بعضُ علماء الأثر: «كان إمامَ الناس ـ بعد عمر ـ زيدُ بن ثابت، وبعده عبد الله بن عمر، وأخذ عن زيدٍ واحد وعشرون رجلًا، ثم صار علم هؤلاء إلى ثلاثة: ابن شهاب، وبكير بن عبد الله، وأبي الزّناد، وصار علم هؤلاء كلّهم إلى مالك بن أنس» ولكن في تهذيب التهذيب: لم يسمع مالك من بكير بن عبد الله.

والتابعون من شيوخ مالك روى معظمهم عن كبار التابعين، وقد خاطب مالك الخليفة المهدي فقال: «سمعتُ ابن شهاب ـ الزُّهري ـ يقول: جمعنا هذا العلم من رجالٍ في الروضة: وهم: سعيدُ بن المسيب، وأبو سَلَمة، وعروة، والقاسم، وسالم، وخارجة، وسليمان، ونافع» ويقول مالك: «ثم نقل عنهم ابن هرمز وابو الزِّناد، وربيعة، والأنصاري، وبحر العلم ابنُ شهاب، وكلِّ هؤلاءُ يقرأ عليهم وإنَّما خصٌّ هؤلاء لأنهم أخصُّ شيوخ مالك، ومعهم نافع وهو أجلُّهم لأنّه روى عن ابن عمر مباشرةً. وليس كل هؤلاء منِ الفقهاء السبعة، وسيأتي ذكرهم في الحديث عن فقهه، ومع أنَّ شيوخه كلهم روَوا الآثار وعَلِموها وفقهوها ؛ فإن منهم من غلب عليه الأثر كنافع وأبي الزِّناد، وابن شهاب الزُّهري، ومنهم من غلب عليه الفقهُ والاستنباط كربيعة الرأي، ويحيى بن سعيد. أما ابن هرمز فقد كان ممّن روى الحديث، واجتهد في الفقه، وأخذ منه مالك بعض الحديث والفقه، وأخـذ قدراً من علوم وثقافات كان يكتمها، ولا يبتُّها، وكان ابن هرمز نفسه لا يريد

الحفظ عند مالك والحرص على الحديث

لا يكون المحدّث محدِّثاً حتى يكون حافظاً، ولا يكون حافظاً إذا لم تكن له حافظة سريعة اللقط والحفظ، وقديماً كان المحدثون الحفيَّاظ لا يعتمدون في جمع ما سمعوه من الحديث إلاّ على الحافظة وحدها، مع غاية الدقَّة والضبط، حتى حين بدأ الحفاظ يكتبون كان أكثر الاعتماد على الحافظة وحدها، وربما كتبوا مما حفظوا، وإذا حضر أحدهم مجلس حديث لشيخ من شيوخ الحديث كان يحفظ ما يسمع، وقلَّما احتاج إلى استعادة ما سمع. بل عاب مالك الكتاب للعلم وقال: لم أدرك أحداً يفعله، إنما كانوا يحفظون.

وكان الإمام مالك أحفظ أهل زمانه كما يقول أبو قدامة. ويقول مالك: حدثنا ابن شهاب ببضعة وأربعين حديثاً، ثم قال: إيهاً، أعِدها علي، فأعدت عليه الأربعين حديثاً، وأسقطت البضعة.

قال مالك في رواية ابن وهب: كنت أجلس إلى ابن

⁽۱) ترتيب المدارك ١/ ١١٤ / ١٢٨، ٣٠٠، الديباج: ٢١، ٢١، ٢٠، ٢٢، ٢٢، ٢٢، الانتقاء: ٣، ٢٦، مقدمة شرح السيوطي للموطأ ٣، إنباه الرواة ٢/ ١٧٢ / ١٧٣، مالك لأبي زهرة ١١٥، ١٥٥، تاريخ الطبري ٧/ ٩٩، الجرح والتعديل ٨/ ٢٠٤، وفيات الأعيان ١/ ٥٥٥، مفتاح السعادة ٢/ ٨٥، مناقب الزواوي ٢/ ٢٠٢.

شهاب ومعي خيط، فإذا حدَّث عقدتُ، ثم رجعت إلى البيت - أي فكتبها _. وفي رواية ابن قيس قال: كان ابن شهاب اذا جلس يحدَّث ثلاثين حديثاً، فحدَّث يوماً، وعقدتُ حديثه، فأنسيت منها حديثاً، فلقيته، فسألته عنه، فقال: ألم تكن في المجلس؟ قلت: بلى، قال: فمالك لم تحفظ؟ قلت: ثلاثون وإنما ذهب عني منها واحد، فقال: لقد ذهب حفظ الناس، ما استودْعتُ قلبي شيئاً قط فنسيته، هاتِ ما عندك، فسألته، فأنبأني، فانورفت.

وقال مالك: شهدت العيد فقلت هذا اليوم يخلو فيه ابن شهاب، فانصرفتُ من المُصلِّي حتى جلستُ على بابه فسمعته يقول لجاريته: انظري من على الباب، فنظَرَت، فسمعتُها تقول: مولاك الأشقر مالك، قال: أدخليه، فدخلت، فقال: ما أراك انصرفت بَعْدُ إلى منزلك، قلت، لا، قال: هل أكلتَ شيئاً؟ قلت: لا، قال: فاطعَم، قلت: لا حاجةً لي فيه، قال: فما تريد؟ قلت: تحدثني، فحدَّثني سبعة عشر حديثاً، ثم قال: وما ينفعُك إن حدَّثتُك ولا تحفظها؟ قلت: إن شئتَ ردَّدتها عليك، فردَّدتها عليه. وفي رواية: قال لي: هات، فأخرجت ألواحي، فحدثني بأربعين حديثاً، قلت: زدني، قال: حَسْبُك، إن كنتَ رويتَ هذه الأحاديث فأنت من الحفَّاظ، قلت: قد رَوَيتُها، فَجِبَذَ الألواح مِن يدي، ثم قال: حدِّث، فحدثته بها، فردُّها إليَّ، وقال: قُمْ، فأنت من أوْعِية العلم، أو قال: لَنِعم المستودَّع للعلم!!.

وكان يقول ابن شهاب الزهري شيخُ مالك: ساء حفظُ

الناس، لقد كنت آتي سعيد بن المسينب، وعروة والقاسم، وأبا سلمة وحميداً وسالماً، وعدَّ جماعة، فأدور عليهم، أسمعُ من كلًّ من الخمسين حديثاً إلى المائة، ثم أنصرف وقد حفظته كلَّه، من غير أن أخلط حديث هذا بحديث هذا!!.

وفي رواية أخرى: «لقد ذهب حفظُ الناس، ما استودعتُ قلبي شيئاً قطُّ فنسيتُه» ولا غرابة في ذلك، فالإمام البخاري حين جاء بغداد في قصَّته المشهورة حين أتوه بأحاديث بدَّلوا أسنادها وجعلوا إسناد كل حديث لغيره. فوضع البخاري الأمر في نصابه، وردَّ لكل حديث سنَده المعروفَ به، وهذا يقتضي أن يكون له حافظة واعية رائعة. وهذا قليل من كثير من حكايات الحفاظ، الذين يلقفون الحديث، ثم يستقر بأذهانهم، فإذا ضعف حفظ أحدهم، جعلوا ذلك من علامةضعفه(۱)».

تعديل الإمام مالك

يُربأ بالإمام مالك أن يوضَع في ميزان الجرح والتعديل، فهو العَدْلُ النَّقةُ، الذي أجمع الناس فيه على ذلك، ومثله من يملِكُ أن يجرح أو يعدِّل، فلم يُعرف في عصر مالك من ينقب عن الرجال ويتخيَّرهم أدقً من مالك.

وإذا كانت آلة المحدث الصَّدْقُ _ كما يقول ابن مَعين _ فإنَّ الإمامَ مالكاً معدِنُ الصدق، لدينه وصراحته ومُروءته والتزامه

⁽١) الديباج ٢١، الانتقاء ١٨ و ٢٩، ترتيب ١/ ١٢٢ و ١٦٣.

«لا أدري»، وهو الذي يقول: «قلَّما كان رجل صادق لا يكذب في حديثه ـ أي مطلق الحديث ـ إلاَّ مُتَّع بعقله، ولم يصبه مع الهَرَم آفة ولا خَرفَ» وكان رحمه الله يَخْشى الإكثار من الرواية، وفي الإكثار الزَّلُل. فقد قيل: إنه حفظ مائة ألف حديث، ثم أسقط منها تسعين ألفاً، فلم يُبْق إلاّ عشرة آلاف، وما زال يُسقط منها بأدنى ريبة حتى أضحت أحاديث الموطأ الموصولة الصحيحة لا تجاوز ستمائة حديث، وسيأتي تفصيل ذلك.

وكان بشر بن الحارث الحافي يقول: إنَّ من زينة الدنيا أن يقولَ الرجل: حدثنا مالك!! ولم يختلف أحد من كبار المحدثين أنه إمام الأئمة، بلغ بعدالته وثقته وصدقه ما لم يبلغه إلاَّ الأقلُون. ومع ذلك فسنورد هنا من شهادة بعض الأئمة فيه دون مقارنته بأحد.

قال الحارث بن مسكين: سمعت بعض المحدِّثين يقول: قد قرأ علينا وكيع، فجعل يقول: حدثني النَّبت، حدثني النَّبت، فقلنا: من هو؟ قال: مالك!!. وقال أحمد بن شعيب النَّسائي. وما أحدُ عندي بعد التابعين أنبل من مالك. وقال عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي ـ في مالك ـ كان ثقة كثير الحديث.

وقال لأحمد بن حنبل: ضع مالكاً مع أهل زمانه، قال: مالك سيّد من سادات أهل العلم وهو إمام في الحديث والفقه، ومن مثلُ مالك متبعٌ لآثار مَنْ مضى مع عقل ورأي؟!.

وقال الشافعي: إذا جاء الحديث عن مالك فاشدُّد به يديك. ويقول: إذا جاء الأثر فمالك النجم. وقال احمد بن

حنبل: مالكٌ حافظ مُتَنبِّت، من أثبت الناس في الحديث. وقال أيضاً: لا يُترك عن مالك حديثٌ ولا كلام إلا كتب.

وقال غير مرة: كان مالك أثبتَ الناس في الحديث، ولا تُبالي أن تسأل عن رجل روى عنه، لاسيما المدنيُّ.

وقال: يرحم الله مالكاً، كان من الإسلام بمكان!!.

وقیل له: الرجل یُحبُّ أن یحفظ حدیث رجلِ بعینه، حدیث من تَری یحفظ؟

قال: حديثَ مالك، فإنَّه حجةٌ بينك وبين الله.

وقال وهيب بن خالـد ليحيى بن حسّان: ما نعلم بينَ شرقها وغربها أحدُّ آمنُ عندنا _ يعني على العلم _ من مالك، والعَرْض على مالك أحبُّ إليَّ من السّماع من غيره.

وقال: ما أقدِّم على مالك في صحة الحديث أحداً. وقال: مالك أحفظ أهل زمانه، ومالكٌ لا يُخطىء في الحديث.

وقال على بن المديني: ما أقدِّم على مالكٍ أحداً في صحة الحديث، ومالك أمير المؤمنين في الحديث.

وعن ابن معين: إنه قيل له: أرأيتَ حديثَ مالك «اللقاحُ واحد» ليس يَرويه أحد غيره قال: دَعْ مالكاً،مالكُ أمير المؤمنين في الحديث. وقد رواه ابنُ جريج.

وهذا الحديث في الموطّأ: في بحث الرضاع. ونصُّه: «عن عمرو بن الشّريد أنَّ عبد الله بن عباس سئل عن رجل كانت له

امرأتان، فأرضعتْ إحداها غلاماً، وأرضعت الأخرى جارية. فقيل له: هل يتزوّج الغلام الجارية؟ فقال: لا، اللّقاح واحد»، وهذا ما يعبر عنه عند الحنفية: اللبن للفحل. والحديث أيضاً في الترمذي رقم ١١٤٩.

وقال يحيى بن سعيد القطّان: مالك أمير المؤمنين في الحديث، وكان مالك حافظاً. كان مالك إماماً يُقْتدى به.

وقال أيوب بن سويد الرملي: ما رأيت أحداً قط أجود حديثاً من مالك بن أنس، وهو الإمام الثقة الصَّدوق.

واليكَ بعضَ كلام أئمةِ الحديث في مقارنةِ الإمام مع الكبار في العلم:

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: مالك ابن أنس ثقة، إمام أهل الحجاز، وهو أثبت أصحاب الزُّهري. وإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حُكِم لمالك. ومالك نقيُّ الرجال، نَقِيُّ الحديث، وهو أنقى حديثاً من الثوري والأوزاعي، وأقوى في الزُّهري من ابن عيينة، وأقلُّ خطاً منه، وأقوى من مَعْمر - هو مَعْمرُ بن راشد الأزي الحُدّاني مولاهم - وابن أبي ذئب.

وقال ابن أبي مريم لابن مَعِين: الليثُ أرفع عندك أو مالك؟ قال: مالك، قلت: أليس مالك أعلى أصحاب الزهري؟ قال: بلى. قلت: فعبيد الله أثبتُ في نافع أو مالك؟ قال: مالك أثبتُ الناس.

وقال يحيى بن سعيد القطَّان: ما في القوم أصعُّ حديثاً من ما من معيد الله أحبُ إليَّ من مَعْمَر، مالك إمام الناس في الحديث.

وقال عبد الرحمن بن مهدي مرّة لأصحابه: أُحدثُكم عمَّن لم تَرَ عينايَ مثلَه _ ثم قال: هو أُثبت في نافع من عبيد الله، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أميّة عن نافع.

وقال ابن حنبل: مالك أتبعُ من سفيان. وسئل ابنُ حنبل عن الثوري ومالك إذا اختلفا في الرواية، وفي طريق أيها أتفقه؟ فقال: مالك أكبرُ في قلبي. قيل له: فمالك والأوزاعي إذا اختلفا في الرواية؟ قال: مالك أحبُّ إليَّ وإن كان الأوزاعي من الأئمة. قيل: فمالك واللَّيث؟ قال: مالك قال: مالك والنَّخعي.

وقال محمد بن سعد: كان مالك ثقةً، مأموناً، ثبتاً، فقيهاً، وَرِعاً، عالماً.

وقال حرب بن إسماعيل الكَرْماني: قلت لأحمد بن حنبل: مالك بن أنس أحسنُ حديثاً عن الزُّهري أو سفيان بن عينة؟ فقال: مالكُ أصحُّ حديثاً، قلت فمَعْمَر؟ فقدَّم مالكاً عليه؛ إلاَّ أنَّ معمراً أكثرُ حديثاً عن الزُّهري.

وقال الحسين بن الحسن: سألت يحيى بن مَعِين فقلت: من أثبتُ أصحاب الزَّهري في الزهري؟ فقال: مالك بن أنس. قلت: ثمَّ مَنْ؟ قال: مَعْمَر.

وقال على بن المديني: حسبُك مالكُ وابنُ عيينَة حفظاً وإتقاناً إذا اتَّفقا.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: أيُّما أثبت أصحاب الزُّهري؟ قال: مالك أثبت كل شيء.

وقيل لابن هرمز: نسألك فلا تجيبنا، ويسألك مالك وعبد العزيز فتجيبهما، فقال: دخل على بدني ضعف، ولا آمن أن يكون قد دخل على عقلي مثل ذلك، وأنتم إذا سألتموني عن الشيء فأجيبكم قبلتموه، ومالك وعبد العزيز ينظران فيه، فإن كان عيره تركاه(١).

تفضيل مرسله

المرسل: حديث مسند، ولكن خلا من الصحابي، كأن يروي التابعي عن النبي (الله الله الله السند، وهو عند أكثر المحدّثين والإمام الشافعي غير حجة، وهو حجّة عند الباقين: مالك، وأبي حنيفة، وأحمد بن حنبل، وبعض المحدّثين.

وقد وصل كثيرٌ من العلماء مراسيلَ الإمام مالك، وقد فضَّلها - مع كونها مراسيل - كبارُ الحفَّاظ، فقد قال يحيى بن سعيد القطَّان - وذكر من مُرسَلات السفيانين، والشَّعبي، والأعمش، وغيرهم - فقال: «في بعضها شِبهُ الريح، وشبهُ لا شيء. قيل: فمُرسلات مالك؟ قال: هي أحبُّ إليَّ، ليس في القوم أصحُّ حديثاً منه. وقدَّمه في أصحاب الزهري». وقال ابن المديني: إذا أتاك مالك بالحديث عن رجل عن سعيد بن المسيّب فهو أحبُّ إليَّ من سفيان عن رجل عن إبراهيم، فإن مالكاً لم يكن يَروِي الاَّعن النَّقة (٢).

وقال أبو داود: مراسيل مالك أصح من مراسيل سعيد بن المسيّب، ومن مراسيل الحسن، ومالك أصحُ مرسلًا. أقول: وفي هذا مبالغة لأنه ابن المسيّب أبوه صحابي من اصحاب الشجرة

⁽۱) المسرجع: انسظر الجرح والتعسديسل ۲۰۰۸، ۲۰۹ تسرتيب المدارك ۱۳۲/۱ مرتيب المدارك ۱۳۲/۱ مرتيب الممالك ۹، تهذيب التهذيب ۷/۱و ۸و ۹ الانتقاء ۳۲ و۳۹. الديباج المذهّب ۲۶. مناقب الزواوي ۱۵. حلية ۲۲۲/۳.

⁽٢) الديباج ٢٢، ترتيب ١/ ١٣٥_ ١٣٦، إسعاف المبطأ ٢.

وبَيْعة الرضوان، وقد اجتمع سعيد بكبار الصحابة فيهم عمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير، وهو مع ذلك فقيه أهل الحجاز ومفتيهم، وأول الفقهاء السبعة الذين يعدُّ مالك إجماعَهم إجماع الناس كافة.

وأكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيّب، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل مصر عن سعيد ابن ابي هلال، ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي، ومن أهل البصرة عن الحسن بن أبي الحسن، ومن أهل الكوفة عن ابراهيم بن يزيد النخعي، وهذه أصح المراسيل.

انتقاء مالك للرجال وانتقاده

يعتمد علم الحديث على أمرين، وما سواهما تبع لهما: أولهما: انتقاء الرجل النَّبت الصادق الضابط المتقن في جميع السند، وثانيهها: اتصال السَّند إلى أن يبلغ النَّبي (عَلَيْهِ).

وكان الامام مالك أول من دقّق بالرجال، بل بالغ بالتدقيق والانتقاء، وقد يكون أول من حاول وضع أصول علم الحديث. وكان له في نقده الرجال عجائب، وقد يكون الرجل ديّناً صيّناً لوائتمن على بيت مال لكان أميناً، فلا يحدّث عنه؛ لأنّه ليس من هذا الشأن، وكان حَسْبَ الرجل ليكونَ ثقة عند العلماءأن يرويَ عنه مالك، وكان الشكُ في الرجل يعني تركه عند مالك. يقول الشافعي: إذا شكَّ الناس في الشيء تقدّموا، وإذا شكَّ

مالك في الشيء تأخّر. ويقول: كان مالك إذا شكّ في الحديث طرحه كلّه.

وقال مفضّل بن فضالة: ما نعد مالكاً إلا مثل نُقّاد بيت المال.

وكان ابن عيينة يقول: رحم الله مالكاً، ما كان أشدً انتقاده للرجال والعلماء، وما رأيت أحداً أجود أخذاً للعلم منه. وقال أحمد بن صالح: ما أعلم أحداً أشدً تنقياً للرجال والعلماء من مالك، ما أعلم أحداً روى عن أحد فيه شيء، روى عن قوم ليس يُترك منهم أحد.

وقال ابن المديني: لا أعلم أحداً يقوم مقام مالك في ذلك.

وقال ابن حبًان في الثّقات: كان مالك أوَّل من انتقى السرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عمَّن ليس بثقة في الحديث، ولم يكن يروي إلاَّ ما صحَّ، ولا تحدَّث إلاَّ عن ثقة، مع الفقه والدين والفضل والنَّسُك، وبه تخرَّج الشافعي ـ أي بذلك كله ـ

وقال يجيى بن مَعِين: كلُّ من روى عن مالك فهو ثقة إلا أُمية.

وهنا نذكر بالرواية عنه بعض المبادىء التي التزمها فيمن يرى أنَّه يستحق أن يأخذ عنه ومن لا يرى الأخذ عنه:

قال معن بن عيسى: سمعت مالكاً يقول: لا يُؤخذُ العلم من أربعة، ويؤخذ من سواهم: لا يؤخذ من مُبتَدع يدعو إلى بدُعة، ولا من سَفيه مُعْلنِ بسفهه، ولا عمَّن يكذب في حديث النَّاس، وإن كان يصدق في حديث رسول الله (عمَّن لا يعرف هذا الشأن.

ويقول أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزُّهري: سمعت مالك بن أنس يقول:

لا يُحمل العلم عن أهل البدع كلهم، ولا يحملُ العلم عمَّن لم يُعرف بالطَّلب ومجالسة أهل العلم، ولا يُحمل عمَّن يكذبُ في حديث الناس، وإن كان في حديث رسول الله (ﷺ) صادقاً؛ لأنَّ الحديث والعلم إذا سمع من العالم فقد جُعل حجّة بين الذي سمعه، وبين الله تبارك وتعالى، وكان يقول: مَنْ رَوى عن ضعيف فقد بدأ بنفسه.

وقال مالك _ في رواية ابن وَهْب عنه _: أدركتُ بهذه البلدة أقواماً لواستَسْقُوا بهم القطر لَسُقُوا، وقد سمعوا العلم والحديث كثيراً، ما حدَّثتُ عن أحدٍ منهم شيئاً لأنَّهم كانوا ألزموا أنفسهم خوف الله والزهد، وهذا الشأن _ أي الحديث والفتيا _ يحتاج إلى رجل معهُ تقى، وورع، وصيانة، وإتقان، وعلمْ وفهم، فيعلمُ ما يخرج من رأسه، وما يصل إليه غداً، فأمًا رجل بلا إتقانٍ ولا معرفةٍ فلا يُنتفع به، ولا هوحجة، ولا يؤخذ

قال مالك: أتيت زيد بن أسلم فسمعت حديث عَمَر أنه حَمَل على فرس في سبيل الله، فاختلفت إليه أياماً أسأله عنه فيحدثني، لعلّه يدخله فيه شك أو معنى فأترك. لأنّه كان ممَّن شغلَه الزهد عن الحديث. وقال ابن عيينة عن زيد بن أسلم هذا: كان رجلاً صالحاً وكان في حفظه شيء.

وقال ابن أبي أويس: سمعتُ مالكاً يقول: إنَّ هذا العلم دينُ فانظروا عمَّن تأخذونه، لقد أدركت سبعين ممن يقول: قال رسول الله (ﷺ) عند هذه الأساطين، _ وأشار إلى المسجد _ فما أخذتُ عنهم شيئاً، لأنَّهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن.

وقال الإمام مالك: أدركتُ جماعةً من أهل المدينة، ما أخذت عنهم شيئاً من العلم، وإنهم لَيؤخذُ عنهم العلم، وكانوا أصنافاً؛ فمنهم من كان يكذب في حديث الناس، ولا يكذب في علمه، ومنهم من كان جاهلاً بما عنده، ومنهم من كان أيزَنُ برأي سوء، فتركتهم لذلك.

ويقول الشافعي رحمه الله: ذكر رجلٌ لمالك بن أنس حديثاً فقال له مالك: من حدَّثك؟ فذكر له إسناداً منقطعاً، فقال له مالك: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحدَّثك عن أبيه عن نوح...

وقال مالك: ليس يَسلمُ رجلٌ يحدُّث بجميع ما يسمع، ولا يكون إماماً أبداً. ثم قال: يُلبسون الحق بالباطل.

وقال سفيان بن عيينة: كان مالك ينتقي الـرجال، ولا يحدِّث عن كلِّ أحد.

وقال الشافعي: قيل لمالك: عند ابن عيينة أحاديثُ عن الزُّهري ليست عندك، قال: وأنا أحدُّث عن الزُّهري بكل ما سمعت؟! إذن أريد أن أضلَّهم.

أقول: وذلك لأنَّ الإخلاص في العلم والدين ليس بالتباهي بكثرة الرواية والشيوخ، وإنما في أن يجتهد ألَّا يرويَ إلَّا ما يتثبت من صحته، ولست أقول ذلك بمعرض ابن عيينة، فهو ولا شكَّ قرين مالك فمالك سيد علماء المدينة في عصره، وابن عيينة سيد علماء مكة في عصره.

وقيل لمالك: لِمَ لم تكتب عن عطاء؟ قال: أردتُ أن آخذُ عنه، وأردتُ أن أنظرَ إلى سمته وأمره، فاتبعتُه، فرأيته أى منبرَ النبي (ﷺ) فمسح الغاشية، والدرجة السفلى - يعني من المنبر - فلم أكتبْ عنه، إذ ذاك مِن فعل العامة، ومع ذلك فالدرجة السفلى والغاشيةُ شيءٌ أصلحه بنوأمية، فلما رأيته لا يفرق بين منبر النبي ولا غيره، ويفعل فعل العامة تركته.

قال القاضي عياض في ترتيبه: وقد روى مالك عن رجل عن عطاء، فلعله تركه لما رأى منه، ولم يعرف حقيقةً ما كان عليه من الفضل والعلم، ولهذا ما أراد النظر اليه واختباره، فلما استبان له بعد ذلك حاله وعلمه، وقد فاته، أخذ علمه عن غيره.

ولا شك أنَّ عطاء بنِ أبي رباح كان من كبار التابعين، وكان في عصره أجلَّ مفتٍ، وإذا تركه مالك في أول أمره، فقد كان صغيراً ولم يصل بعد إلى معرفة أقدار الرجال.

قال يحيى بن سعيد القطّان: فقلت لمالك بن أنس: ما تقول في شعبة مولى ابن عباس؟ .

فقال: لم يكن يُشبه القُراء، وله أحاديث كثيرة، ولا يُحتج به. وقد روى عنه ابن أبي ذئب وغيره. أقول: وشعبة هذا مختلف فيه. بعضهم قال: ليس به بأس، وابن معين قال: لا يكتب حديثه، وسئل عنه مالك فقال: ليس بثقة. وكان إذا قيل له ـ أي مالك _ هذا الحديث ليس عند غيرك تركه، وإن قيل له: هذا ممّا يحتج به أهل البدع تركه. وقيل له: إن فلاناً يحدّثنا بغرائب. قال: من الغريب نفرّ.

قال مطرِّف: قال لي مالك: عطاف يحدث؟ قلت: نعم، فأعظَم ذلك وقال: لقد أدركت أناساً ثِقاتٍ يحدِّثون، ما يُؤخذ منهم قلت: كيف؟ قال: مخافَةُ الزَّلل.

وقال ابن وهب: نظر مالكُ إلى العطَّاف بن خالد، فقال: بلغني أنَّكم تأخذون من هذا، فقلت: بلى، فقال: ما كنَّا نأخذ الحديث إلا من الفُقهاء.

أقول: وعطاف مختلف فيه، قال ابن معين: ليس به بأس، ثقة صالح الحديث. وقال أبو حاتم: صالح ليس بذاك.

وقال علي بن المديني: عن حبيب الورّاق _ كاتب مالك _

قال: جعل لي الدراوردي وابن أبي حازم وابن كنانة ديناراً على أن أسأل مالكاً عن ثلاثة رجال لم يرو عنهم، فسألته فأطرق، ثم رفَعَ رأسه وقال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله ـ وكان كثيراً ما يقولها ـ ثم قال: يا حبيب، أدركتُ هذا المسجد وفيه سبعون شيخاً ممّن أدرك أصحاب النبي (ﷺ)، وروى عن التابعين، ولم نحمل العلم إلاً من أهله.

قال خالمد بن خِداش: ودَّعت مالك بن أنس فقلتُ أَوْصِني، قال: تقوى الله، وطلبُ الحديث من أهله.

وذكر ابن وَهْب قال: لما أتيت عبد العزيز بن الماجَشون لأسمع منه قال لي: إياك أن تُعلِم مالكاً أنَّك تأتيني فلا يحدثُك. كأنه يعلم أنَّه يغمزه.

وابن الماجشون هذا كان رجلاً يقول بالقدر والكلام، ثم تركه، وأقبل على السُّنَة، ولم يكن من شأنه الحديث، فلما قدم بغداد كتبوا عنه، فكان يقول: جعلني أهلُ بغداد محدِّثاً، وكان صدُوقاً، وإذا تكلم به مالك فليس من شيء يطعن به ولكن لأن الحديث ليس من شأنه، ولا يأخذ مالك عن مثله، كما لا يرى أن يأخذ أحدٌ عنه.

قال أبو مصعب: قيل لمالك: لم لا تحدّث عن أهل العراق؟ قال: لأنني رأيتُهم اذا جاؤنا يأخذون الحديث عن غير ثقة، فقلت: إنَّهم كذلك في بلادهم يأخُذون عمَّن لا يوثَق به.

وعن مالك قال: ربِّما جلس إلينا الشيخ فيحدث جُلُّ نهاره،

ما نأخذ عنه حديثاً واحداً، ما بنا أن نتهمه، ولكن لم يكن من أهل الحديث.

وروَى عنه ابن وهب أنَّه قال: «دخلت على عائشةَ بنت طلحة فاستضعفتها، فلم آخذ عنها» مع أنَّها ـ كما قال ابن معين ـ ثقة حجة، وقال العِجْلي: مدنية تابعية ثقة.

وقال ابو زرعة الدمشقي: حـدَّث عنها النـاس لفضلها وأدبها. وذكرها ابـن حبًان في الثقات.

أقول: لم يدرك مالك عائشة بنت طلحة فقد توفيت سنة إحدى ومائة وعمر مالك نحو الثامنة، فخبر دخوله عليها واستضعافها باطل.

وقال ابن أبي أويس: كنت عند مالك فجاء رجل فقال: أليس قد أمر النبي (ﷺ) بدفن الشَّعر والأظفار؟ فغضب، وأمر بضربه وسجنه، فقيل له: إنه جاهل، فقال: يقول: قال النبي (ﷺ)! «وقد قال النبي (ﷺ): من كَذَب عليَّ متعمِّداً فلْيَتَبَوأ مقعَده من النار». ثم قال: إنّ دفن الشعر والأظفار بدعة، فقد أعطى النبي (ﷺ) شيئاً من شعره للمهاجرين والأنصار، وكان عند أنس بن مالك شيء من شعره.

ويصعبُ جداً على الإمام مالك أن يقول إنسان ما جاهل أو عالم قال رسول الله (ﷺ) وهو لم يتثبت من صحة ما ينسبه إلى النبي (ﷺ)، وهذا مع الأسف يكون في كل زمان، ويكثر جداً في زمن الجهل، حتى عند من يُسمَّون عند العامة علماء. فلا يدري أحدهم ما ينطق، ولا يُبالي أن يَنسُب إلى النبي (ﷺ)

قولًا لم يقله؛ والتهديد عظيم، والوعيد شديد، بقوله (ﷺ): فليتبوأ مقعده من النار.

ولذلك قال ابن أبي أويس: ما كان يتهيأ لأحد بالمدينة أن يقول قال رسول الله (على الآحبسه مالك في الحبس و وكان للإمام مالك حبس وشرطة وسلطان في المدينة و فإذا سئل فيه قال: يصحّح ما قال، ثم يخرج. كما حبس ذاك الذي نسب إلى النبي (في دفن الشعر والظفر.

ولقد بلغ أمر مالك بالتحقيق بالرجال والثقة العظمى فيه أن أصبح روايتُه عن شخص مًا دليلَ الثقة فيه، وعدم وجود رواية عن شخص آخر دليل ضعفه.

قال الأثرم: سألت أحمد بن حنبل عن عمرو بن أبي عمرة مولى المطلب؟ فقال: يُزيِّن أمره عندي أنَّ مالكاً روى عنه.

وقال علي بن المديني: مالك أمانٌ فيمن حدَّث عنه من الرجال.

وقال أيضاً: إذا حدَّث مالك عن رجل من أهل المدينة ولا تعرفه فهو حُجة، لأنَّه كان ينتقي.

ولمّا روى مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي رحل إلى يزيد قريبٌ من ألفِ راحلة، فلما أصبح يزيد ونظر إلى كثرة ما غَشِي بابَه قال: ما هذا؟ قيل له: إنَّ مالكاً روى عنك! وقد يكون الأمر بالعكس، إذا لم يجدِ المحدِّثون رجلًا _ مهما يبلغ من

شهرته ـ في كتب مالك أو لم يروِ عنه بصورة ما، فهذا دليل ضعفه حتى عند أثمة هذا الشأن.

قال مروان بن عمر: ما ترك مالكٌ الرواية عن أحد إلاً ضَعُف.

وسُئل مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري الذي يحدِّث عنه ابن سمعان فقال: ما أعرفُه، فقال الناس: رجل من أهل المدينة من الأنصار، ويُروَى عنه، لا يعرفه مالك فاتهمه الناس. وعبد الله بن عبد الرحمن هذا قال فيه ابن حجر في تهذيبه: لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قال بشر بن عمر: سألت مالكاً مرةً عن رجل فقال: لو كان ثقةً لرأيتَه في كتبي(١).

أول من تكلم في غريب لغة الحديث

في الديباج المذهّب: أول من تكلم في الغريب من الحديث، وشرح في الموطّأ كثيراً منه، فقد قال الأصمعي: أخبرني مالك أن الاستجمار: هو الاستطابة، ولم أسمعه إلاّ من

⁽۱) مراجع البحث: ترتيب المدارك: ۱۲۳۱-۱۶۱ و۱۹۰-۱۹۱ مناقب الزواوي: ۳۲، ۳۳، ۶۰ نفح الطيب: ۷۰/۰۰ الانتقاء: ۱۹-۱۷ مناقب الشافعي للبيهقي ۱/۶۰ عيون الأخبار ۲/۳۳ الديباج المذهّب: ۱۰، ۱۲، ۲۶ تهديب التهذيب: ۹/۱ تاريخ ابن كثير ۱۷٤/۱۰ الجرح والتعديل: ۲۰٤/۸ حلية الأولياء: ۲/ ۳۲۰، ۳۳۰ طبقات ابن سعد: ۵/۶۰۰ تزيين الممالك: ۱۷ إسعاف المبطا: ۲و۳.

مالك، أقول: وفي المصباح: استجمر الإنسان في الاستنجاء، قلع النجاسة بالجمرات والجمار، وهي الحجارة.

هل لأحد في الحديث أن يقدم أو يؤخر؟

سئل مالك عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر والمعنى واحد؟ فقال: أمَّا ما كان من لفظ النبي (ﷺ) فلا ينبغي أن يقوله إلَّا كما جاء، وأمَّا لفظ غيره، فإذا كان المعنى واحداً فلا بأس به. قيل: فحديث النبي (ﷺ) مزاد فيه الواو والألف والمعنى واحد؟ قال: أرجو أن يكون خفيفاً.

بعض المصطلحات الشائعة بين المحدّثين:

قال أبو عبد الله الحاكم: والـذي أختاره في الـرواية، وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري: أن يقول في الذي يأخذُه عن المحدِّث لفظاً وليس معه أحد: «حدثني فلان» وما يأخذه عن المحدِّث لفظاً مع غيره: «حدَّثنا فلان».

وما قرأ على المحدِّث بنفسه: «أخبرني فلان».

وما تُرِيء على المحدِّث وهو حاضر: «أخبرنا فلان».

وما عُرِض على. المحدِّث فأجاز له روايتَه شفاهاً يقول: «أنبأني فلان».

وما كتب إليه المحدِّث من مدينة، ولم يشافهه يقول: «كَتَب إليٌ فلان».

ويقول الشافعي: إذا قرأتَ على المحدِّث فقل: أخبرنا، وإذا قرأ عليك المحدِّث فقل: حدَّثنا.

وقال الحاكم أيضاً: وبيان العَـرْض أن يكون الراوي حافظاً مُتقِناً، فيقدِّم المستفيد إليه جزءاً من حديثه، أو أكثر من ذلك، فيتناوله، فيتأمل الراوي حديثه، فإذا أخبره وعرف أنه من حديثه قال للمستفيد: قد وقفت على ما ناولتنيه وعرفت الأحاديث كلَّها، وهذه رواياتي عن شيوخي فحدَّث بها عنِّي. فقال جماعة من أثمة الحديث: إنه سماع.

وقد ذهب قوم فيما قرىء على العالم فأجازه أو أقرَّبه أن يقال: قُرىء على فلان، ولا يقال فيه: حدَّثنا وأخبرنا، كما في جامع بيان العلم.

قال أبو جعفر الطحاوي: اختلف أهل العلم في الرجل يقرأ على العالم، ويُقِرُّ له العالم به كيف يقول فيه: أخبرنا أو حدثنا؟ فقالت طائفة منهم: لا فرق، وقال أبو حنيفة: اقرأ عليَّ وقل: حدَّثني.

وقال أبو جعفر أيضاً: ولمَّا اختلفوا نظرنا فيما اختلفوا فيه، فلم نجد بين الحديث وبين الخبر في هذا فرقاً في كتاب الله، ولا في سنة رسول الله (ﷺ)، فأمَّا في كتاب الله فقوله جل وعز: ﴿ يومئذ تحدُّث أخبارها ﴾(١) فجعل الحديث والخبر

⁽١) الزلزال ١٤٠.

واحداً، وقال في مثله: ﴿ هل أتاك حديثُ الجنود ﴾ (١) وقال: ﴿ ولا يكتمون الله حديثاً ﴾ (٢) وقال: ﴿ الله أنزل أحسن الحديث كتاباً ﴾ (٢).

ثم قال: وهذا كلُّه يـدل على أن لا فرقَ بين أخبرنا وحدثنا.

وقد ذهب قوم فيما قرىء على العالم فأجازه وأقرّبه أن يقال: قُرىء على فلان ولا يقال فيه حدّثنا أو أخبرنا.

اختيار مالك من المصطلحات.

اختار مالك من أنواع الرواية والتحديث: «العَرْض» وقدَّمنا تعريفه، ولزيادة البيان نقول في تبيانه: وهو أن يأتي من يريد الرواية عنه بقسم من حديثه، ويقرأها عليه، أو يقرأ أحدٌ من الجالسين ويسمع الباقي، وعمل الشيخ في هذا تنقيح ما يسمع وتصحيحه.

وكان الإمامُ مالك متشبّناً بـ «العَرْض» لا يقبل إسماع أحد إلَّا عن طريقه، وقال مُطَرِّف بن عبد الله: صحبت مالكاً سبعَ عشرةَ سنة، فما رأيته قرأ الموطأ على أحد، وسمعته يأبى به أشدَّ الإباء على من يقول: لا يجزيه إلّا السماع، ويقول: كيف لا يجزيك هذا في الحديث، ويُجزيك في القرآن، والقرآن أعظم؟ وكيف لا يقنعك أن تأخذ عَرْضاً، والمحدِّث أخذه

(٣) الزمر (٢٣).

⁽١) البروج (١٧).

⁽٢) النساء (٢).

عَرْضاً؟! ولم لا تجوِّز لنفسك أن تَعرض كما عرض هو؟!.

ويقول نافع بن عبد الله: جالستُ مالكاً أربعين سنة أو خمساً وثلاثين سنة، كلَّ يوم أبكِّرُ وأهجِّر وأروِّح ما سمعته يقرأ على إنسان شيئاً قطّ.

ويقول عبد الرحمن بن مهدي: ما قرأت على مالك أثبت في نفسي مما سمعته منه، وكما يَروي للناس عَرْضاً أَخَذَ عَرْضاً، يقول ابن عيينة: أخذ مالكُ ومَعْمَر عن الزهري عَرْضاً، وأخذتُ سماعاً _ وظاهر أنَّه يفتخر بذلك؛ إذ السماع عنده أفضل من العَرض، وكان يُسْمع. وقال عبد الله بن عمر وهو غير الصحابي _: عامة ما سمعته من ابن شهاب أنا ومالك عَرْضاً، وكان مالك يقرأ لنا _ وكان حسنَ القراءة _ وقال ابن مهدي: سئل مالك عن سماعه من الزَّهري فقال: أقلُّ ذلك العرض.

وقال يحيى بن بُكير: لما فرغنا من قراءة الموطَّا على مالك رحمه الله قام إليه رجل فقال: يا أبا عبد الله، كيف تقول في هذا _ أي العَرْض _ فقال: إنْ شئت فقل: حدثنا، وإن شئت فقل: أخبرنا، وإن شئت فقل: حدثني وأخبرني، وأراه قال: وإن شئت فقل: سمعت.

وفي البخاري كتاب العلم: باب القراءة والعَرْض على المحدِّث:

 ⁽٠) المرجع: ترتيب المدارك: ١٥٤ ـ ١٥٧ ـ ١٦٥ ـ ١٧٩ تزيين الممالك: ٣٠ الديباج المذهّب: ٢٣ مفتاح السعادة: ٨٨/٢.

ورأى الحسن وسفيان ومالك القراءة جائزة أي العرض وعن سفيان الثوري ومالك أنهما كانا يريان القراءة والسماع جائزة.

وعن سفيان قال: إذا قرىء على المحدّث فلا بأس أن يقول: «حدثني» و «سمعت»، واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة قال للنبي (ﷺ): آلله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس؟ قال: نعم، فهذه قراءة على النبي (ﷺ) أخبر ضمام قومه بذلك، فأجازوه. قال الحافظ: أي قبلوه منه، ولم يقصد الاجازة المصطلحة بين أهل الحديث.

واحتج مالك بالصَّكِّ يُقرأ على القوم فيقولون: أشهَدَنا فلان، ويقرأ ذلك عليهم ويُقرأ على المقرىء فيقول القارىء: اقرأني فلان.

عن الحسن: لا بأس بالقراءة على العالم.

وقال مالك _ في سماع القاسم وابن وهب وغيرهما _: العَرْض أعجبُ إليَّ من السماع، وأثبت إذا كان الذي يقرأ يتثبَّت.

واستعدى عليه رجل خراساني قاضي المدينة فقال: جئت من خراسان، ونحن لا نرى العرض، وأبى مالك أن يقرأ علينا، فحكم القاضي على مالك أن يقرأ له، فقيل له؛ أصاب الحق؟ قال: نعم.

هذا هو المشهور عن مالك، إلَّا أنَّ بعضَهم يقول: إنَّه

سمع الموطَّأ من مالك، من هؤلاء: يحيى بن بكير، ذكر أنَّه سمع الموطَّأ من مالك أربعة عشر مرَّة، وزعم أنَّ أكثرها بقراءة مالك، ومنهم: محمد بن الحسن صاحبُ أبي حنيفة، يقول: الشافعي: قال محمد بن الحسن: أقمتُ على باب مالك ثلاث سنين وسمعتُ من لفظه أكثر من سبعمائة حديث.

ومن طرق مالك في التحديث ما قاله مطرِّف: حضرتُ مالكاً يأتيه الرجلُ بالدفتر فيسأله أن يجيبه فيفعل. وأجاز بالمناولة وكره مالك والشافعي وجماعة من الحقاظ الإجازة، ورخص فيها جماعة منهم.

أقول: ومهما يكن من أمر فإنَّ السماع يَفوق العَرْض، ولو أسمعَ مالك الحديث لما كان هذا الاختلاف، أو الزيادة والنقصان في الموطَّأ، وكثيراً ما يذهَل السامع، فيمر العَرْض بدون ضَبْط ولا تحقيق، وقد تقدم أنَّ مالكاً ربَّما ذَهَل، فتردُّه بنته من وراء السِّر، ولا شكَّ أنَّ ما رواه البخاري ومسلم أضبطُ لأنَّه بني على السَّماع لا على العَرْض(١).

مجلس مالك:

كان مجلس الإمام مالك مجلسَ هيبة ووقار وإجلال، لا

⁽۱) المراجع: البخاري ۱: ۱۵۷ بشرح الحافظ. ترتیب المدارك: ۱/ ۱۲۱_ ۱۵۶و ۱۹۲ - ۱۹۳ ، تهذیب التهذیب: ۱۰/ ۹ جامع بیان العلم: ۲/ ۱۷۲ حلیة الأولیاء: ۲/ ۳۲۰، ۳۳۰ معرفة علوم الحدیث: ۲۵۹_ ۲۹۰ مناقب الزواوي: ۳۵_ ۳۵ مناقب الشافعي للبیهقي: ۲/ ۳۵.

يستطيع أحدً مهما يبلغ من الجرأة والعلم أن يتكلم فيه بكلمة لم يُحكم أداءها ومناسبتها وموضوعها، كما لا يستطيع أحدً أن يسأل إلا في حال من الأدب وخفض الصوت، وأن يكون ما يسأل فيما يصعب أو يُستشكل عند أولي الفهم في العادة، ولا يجرؤ مستمع أن يستزيد الإمام حديثاً إذا أراد أن ينهي ،حديثه وإلا أخذته المقارع وأُخرج من المسجد او من البيت، وكنا تكلمنا عن مجلسه في مسجد النبي (و أول أمره ، ونذكر هنا شيئاً من مجلسه للحديث والعلم في المسجد أو في داره يوم كان عالم المدينة غير منازع، وكان قد أتم الموطأ فكان به وبغيره في عصره عالم المدينة.

وكان يقبل عليه لحضور مجلسه جماعات تهتدي بجماعات، من شرق البلاد وغربها، فيشتدُّ زحامهم على باب داره، وكلُهم حريص أن يأخذ الحديث من منبعه، ويأخذ الفقه من أول محدَّث فقيه.

فإذا كثر جمعهم نادى آذنه ليدخل الأدنى فالأدنى من نفسه وقلبه.

قال يحيى - وهو القطّان -: كنا نجتمع على باب مالك، فإذا توافينا صرخ الآذن ليدخل أهل المدينة، ثم نادى في أهل الشام، في أهل العراق، ثم يؤذن لغيرهم فيدخل، ونسلّم عليه، ويسكت، ونسكت ساعة، فإذا رأى ازدحامنا قال: توقّروا فإنّه عون لكم، وليعرف صغيركم حقّ كبيركم، وكان لا يوسع لأحد في حَلْقته، ولا يرفعه، يدع أحدهم يجلس حيث ينتهي به مجلسه.

وكان مجلسه في بيت من داره، قد بثّ فيه من النمارق والزرابيّ، وفي صدره فراش لمالك لا يجلس فيه غيره.

وكان إذا جلس للحديث قال: ليلني منكم ذوو الأحلام.

وكان إذا جلس جلسة لا يتحول عنها حتى يقوم، مهما يحدث ما دام في جلسة العلم، قال يحيى بن يحيى الأندلسي:

كنتُ جالساً عند مالك، فوقعت على رأسه وَزَغَتَان، فمرَّتا على قلنسوته ثم دنتا إلى عنقه، حتى دخلتا تحت طوقه، فخرجتا من تحت ثيابه وما نفضهما، وما حلَّ صفوته(١).

وكان مجلسُه مجلسَ وقار وسكون حتى قال ابنُ قَعْنب: ما رأيت قط أشدَّ وقاراً من مجلس مالك، لكأن الطير على رءوسهم.

وقال أبو مصعب: كنا نكون عند مالك فلا يكلم ذا والناس مائلون برؤوسهم هكذا، وكانت السلاطين تهابه، وهم قاعدون يستمعون، وكان يقول في المسألة: لا، أو نعم، فلا يقال له: من أين قلت هذا؟ وقال بعضهم: رأيتُ مالكاً صامتاً، لا يتكلم ولا يلتفت يميناً ولا شمالاً؛ إلا أن يكلمه إنسان فيسمع منه، ثم يجيب بشيء يسير، فقيل له في ذلك، فقال: وهل يكبُّ النَّاسَ في جهنَم إلا هذا، _ وأشار إلى لسانه _ ولقد بلغني أنَّ رجلاً دخل على أبي بكر الصدِّيق وهو يجذب لسانه _ ويقول: هذا الذي أوْرَدني الموارد، فإذا قال هو فكيف بنا إلاً ينطق أن يتغمدنا الله برحمته!! ومن عادة مالك في مجلسه ألاً ينطق

⁽١) كذا بالأصل، ولعلها قعدته أو حبوته.

بشيء حتى يقول: (سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا، إنك أنت العليم الحكيم).

قال الراوي الحسنُ بن ربيع البواري: دخلت على مالك وكنتُ آخرَ من دخل من الناس عليه _ وفينا حمادُ بن أبي حنيفة، فقال: السّلام عليكم ورحمة الله، قال: فأوما الناسُ إليه بأيديهم: أن اسْكُت. فقال: أفي صلاةٍ نحن فلا نتكلم؟ فسمعت مالكاً يقول: أستخير الله مرتين، ثم قال: أخبرنا نافع، فحدثنا بعشرين حديثاً، ثم قال: أخرجوهم ، فأخذتنا المقارع».

وقال مصعب: رأيتُ مالكاً على ضجاع⁽¹⁾ لا يقعد معه أحدٌ، وقريش قعود، فإذا جاء الرجلُ من بني هاشم ثنى رجله، وأجلسه على ضجاعه، فيُقبل عليه، ولا يلتفت لأحدٍ حتى يفرغ. وقال التُستري: وهذا في غير مجلس العلم، وهذا صحيح، لأنَّ مالكاً حمل الخليفة هارون الرشيد أن ينزل عن فراشه ويجلس مع الناس تواضعاً للعلم كما سيأتي، ولم يكن يختلف في هذا كبيرٌ ولا صغير، خليفةٌ أو سُوقة، عالم أو جاهل.

وكان يرى الرجل يكتبُ عنده، فلا ينهاه، ولكن لا يردُّ عليه ولا يُراجعه، وكان يقرأ أمام الناس راويتُه، والناس سكوت كأن على رءوسهم الطير، حتى إذا أخطأ القارىء ردَّه مالك وضَبط له، وهكذا، لا كلام ولا سؤال إلاّ الراوية، يقرأ ومالك

⁽١) هكذا رويت، ولعلها ضُجِعَة اومـضجع فهي موضع الاضطجاع.

يضبط حتى ينتهي، وهنا ينتهي كل شيء. ويخرج الناس.

وكان الكبار والصغار والفقهاء وغير الفقهاء في مجلسه للعلم سواء، لا يقدِّم أحداً لشرفه وعلمه، ولا يؤخر الأقل. قال جعفر بن إبراهيم: كلَّم صديقٌ لأبي مالكاً أن أسمع منه فأذِن، فكنت أختِلف إليه، وأنا مُدِلُّ بنسبي من الرسول (على وموضعي، فأتخطى النَّاس إلى وسادِ مالك، فلا يتزحزح، ويريني أنه لم يُدْنيني احتقاراً لي، فشكوت ذلك إلى أبي وغيره، فبعثوا إليه يسألونه إكرامي وأثرتي، فقال للرسول: ما هو عندنا وغيره إلا سواء، إنما هي عافاك الله مجالسُ علم، السابق اليها أحقُّ بها، فكنت آتي، وقد أحدَقَ الناس فما يوسعُ لي، فأستدنى حيث وجدت.

وقال ابن المنذر: كانت لمالك حلْقة يجالس فيها فقهاء المدينة، ولم يكن يوسِّع لأحدهم، ولا يرفعُه، يدع أحدهم يجلس حيث انتهى به المجلس، ولم يكن يستثني من موقفه هذا أحداً حتى الخلفاء _ وسيأتي ذكرهم _.

وكان يكره أن يستزيده إنسان من حديث أو سؤال فقهي، فإن جاوز أحدٌ هذه الأصول التي التزم بها عاقبه. قال إسماعيل القواريري: دخلتُ على مالك، فسألته الحديث، فحدثني أظنه _ باثني عشر حديثاً _ فاستزدته _ وسودان قياما على رأسه _ فإذا هم حَمَلوني وأخرجوني من داره، فرمَوا بي في الطريق، أو نحو هذا.

ودخل بقيَّةُ بن الوليد على مالك، فقال الناس: اليوم

ننتفع بأبي محمد، يسأل مالكاً مسائل نكتبها عنه، فسأله عن ستّ مسائل، فأجابه فيها كلّها. وسأله بعد ذلك، فقال له مالك: أكثرت، خذوا بيد الشيخ، فجاء نفسان فأخذا بضَبُعَيْه فأخرجاه.

وقال بشر بن آدم: سأل الأغضب مالكاً عن مسألة، ثم عن أخرى فأجابه، ثم عن أخرى فلم يُجبه، فقال له هو: لم؟ فقال مالك: يا غلام خذ بيده فاذهب به إلى السجن، قال: إني قاضي أمير المؤمنين، قال: ذلك أهون لك، قال: لا أعود، قال: خلِّ سبيله.

قال ابن مهدي: لما أراد يحيى بن أبي زائدة الحجَّ كلَّم عبد الله بن إدريس أن يَكتبَ له كتاباً إلى المدينة ليسمع منه، وكانت بينهما مودّة ففعل، وكان يسمع إذْ جاءه يوماً رجلُ فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول في رجل أوصى لعبده بمائة درهم؟ فقال مالك: الوصية جائزة، فقال له يحيى: يا أبا عبد الله يوصي بماله لماله؟ فنظر مالك إلى من عنده فقال: (ولتعرفتهم في لَحنْ القول)(۱) لا تَعُد إليَّ. وكان رحمه الله يكره المعارضة والجدل، كما كان يكره قلّة الأدب في السؤال، وعدم إحكامه، وكان يضيق حتى بالسؤال عن سند حديث يرويه، قال إسماعيل أبن بنتِ السّندي: سألت مالكاً عن حديث رسول الله (على) «أنه رَمَل من الحِجْر إلى الحِجْر» قال: فقلت: إسناده ـ يريد: أطلب إسناده ـ فقال مالك: جروًا برجله.

سورة محمد (۳۰).

وقال ابن بكير: قام رجل إلى مالك فقال له: أعرض؟ قال: نعم، فقال: أحدثَكُم ابنُ شهاب عن سالم؟ فقال له مالك: أنت ثقيل، يقوم غير هذا، فقام آخر، فقال: حدَّثكُم ابن شهاب، بلا استفهام، فقال مالك: أحسنت، مثل هذا فليعرض.

قال عبد الرزاق: بينا نحن في المسجد الحرام قيل لنا: هذا مالك، فلقيناه داخلًا من باب بني هاشم، وعليه رداءً وقميصٌ صنعاني، فطاف بالبيت، وخرج ناحية الصّفا فصلي ركعتين، ثم احتبى، فلما فرغ احتوشناه كما يصنع أصحاب الحديث، فلما جلسنا قام من بيننا كالمُغضب، فجئنا مشايخنا فقالوا: أيّ شيء كتبتم عن مالك، فأخبرناه بالذي فعل، فقالوا: الذي فعلتم لا يحتمله مالك، فلما كان من الغد جئنا واحداً واحداً، وعلينا السكون، فحدَّثنا وقال: الذي فعلتم أمس فعل السفهاء.

وقال إسماعيل بن يعقوب السَّهْمي: كنت عند مالك بن أنس جالساً يوماً عند بروز أهل الموسم، فجلس إليه رجل عراقي فسأله عن مسألة فأجاب. ثم سأل مرَّة أخرى، فأجاب، ثم مسألة فأبى أن يجيبه، فقال: لقد أنفقتُ وجئت هذا الوجه، وأنا مسترشد فأرشدني، فقال: بلغني أنَّ النبي (ﷺ) قال: «لا يمان لمن لا حياء له» فقال العراقي: وأنا قد بلغني أنَّ النبي إسلام وجه الرَّجل رَقَّ دينه. فوثب إليه جماعة من جلساء مالك، فنزعوا عمامته، وطرحوها في رقبته، وخَنقوه بها.

كذا سلك مالك سبيل عزة العلم، ورفعة العالم، لينظر الناس إلى دين الله وسنّة رسول الله نظرة إجلال وأدب.

وما رأيناه من التزيد بإيحاش بعض القاصدين يريدون السماع والعلم والإفادة فقد يكون في الأخبار بعض المبالغة.

ونعتقد مع ذلك أنَّه بالغ في أسلوبه، وركب في تعليم الناس الصَّعب، ولو ركب الذَّلول لكان خيراً وأفضل وأنصح، ولكن للنّاس أحوالاً مختلفة وأمزجة متفاوتة. هكذا خلق الله الخلق (١).

⁽۱) المرج: ترتيب المدارك ١٥٤ ـ ١٥٧ و ١٦٥ ـ ١٧٩ تزيين الممالك ٣٠ الديباج المذهّب ٣، مفتاح السعادة ٨٨/٢.

المؤطَّا

تمهيد

إذا ذُكر الموطّأ ذكر به الإمام مالك وعَظُم به، وإذا ذكر الإمام مالك ذُكر به الموطّأ وعظم به، فهما متلازمان كالشيء وظلّه، وقد يكون الموطّأ أولَ كتاب وأشهرَه في ترتيبه وتركيبه، وفي اجتهاده ونقله، وفي حديثه وفقهه، وهو أعظمُ مرجع في عصره وأقدمه.

ولم يُعتن - كما قال القاضي - بكتاب من كُتُب الحديث والعلم اعتناء الناس بالموطًا، فان الموافق والمخالف اجتمع على تقديره، وتفضيله، وروايته، وتقدَّم حديثه وتصحيحه. فأمّا من اعتنى بالكلام على رجاله، وحديثه، والتصنيف في ذلك؛ فعدد كثير من المالكيين وغيرهم من أصحاب الحديث والعربية، وسيأتي إن شاء الله بعضُ ذلك في شيء من التفصيل.

معنى الموطَّأ

المُوطَّا في اللغة: المذلَّل المُمهَّد، قالوا: «رجلُ موطًّا الأكناف» أصلُه: أنَّ جوانبَ داره وطيئة، يسهل الوصول إليه، ومجازُها أنَّ أحداً لا يجد صعوبة في الوصول إليه، لسهولة أخلاقه، ولين جانبه، وعلى مثل هذا سَمَّى مالك كتابه

«الموطَّا» أي المذلَّلُ موردُه، لا يمتنع على الناس فهمه، يقول الزرقاني: ولفظة الموطَّأ: بمعنى الممهد المنقَّح.

وروى أبو الحسن بن فهر عن علي بن أحمد الخَلَنْجي: سمعتُ بعض المشايخ يقول: قال مالك: عرضتُ كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة، فكلُّهم واطأني عليه فسميته الموطَّأ. وهذا جعل تسمية الموطَّأ من المواطأة، أي الموافقة، وهذا مما لم يُرْوَ عن أحد غيره.

وروي أنّ مالكاً لما أراد أن يُؤلف بقي متفكّراً في أي اسم يُسمّى تأليفه؟.

قال: فنمت، فرأيت النبي ﷺ فقال لي: «وطِّيْء للنَّاس هذا العلم» فسمَّى كتابَه الموطأ.

على أنّ اسم الموطّأ لم يبدأ بتسميته مالك، بل وضع اسمه قبله عبد العزيز الماجشون كما يأتي فإنّه أول من صنف موطأً، وفيه ذكر ما اجتمع عليه أهل المدينة، وأخلاه من الحديث، فلم يكن الحديث من شأنه، ولما اطّلع عليه مالك استحسن صنيعه وقال: ما أحسن ما عمل! ولو كنت أنا لبدأت بالأثار، ثم سدّدت ذلك بالكلام.

ثم إنَّ مالكاً عزم على تصنيف الموطَّا، وقرر أنْ يقوم بجمع كتاب تحتوي أبوابه صحاح الأخبار وعملَ أهل المدينة في أبواب الفقه، ثم إنَّه صنَّفه وأتمه وجوَّده في مدة طويلة، فعمل من كان في المدينة يومئذٍ من العلماء الموطَّآت، فقيل لمالك: شغلت نفسك بعمل هذا الكتاب، وقد شركك فيه

الناس، وعملوا أمثاله، فقال: إيتوني بما عملوا، فأتي بذلك فنظر فيه وقال: لتعلّمُن أنّه لا يرتفع إلا ما أريد به وجه الله تعالى، قال ابن عبد البرّ: فكأنّما ألقيت تلك الكتب بالآبار، وما سمعت لشيء منها بعد ذلك بذكر، ولهذا لا يذكر الموطّأ إلا ذكر معه مالك.

إنجازه

متى كمل تصنيف الموطًا؟ الأقرب أنّه كمل تدوينه سنة تسع وخمسين ومائة بعد وفاة المنصور، وكان عمر مالك حينئذ نحو ست وستين سنة، واذا انتهى تدوين الموطًا في هذه السنة المذكورة، فمتى بدأ به؟ هذا ما لم يُكشف عنه، ولكنّ مالكاً قال في معرض حديثه لقوم: كتاب الفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوماً، قلّ ما تتفقّهون فيه، فإن كان يعني الضبط فيكون قد بدأ تأليفه في سنّ الشباب، والغالب أنّه يريد المبالغة. لأنه قال في مرة أُخرى: ستين بدل أربعين حين قال لأبي خليد: علم جمعه شيخ في ستين سنة أخذتموه في أربعة أيام لافقهتم أبداً! فيكون عمره إذ وضع الموطًا ست سنين إذا أخذ الأمر على الحقيقة لا المبالغة وهذا محال، ولا بد من حمله على المبالغة.

قال الدراوردي: كنت نائماً في الروضة بين القبر والمنبر، فرأيتُ النبيَّ ﷺ قد خرج من القَبْر مُتكئاً على أبي بكر وعمر، ثم رجع فقمت إليه، فقلت: يا رسول الله، من أين جئت؟ قال: مضيت إلى مالك بن أنس، فأقمتُ له الصراطَ المستقيم،

قال: فأتيت مالكاً، فأصبته يدوِّن الموطَّأ، فأخبرته بالخبر فبكي.

الثناء على الموطَّأ

قال الشافعي: ما في الأرض كتاب بعد كتاب الله عز وجل أنفعُ من موطأ مالك، وإذا جاء الأثر من كتاب مالك فهو الثريًا، وقال أيضاً: ما بعد كتاب الله تعالى كتاب أكثر صواباً من موطًا مالك، وقال: ما وُضِعَ في الأرض كتاب هو أقرب إلى القرآن من كتاب مالك بن أنس ـ يعني الموطأ ـ، وقال: لولا مالك وابن عينية من كان يحفظ أحاديث أهل الحجاز؟.

وقال ابن مهدي: لا أعلمُ من علم الإسلام بعد القرآن أصح من موطًا مالك.

وقال ابن وَهْب: من كتب موطًا مالك فلا عليه أنْ يكتب من الحلال والحرام شيئاً.

وقال أبو زُرعة: لو حلف رجل بالطلاق على الأحاديث التي في الموطأ أنها صحاحُ كلَّها لم يحنث، ولو حلف على حديث غيره كان حانثاً. وفي هذا بعضُ المبالغة، وسئل أحمد بن حنبل عن كتاب مالك بن أنس، فقال: ما أحسنه لمن تديَّن به، وقال يحيى بن عُثمان: سمعتُ زيد بن مريم وهو يُقرأ عليه موطًا مالك وكان ابنا أخيه رحلا إلى العراق في طلب العلم يقول: لو أنَّ ابنَيْ أخي مَكَنا بالعراق عُمريْهما يكتبان ليلاً ونهاراً ما أتيا بعلم يُشبه مُوطًا مالك.

وقال عمر بن أبي سلمة: ما قرأتُ كتابَ الجامع من موطًّا

مالك إلا أتانا آتٍ في المنام فقال: هذا كلام رسول الله (ﷺ) حقاً.

وقال أبو موسى الأنصاري: وقعت نارُ في منزل رجلٍ فاحترق كلُّ شيء في البيت، الا المصحف والموطَّأ.

وقد أثنى بعضهم على الموطَّأ شعراً، من ذلك ما عزاه القاضي عياض لسعدون الورجيني، وقد رواها الزواوي لأبي عثمان الأرجواني مع اختلاف في أبياتها وزيادة ونقصان:

أقولُ لمن يَروى الحديثُ ويَكتبُ إن قد حَبَبت أن تُدْعى لَدَى الحق عالماً أتَتْرك داراً كان بين بيوتِها ومات رسول الله فيها وبعده وفُرِّقَ شمل العلم في تابيعهم فحصَّلَه بالسَّبك للناس مالكّ ولولم يلحْ نورُ الموطَّا لمن سَرَى فبادر موطًا مالك قبل موته ودع للموطِّا كلِّ علم تريده هو العلمُ عند الله بعد كتابه لِقد أعربت آثارها بنبالها وممّا به أهل الحجاز تفاخروا ومن لم يكن كتبُ الموطّا ببيته أتعجبُ منه إذ علا في حياته جزى الله عنا في مُوطًا مالك لقدحصل التحصيلُ في كل ماروي

ويسلكُ سُبْل الفقه فيه ويطلبُ فلا تَعْدُ ما تحوي من العلم يَثربُ يَروح ويغذُو جبرئيلَ المقرّبُ بسنته أصحابه قد تأدَّبوا وكلّ امرىء منهم له فيه مَذْهبُ ومنه صحيح في المحسِّ وأجربُ بليل عماه ما درى أين يذهب فما بعدَه إن فات للحق مطلب فإنّ الموطّا الشمسُ والعلم كوكبُ وفيه لسانُ الصدق بالحقِّ يُعرب فليس لها في العالمين مكذّب بأنَّ الموطَّا بالعراق مُجَنَّب فذاك من التوفيق بيتُ مخيّبُ تعاليه من بعد المنية أعجبُ بأفضل ما يُجزَى اللّبيب المهذّبُ كذًا فعْلُ من يخشِّي الإلَّه ويرهب

لقد فاق أهلَ العلم حياً وميِّتاً وما فاقَهم الا بتقوي وخشية فلا زال يُسقى قبرُه كلُ عارض

فأضحتْ به الأمثال في الناس تُضرب وإذ كان يرضى في الإله ويغضب بمُنْعبِقٍ طيبٍ عواليه تسكبُ

وقال أبو طاهر أحمد بن محمد الاصفهاني في الثناء على الموطَّأ أيضاً:

وأعمُّ الكتبِ نفعاً للفقيه فلا تبدأ بشيء من سماع وصاحبُ من يعظِّمُه وجانبُ

موطّأ مالكِ لا شكّ فيه سواهُ عن إمام تَرْتَضيه كتابَ جميع من قد يَزدَريه

وأنشد القاضي عياض المالكي في ذلك:

إذا ذكرت كتب العلم فخيرُها أصحُّ حديثاً وهو أثبتُ سنّةً أسانيدُ أمثال الرواسي صحيحة هو الحجة الغراء والعصمة التي به يُهتدَى في كلِّ أمرٍ ويُقتدى عليه مَضىٰ الإجماع في كل أمة وأول تصنيف تهذّب فاغتدى بتأليف أشكالٍ وحسن عبارة فجاء كما جاء الوشام منظماً فعنه فخذ علم الديانة خالِصاً وشدً به كف الضّانة تحتوي

كتابُ الموطأ في تصانيف مالك وأوضحها في الفقه نَهْجاً لسالك ورأي كأنوار النجوم الشوابك يُنجِّي هُداها من جميع المَهالِك وفيه جلاء المُشكلات الحوالكِ على رغم خيشوم الحسود المُهالك يعلم كُلَّا نهجَ تلك المسالك وإتقان ترتيب لتلك المدارك وخلَّص محض التبر تخليصَ سابك ومنه استفِد علم النبيِّ المهالك فمن حاد عنه هالك في المهالِك

وأنشد ابو الحسين أحمد بن فارس القـزويني الأديب بالريِّ لنفسه: إذا شئت أن تعرف الواضحات تجد حين تحويه فروض الإله ودع ما تكلَّفه الجاهلون ودونك عِلماً يُفيد الفوا

من العلم فاقرأ كتاب الموطًا وسنة أحمد خطاً ونقطا بلفظ معمًى ومَعْنى مُغطاً ثد لفظاً ومعنى وشرحاً وبسطا

وقد عبر هؤلاء الشعراء عن تقدير الموطَّا تعبيراً صادقاً، يُحس به كل مالكي، بل كل مجتهد وفقيه، وكل من يُعنى بالمصادر الأولى في الحديث والاجتهاد.

ولقد صنف ابن عساكر صاحب تاريخ دمشق رسالة في فضل الموطّا وسماها: «كشف المغطّا في فضل الموطّا وكر في صدرها بعض الرُوئى التي تشير إلى قيمة الموطّا وفضل مالك، وأتبع ذلك شهادة كبار العلماء وتقدم بعض ذلك ثم أتى على ذكر عزم بعض الخلفاء العباسيين الأوّلين في حمل الناس على الموطّا دون غيره وسيأتى بحث ذلك.

رواة الموطّأ

ذكر القاضي عياض عدد من روَوا الموطّأ فكانوا نيِّفاً وستين، وذكر أسماءَهم وقال: هؤلاء الذين حقَّقنا أنهم رَوَوا الموطَّأ، ونصَّ على ذلك أصحابُ الأثر والمتكلمون في الرجال؛ وقد أوصل الحافظ محمد بن عبد الله الدمشقي، المعروف بابن ناصر الدين رواة الموطّأ إلى ثلاثة وثمانين راوياً في كتابه «إتحاف السالك برواة الموطًا عن مالك».

أما روايات الموطَّأ المعروفة فيقول الزرقاني: والذي

اشتهر من نُسخ الموطَّا ممَّن رويته أو وقفتُ عليه، أو كان في روايات شيوخنا، أو نقل منه أصحابُ اختلاف الموطَّآت نحو عشرين نسخة.

وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: روى الموطّا عن مالك جماعات كثيرة، وبين رواياتهم اختلاف من تقديم وتأخير

وزيادة ونقص.
وفي كشف الظنون: قال أبو القاسم بن محمد بن حسين الشافعي: الموطَّآت المعروفة عن مالك: إحدى عشرة، ومعناها متقارب، والمستعمل منها أربعةً: موطًّا يحيى بن يحيى، وموطًّا ابن بُكير، وموطًّا مُصعَب وهو أبو مصعب أحمدُ بن أبي بكر الزُّهري .. وموطًّا ابن وَهْب. ثم ضعف الاستعمال إلاّ في موطًّا يحيى، ثم في موطًّا ابن بكير، وفي تقديم الأبواب وتأخيرها يحيى، ثم في موطًّا ابن بكير، وفي تقديم الأبواب وتأخيرها اختلاف في النسخ، وأكثر ما يوجد فيها ترتيب الباجي، وهو ان يعقب الصلاة بالجنائز، ثم الزكاة، ثم الصيام، ثم اتفقت النسخ إلى آخر الحج ثم اختلفت بعد ذلك.

واختلف الناس في تفضيلٍ كبار رواة الموطَّا. قال يحيى ابن معين: أثبتُ الناسِ في الموطَّا عبد الله بن مسلمة القَعْنبي، وعبد الله بن يوسف التنيسي بعده.

وهكذا أطلق ابن المديني والنّسائي: أنَّ القعنبي أثبتُ الناس في الموطَّا، قال الزرقاني: وذلك محمول على أهل عصره، فإنه عاش بعد الشافعي ببضعَ عشرةَ سنة. وقال: ويحتمل أن تقديم القعنبي عند من قدَّمه باعتبار أنه سمع كثيراً من الموطَّا من لفظ مالك، بناء على أنَّ السَّماع من لفظ الشيخ

أثبتُ من القراءة عليه. والصحيحُ أنَّه روى نصفَ الموطَّأُ إسماعاً، ونصفَه قراءة. وقال الحاكم: سُئل ابنُ المديني عن القعنبي فقال: لا أقدِّم من رواة الموطّأ أحداً على القعنبي.

والقعنبي هذا بصريًّ ثقةً عابدٌ فاضل، قال الخليلي: كنا عند مالك فقيل: قَدِم القعنبي، فقال مالك: قُوموا بنا إلى خير أهل الأرض. وقال أبو زرعة: ماكتبتُ عن أحد أجلً في عيني منه. وقال أبو حاتم عنه: ثقةً حجة. روى عنه البخاري مائة وثلاثة وعشرين حديثاً، وروى عنه مسلم سبعين حديثاً. وتوفي كما قال البخاري سنة إحدى وعشرين ومائتين.

ومنهم من اعتمد رواية الموطًا ليحيى بن يحيى بن كثير الليثي، ويظهر أنهًم الأكثرون حتى إذا أطلق موطًا مالك فإنمًا ينصرف اليها، وهي أشهر عند علماء الحديث وقد بقيت، وضعف استعمال غيرها، وقد روى يحيى عن مالك الموطًا إلا يسيراً منه، فإنّه شكّ في سماعه، فرواه عن زياد بن عبد الله شَبَطون عن مالك.

قال ابن عبد البر في يحيى بن يحيى ـ: عادت فتيا الأندلس بعد عيسى بن دينار عليه، وانتهى السلطان والعامة إلى رأيه، وكان ثقة عاقلاً، حسنَ الهدي والسَّمت، قال: ولم يكن له بَصَر بالحديث. وقال أيضاً في ترجمة ابن شهاب في التمهيد: لعمري لقد حصَّلتُ نقْله ـ يعنى نقل يحيى بن يحيى عن مالك ـ فالفَيْتُه من أحسن أصحابه لفظاً، ومن أشدهم تحقيقاً في المواضع التي اختلف فيها رواة الموطاً، إلا أنَّ له وَهْماً وتصحيفاً في مواضع كثيرة. مات في الموطاً، إلا أنَّ له وَهْماً وتصحيفاً في مواضع كثيرة. مات في

رجب سنة أربع وثلاثين ومائتين.

قال البخاري عنه: كان من أثبت الشاميين، وقال الخليلي: ثقة متَّفق عليه؛ روى عنه البخاري، وروى لـه أبـو داود، والترمذي والنسائي بواسطة محمد بن إسحاق الصاغاني، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني. توفي سنة ثمان عشرةومائتين. ومن أكبر الروايات للموطَّأ رواية أبي مُصْعَب أحمد ابن أبي بكر ـ واسمه القاسم ـ بن الحارث بن زرارة بن مُصعب، الزُّهري المدني، وهو صدوق. قال ابن حزم: في موطّاً أبي مصعب زيادة على مائة حديث، وقدّمه الدارقطني على يحيى بن بكير، وقال عنه الزبير بن بكار: ماتٍ وهو ٍ فقيه أهِل المدينة غَير مدافع. وقال الحاكم: كان فقيهاً متقشِّفاً عالماً بمذاهب أهل المدينة. روى عنه الجماعة، لكنَّ النَّسائي بواسطة خياط السُّنَّة _ وهو زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة السُّجْزي يعرف بخياط السُّنَّة. وبعضهم آثر رواية الموطَّأ للشافعي، قال أحمد بن حنبل: كنتُ سمعتُ الموطَّأ عن بضعةَ عشَر رجلًا من حُفَّاظ أصحاب مالك، فأعدتُه على الشافعي لأنِّي وجدتُ وأقومَهم،

والإمام الشافعي أشهر من أن يعرَّف، وقد حفِظ الموطَّا دون الخامسة عشرة من سنه، ثم عرضه على الإمام مالك. توفي سنة أربع ومائتين.

ومن النّاس من يَرى رواية الموطّا لعبد الرحمن بن القاسم، قال النّسائي: ولم يرو أحد الموطّا عن مالك أثبتُ من ابن القاسم، وليس أحد من أصحاب مالك عندي مثلَه. قيل له: فأشهب؟ قال: ولا أشهبُ ولا غيرُه، وهو أعجبُ من العَجَب،الفضلُ والزُّهد، وصحة الرواية، وحسنُ الحديث، حديثهُ يشهد له. وقال: ابن القاسم ثقة مأمون، رجل صالح، سبحان الله ما أحسنَ حديثه وأصحه عن مالك، ليس يختلف في كلمة، وكان ممن تفقه على مالك، وفرَّع على أصوله. وسيأتي أيضاً الحديث عنه في أصحاب مالك في الفقه، وقال الخليلي عنه: زاهد متفق عليه، أوَّلُ مَن حَمَل المُوطًا إلى مصروهو إمام. توفي سنة إحدى وتسعين ومائة.

ومن جملة الموطَّآت بالرواية عن مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة، وفي موطئه أحاديثُ يسيرة يرويها عن غير مالك، وأُخرى زائدة على الروايات المشهورة، وهي أيضاً خاليةٌ من عدة أحاديث ثابتةٍ في سائر الروايات.

يقول محمد بن الحسن: أقمتُ عند مالك بن أنس ثلاث سنين وكسراً، وكان يقول: إنه سمع منه لفظاً أكثر من سبعمائة حديث.

ومن الطُّريف: أنَّه كان إذا حدَّث في بلده عن مالك امتلأ

منزلُه، وكثر عليه الناسُ حتى يضيق بهم الموضع، وإذا حدَّثهم عن غير مالك من شيوخ الكوفيين لم يجئه إلا اليسير، وكان يقول: ما أعلم أحداً أسواً ثناءً على أصحابكم منكم؛ إذا حدثتكم عن مالك ملأتم عليَّ الموضع، وإذا حدثتكم عن أصحابكم _ يعني الكوفيين _ إنما تأتون متكارهين. وقال بعضهم: اختار أحمد في مسنده رواية ابن مهدي وأيضاً رواية الشافعي، والبخاري رواية التنيسي، ومسلم رواية يحيى بن يحيى النيسابوري، وأبو داود: رواية القعنبي، والنسائي رواية قيبة بن سعيد، وهذا كله على الغالب.

وممَّن روى الموطَّأ الخليفةُ هارون الرشيد، وكان أصلُ الموطَّأ سماعُ الرشيد في خزانة المصريين كما قال السيوطي.

قال السيوطي: ومراده بما اختلفوا فيه ما كان عند بعض رواة الموطًا دون بعضهم. وسببُ اختلاف النُسخ أنَّ الإمام مالك ألَّف الكتاب لنفسه خاصَّة، لئلا يغلط فيما يُلقيه على الجماعة كعادة أهل طبقته من العلماء في تآليفهم، ولذا كان يزيد فيه وينقص منه حسب ما يبدو له في كل دور من أدوار التسميع المختلفة، فاختلفت نُسخ الموطًا ترتيباً وتبويباً وزيادة ونقصاً، وإسناداً، وإرسالاً، على اختلاف مجالس المستملين، فأصبح رواتها على اختلاف الختمات هم مدوِّنوها في الحقيقة منهم من سمع عليه الموطًا سبعَ عشرة مرةً أو أكثر أو أقل بأن لازمه مُدداً طويلة تسع تلك المرات، ومنهم من جالسه نحو ثلاث سنوات حتى تمكن من سماع أحاديثه من لفظه، ومنهم من سمعه عليه في ثمانية أشهر، ومنهم من سمعه في

أربعين يوماً، ومنهم من سمعه عليه في أيام هَرَمه في مدَّة قصيرة، ومنهم من سمعه في أربعة أيام إلى آخر ذلك.

ومنازل هؤلاء المستملين تتفاوت فهماً، وضبطاً، وضَعفاً، وقَوَّة. فتكون مواطنُ اتفاقهم في الذِّروة من الصحة عن مالك. ومواضع اختلافهم وانفرادهم قد تنزل وقد ترتفع، على قدر مالهم من المقام في كتب الرجال.

شيوخ مالك في الموطَّأ

يجاوز شيوخ مالك الألف من الرجال الثّقات، وقلَّ فيهم من تكلَّم الناسُ فيه فضعَّفوه. أمَّا من روى عنهم مالك في الموطَّأ فنحو من خمسة وتسعين رجلًا، ذَكَرهم الحافظُ الناقد أبو الحسن عليُّ بن عمر الدارقطني المتوَّفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، في تصنيفه المسمّى «أحاديث الموطًا».

وأتى على ذكرهم العلّامة السيوطي في كتابه «تنزيين الممالك». ونذكرهم هنا على ما جاء في كتاب الدارقطني، ومقدار ما روى مالك عن كلِّ واحد منهم.

«مالك عن الزهري» في الموطَّأ: ماثةٌ وثمانية. منها: خمسة وتسعون مجمعٌ عليها. وثلاثة عشر اختلاف بين رواة الموطَّأ، ما بين زيادة ونقصان، ومتصل ومنقطع.

«نافع» خمسة وثمانون، منها: خمسة وسبعون متَّفَق عليها، وعشرة اختلاف.

«عبد الله بن دينار» واحد وثلاثون خمسة: فيها اختلاف.

«يحيى بن سعيد» تسعة وثلاثون: خمسة فيها اختلاف.

«زيد بن أسلم» ستة وعشرون: اثنان فيهما اختلاف.

«عبد الله بن أبي بكر» ثمانية عشر: اثنان فيهما اختلاف.

«إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة» ثمانية عشر: أربعة اختلاف.

«سُمَي» - وهو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أبو عبد الله المدني - ثلاثة عشر صحاح.

«سُهيل» أحد عشر، منها: اثنان اختلاف.

«أبو النضر» ثلاثة عشر: اثنان فيهما اختلاف.

«أبو حازم» ثمانية: واحد منها تفرَّد به مَعْنُ.

«عبد الرحمن بن القاسم» سبعة: أسقط ابن عُفير منها واحداً.

«ربيعة» خمسة.

«جعفر بن محمد» سبعة: اثنان فيهما اختلاف.

«حميد الطويل» ستة.

«عبد الله بن يزيد مولى الأسود» خمسة.

«المقبّري» أربعة.

«ابن المنكدر» خمسة.

«أبو الأسود» أربعة.

«ابن الهاد» ثلاثة.

«ابن حُصَيفة» ثلاثة.

«محمد بن يحيى بن حِبَّان» أربعة.

«داود بن الحصين» أربعة: واحد فيه اختلاف.

«عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صَعْصعَة» ثلاثة.

«عمر بن يحيى» ثلاثة.

«نعيم المجمِّر» ثلاثة.

«ثور بن زيد» ثلاثة: في واحد اختلاف.

«أيوب السختياني» ثلاثة، وآخر مقطوع.

«يوسف بن يونس» اثنان: في واحد اختلاف.

«حميد بن قيس» اثنان.

«خبيب بن عبد الرحمن» اثنان.

«صالح بن كيسان» اثنان.

«صفوان بن سليم» اثنان.

«أبو بكر بن نافع» اثنان.

«ضمرة بن سعيد» اثنان.

«محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة» اثنان.

«ابن حلحلة» اثنان.

«موسى بن عقبة» اثنان.

«موسى بن مَيْسرة» اثنان.

«عبد الله بن جابر بن عتيك» اثنان.

«عامر بن عبد الله بن الزبير» اثنان.

«علقمة بن أبي علقمة» اثنان.

«مسلم بن أبي مريم» حديثان في واحد اختلاف.

وممّن روى مالك عنه حديثا واحداً:

يزيد بن عبد الله بن قسيط، يزيد بن زياد، يزيد بن رومان، قطن بن وهب، وهب بن كيسان، هلال بن أسامة، هاشم بن هاشم، سعد بن إسحاق، شريك بن أبي نمر، إسماعيل بن أبي حكيم، إسماعيل بن محمد بن سعد، أيوب بن حبيب، طلحة بن عبد الملك، أبو بكر بن عمر، أبو سهيل عمه، أبو ليلى بن عبد الله، زياد بن سعد، زيد بن رباح، زيد ابن أبي أنيسة، صيفي مولى بن أفلح، محمد بن عمرو بن علقمة، محمد بن عمارة، محمد بن أبي بكر الثقفي، محمد بن أبي بكر بن حزم، مخرمة بن سليمان، موسى بن أبي تميم، مِسْوَر بن رفاعة، عبد الله بن الفضل، عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد المحمد، عمرو بن أبي عمرو، عمرو بن الحارث، عبد الرحمن بن حرملة، عمرو بن أبي عمرو، عمرو بن الحارث، عبد الرحمن بن أبي عمرو، عمرو بن الحارث، عبد الرحمن بن أبي عمرو، سعيد بن عمرو بن شرحبيل، أبو الرّجال، عطاء عمرة، سعيد بن عمرو بن شرحبيل، أبو الرّجال، عطاء

الخراساني، سلمة بن صفوان، صدقة بن يسار. ومن لم يسمه ستة، فيكون المتفق عليه من ذلك: خمسمائة وخمسة وستين حديثاً، والمختلف فيه أحد وسبعون حديثاً. سوى الستة الذين لم يسمّهم في الأحاديث، وقدّمنا قبله معنى الاختلاف في النسخ والرواية.

وظاهر أنَّ رجاله جميعاً من أهل المدينة إلا سبعة رجال، وهم: أبو الزبير من أهل مكة، وحُميد الطويل، وأبو أيوب السختياني من أهل البصرة، وعطاء بن عبد الله من أهل خراسان، وعبد الكريم من أهل الجزيرة، وإبراهيم بن أبي عبلة من أهل الشام

الموطَّأ وما فيه من المسند الصحيح والمرسل والبلاغ وغير ذلك

قد تقدم قولُ ابن اللبَّاد: إنَّ مالكاً روى مائة ألف حديث، جمع منها في الموطَّأ عشرة آلاف، ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسُّنَة، ويختبرها بالآثار والأخبار حتى رجعت إلى خمسمائة.

وقال أحمد بن صالح: نظرت في أصول كتب مالك فإذا شبيه باثني عشر ألف حديث.

وقال الكيا الهرَّاسي: موطًّا مالك كان تسعة آلاف حديث، ثم لم يزل ينتقي حتى رجع الى سبعمائة.

وعن سليمان بن بلال: ألَّف مالك الموطَّأ وفيه أربعة

آلاف حديث أو أكثر، ومات وهي ألف حديث ونيّف، يلخّصها عاماً عاماً بقدر ما يرى أنّه أصلح للمسلمين وأمثلُ في الدين، وقال أحمد بن صالح: حديث مالك ألفا حديث، وشبيه بمائتي حديث يعني التي رويت عنه، وحدّث بها.

وقال عتيق بن يعقوب الزبيري: وضع مالك الموطَّا على نحو من عشرة آلاف حديث فلم يزل ينظر فيه في كل سنة، ويُسقط منه حتى بقي هذا، ولو بقي قليلًا لأسقطه كله.

قال علي بن المديني: عند مالك نحو ألف حديث.

وقال ابن أبي حاتم: قلت لابن معين: مالكٌ قلَّ حديثهُ، فقال: بكثرةِ تمييزه.

وقال يحيى القطّان: كان علم الناس في الزيادة، وعلمُ مالك في النقصان، ولو عاش مالك لأسقط علمه كلَّه.

والحقُّ أنَّ الإمام مالك من أكثر علماء الحديث وعلماء الفقه تدقيقاً وتحرياً، ولو أراد أن يستكثر منه من غير تحقيق لروينا عنه من الحديث الآلاف، ومن الغريب مع تحرِّيه الشَّديد أن يكثر في الموطَّ المرسلُ والمنقطع والمُعضَل والبلاغات، وهي قوله «بلغنا»، وقوله: عن الثِّقة عنده مما لم يسنده، وكلُّ هذا لا يحتج به عند الأئمة، - إلا المرسل - ومع ذلك فقد احتج به وبنى عليه، ولعل عذره في ذلك تعارفُ الناس على قبول مثل هذه الآثار في عصره، ولم يَسُدْ التقيَّد بالسند، بل تقيَّد المحدثون من بعده بذلك لمَّا كثر الكذب، ولا شكَّ بأنه حين يُرسل، أو حين العضل والانقطاع والبلاغ يكون على أتم الثقة يُرسل، أو حين العضل والانقطاع والبلاغ يكون على أتم الثقة

بأنَّ ما يستشهد به من جميع ذلك صحيح.

وقد صنّف أبو بكر الأبهري وأحصَى كلَّ ما في الموطَّا فقال: جملةً ما في الموطَّا من الآثار عن النبي (ﷺ) وعن الصحابة والتابعين: ألفٌ وسبعُمائة وعشرون حديثاً: المسند منها ستُمائة حديث، والمرسل مائتان واثنان وعشرون حديثاً، والموقوف: وهو ما أسند إلى الصحابي من غير أن يرفعه إلى النبي (ﷺ) وكان امراً اجتهادياً - ستُمائة وثلاثة عشر، ومن قول التابعين: مائتان وخمسة وثلاثون.

وقال الغافقي: مسند الموطًا ستمائة حديث، وستة وستون حديثًا، وهوالذي انتهى إلينا في مسند موطًا مالك؛ قال: وذلك أنّي نظرتُ المُوطًا من ثنتي عشرة روايةُ رويت عن مالك: وهي رواية عبد الله بن وهب، وعبد الرحمن بن القاسم، وعبد الله ابن مسلم القعنبي، وعبد الله بن يوسف التنّيسي، ومعين بن عيسى، وسعيد بن عُفير، ويحيى بن عبد الله بن بكير، وأبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، ومصعب بن عبد الله الزبيري، ومحمد بن المبارك الصوري، وسليمان بن بريد، ويحيى بن يحيى الأندلسي، فأخذت الأكثر من رواياتهم، وذكرتُ اختلافهم في الحديث والألفاظ، وما أرسلَه بعضُهم، أو وقفه وأسنده غيرهم. وما كان من المرسل اللاحق بالمُسنَد.

وقال ابن حزم - في كتابه مراتب الديانة -: أحصيتُ ما في الموطَّأ فوجدتُ فيه من المسند خمسمائة ونيِّف، وفيه ثلاثمائة ونيِّف مُرسلًا، وفيه نيِّف وسبعون حديثاً قد ترك مالكُ نفسهُ

العمل بها، وفيه أحاديث ضعيفة وهَّنها جمهور العلماء.

ويظهر أنَّ الغرضَ من الموطَّأ جمع الفقه المدني لا جمع الحديث الذي صحَّ عنده، وإلَّا لرأينا حديثاً كثيراً صحيحاً زيادة على ما في الموطَّأ.

مرتبة الموطَّأ من كتب الحديث:

الأمر الذي لا ريب فيه أن موطًا الإمام مالك أول كتاب مَهًد لمن جمع بين الحديث والأثر والفقه، وهو أيضاً أول كتاب مَهًد لمن بعده الطريق، في الجمع والتدقيق، قال الزواوي صاحب مناقب الإمام مالك: «فإن قيل: كيف قلتم إن مالكاً فتح الباب للمؤلفين، وقد ألَّف قبلَه جماعةً كعبد الملك بن جريج، وسعيد ابن أبي عروبة، وعبد العزيز بن أبي سلمة، وأبي بكر بن محمد، وأبي حنيفة على الخلاف في المتقدّم منهم إلى ذلك - «قلنا» والئثر، والفقه، وصحيح النظر، وترتيب الكتب، ووضع التراجم وحسن السياق في التآليف، وترتيب الكتب، ووضع التراجم يسبق مالكاً أحد إليه ولا وقع نظر غيره قبله عليه، فلذلك ظهر يسبق مالكاً أحد إليه ولا وقع نظر غيره قبله عليه، فلذلك ظهر التوفيق، وسعادة مؤلفه بحسن نيته على التحقيق. . الى آخر ما قال.

وهذا حقَّ بالنسبة لمن تَقدَّمه، أما بالنسبة لمن جرَّد كتبه للصحيح فهناك مقال، وثمَّ من يجادل عن الموطَّا حتى يجعلَه أولَ صحيح وآخِره، ولا يفْضُله متقدِّم ولا مُتأخر.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي: الموطًّا هو الأصل الأول واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب، وعليهما بنى الجميع كمسلم والترمذي. وقال السيوطي: أطلق جماعةً على الموطًّا اسم الصحيح. واعترضوا على ابن الصلاح في قوله: أول من صنَّف في الصحيح المجرَّد عريد البخاري - فزاد المجرَّد احترازاً عن الموطًّا، فإنَّ مالكاً لم يجرِّد فيه الصحيح، بل أدخل فيه المرسَل والمنقطع والبلاغات.

وقال الحافظ مُغَلْطاي ـ مؤكداً على أنَّ الموطَّا يطلق عليه اسم الصحيح ـ: لا فرق بين الموطَّا والبخاري في ذلك لوجوده ايضاً في البخاري من التعاليق وغيرها.

وقال الحافظ ابن حجر في الفرق ما بين الموطَّا وما فيه من المنقطع، وبين البخاري وما فيه من التعاليق ـ:

قال: والفرقُ بَيْن ما فيه ـ أي الموطَّأ ـ من المنقَطع، وبين ما في البخاري: أنَّ الذي في الموطَّأ هو كذلك(١) غير ممنوع لمالك غالباً، وهو حجةً عنده، والذي في البخاري قد حذف إسنادُه عمداً لأغراض قُرِّرَت في التعاليق، فيظهر بهذا أنَّ الذي في البخاري من ذلك لا يُخرجه عن كونه جُرِّد فيه الصحيح بخلافِ الموطَّأ والكلمة المُنْصِفة في الموطَّأ قول الحافظ ابن حجر أيضا: كتاب مالك صحيحٌ عنده، وعند من يقلّده، على

 ⁽١) في الترتيب: هو كذلك ممنوع لمالك غالباً فلم أفهم لها معنى، ولعلها: غير ممنوع.

ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسَل والمنقطع وغيرهما، لا على الشرط الذي استقرُّ عليه العمل في حد الصِّحة، وقال الحافظ أيضاً في أن البخاري أصح من موطًّأ مالك _: فقد استَشْكل بعضُ الأثمة إطلاقَ أصحِّيَّة كتاب البخاري على كتاب مالك، مع اشتراكِهما في اشتراط الصحة والمبالغة في التحرّي والتثبُّت، وكونُ البخاري أكثرَ حديثاً، لا يَلزُم منه أفضلية الصَّحَّة. والجواب عن ذلك: أنَّ ذلك محمولٌ على أصل اشتراطِ الصحة، فمالكُ لا يرى الانقطاع في الإسناد قادِحاً، فلذلك يُخَرِّج المراسيل والمنقطِعات والبلاغات في أصل موضوع كتابه، والبخاري يَرى أنَّ الانقطاع عِلَّةٌ، فلا يُخرِّج ما هذا سبيلُه إلّا في غير أصل موضوع كتابه كالتعليقات والتراجم. ولا شكُّ أنَّ المنقطع وإن كان عند قوم من قبيل ما يُحتُّج به فالمتَّصل أقوى منه، إذ اشترك كلُّ من رواتِهما في العدالة والحفظ، فبان بذلك شفوف كتاب البخاري، وعُلم أنَّ الشافعيُّ إنَّما أطلق على الموطَّأ أفضلية الصَّحَّة بالنسبة إلى الجوامع الموجودة في زمنه، كجامع سفيان الثوري، ومُصنَّف حمَّاد بن سلمة وغير ذلك، وهو تفضّيل مُسلِّم لا نزاعَ فيه. واقتضى كلامُ ابن الصَّلاح أنَّ العلماء متفقون على القول بأفضلية البخاري في الصُّحَّة على كتاب مسلم، وقد صنَّف ابنُ عبد البَّرُّ كتاباً في وصلَّ مَا في الموطَّأ من المُرسل والمنقطع والمُعْضَل؛ قال: وجميعُ ما فيه من قوله: بلغني. ومن قوله: عن الثِّقة عنده مما لم يُسنده أحدٌ وستُّون حديثاً، كلُّها مسندةً من غير طريق مالك إلَّا أربعةً

وقد وصل ابن الصَّلاح الأربعة بتأليفٍ مستقل ـ يقول العلَّمة السيد محمد بن جعفر الكتاني المالكي: «وهي عندي، وعليها، خَطُه ـ ومع كل هذا لا نستطيع أن نضعه في درجة واحدة مع البخاري، من حيث إنَّ البخاري جرَّد الصحيح. أمَّا من حيث التقدمُ، فالفضلُ للمتقدم».

قال أبو داود: قيل لمالك: ليس في كتابك حديث غريب، قال: سررتني.

أما موضعُ الموطَّأ من كتب السُّنَّة فهو كما نقله السيد محمد بن جعفر الكتاني المحدِّث المالكي الصوفي: موطًّأ مالك في الرتبة بعد مُسلم على ما هو الأصح.

ومهما يكن من أمر فإنَّ الإمام مالكاً بالنسبة لشيوخه ومَن عاصرَه أضبطُ وأدَقُ، أمّا بالنسبة للبخاري فشروط البخاري أدَقُ وأتقنُ، بل أيضاً شروط مسلم، مع أن مالكاً شيخ شيوخ أمثالِ البخاري ومسلم وأبي داود وغيرهم، وقد كان مالك في أعظم مرحلة في جمع الحديث وضبطه، والاحتياط به، والتدقيق في اختيار رجاله، إذ كان جمعُ الحديث لم ينضج بعده، فخطا به، الإمام مالك خُطُواتٍ رائعة مباركة، ذلّلَ فيها لمن بعده طرقاً كانت صعبة، وأصولاً كانت مبتكرة، بل هو أول من وضعها، ولئن لم يُسنِد بعض أحاديثه وبلاغاته ومراسيله لأنّه كان بهذا كالذين كانوا قبله لا يهتمون كثيراً بتسلسل السّند، ولكنّ الإمام مالكا على شبه اليقين أنّه في مرسلاته وبلاغاته وفي المنقطع، وفي المعضل ما يروي في رأيه الا الثابت، والا ما معنى أنه جمع موطاًه يروي في رأيه الا الثابت، والا ما معنى أنه جمع موطاًه

من نحو عشرة آلاف ومازال يطرح منها، حتى لم يُبق منها جميعها إلاَّ نحو ألفِ وسبعمائة، مع المرسل والمنقطع والبلاغ، فهو إِذن في مكانته وزمنه وتطويره فنَّ الحديث وإدخاله الفقه عليه، مستدلا به، لا يطاوله أحد في عصره، ولا يبلغ ذِروته، ولا يستوي جهدُ من مهد الطريق ومن مشى فيها.

قيل لأحمد بن حنبل: ضع مالكاً مع أهل زمانه، قال: مالكٌ سيـدٌ من سادات أهـل العلم، وهو إمـام في الحديث والفقه.

وقال أحمد بن صالح: ثلث حديثِ مالك مُسند، وليس هذه المنزلة لأحدٍ من نظرائه.

سؤال مالك عما يقول الناس في موطَّآته؟:

قال مُطرف: قال لي مالك: ما يقول الناس في موطَّآتي؟ قلت له: الناس رجلان: محبُّ مُطْرٍ، وحاسدٌ مُفْترٍ، فقال: إن مُدَّ بك العمر فسترى من يريد به الله. أقول: قال هنا موطَّآتي فهل له عددٌ من الموطَّآت، أم يريد أنَّ كل بابٍ من موطَّئه موطَّئاً؟ ولعل الأرجح الثاني، فلم نسمع له موطَّآت. ولا شكَّ أن الذي ثبت على الأيام وانتفع الناس به أجلَّ الانتفاع هو موطَّأ مالك، لما فيه من الإتقان والاخلاص.

كان يضن بالتحديث والعرض ولا يحدِّث في الموسم

كان من عادة مالك ألا يكثر من إعطاء الأحاديث أو عرضها، ولعله بذلك يرى أنَّ الاستيعاب الكامل والضبط والفهم

لا يكون في الكثرة بل في القلّة، وأيضاً من أَخَذ القليل اهتمَّ به وحفِظَه وفهمه وعدَّه من النفائس، وإذا كثر كثر معه الغلط، وقلَّت العناية، وصعُب عليه بذلك الحفظُ والفهم.

وقد تقدَّم قول مالك: ليس يسلم رجلٌ يُحدِّث بجميع ما يسمع.

قال عبد الله بن مطيع: أتينا مالكاً فحدَّثنا بأحاديث، فاستزدناه، فقال: حَسْب، فأخذتنا المقارع أي بالضرب لينهضوا عنه فإنَّ الانسان يطمع أن يُزاد في السماع.

وقال الحارث بن مسكين: كلَّم بعض الهاشميين مالكاً في أيام الموسم أن يعرض عليه وكان يكره العَرْضَ والتحديث أيام الحجّ والزيارة، حجَّ أو لم يحجّ فأبى، وقال: هي أيام الحج، فإذا انقضت فإن شئت عرضت بعد، فغضب وقال: قد أرادك هارون أمير المؤمنين على هذا فأجبته، قال مالك: قد أرادني فما فعلت.

وقال إسماعيل بن موسى الفزاري: دخلت على مالك، وسألته أن يحدثني، فحدثني اثني عشر حديثاً، ثم أمسك، فقلت له: زِدْني أكرمك الله، وكان له سودان فقاموا على رأسه، فأخرجوني من داره.

وقال الشافعي: استأذنت على مالك، وكنت أريد أن أسمع منه حديث السقيفة، فقلت: إن جعلتُه أولاً خشيت أن يستطيله _ وهو يعلم أن مالكاً لا يكثر _ ولم يحدثني، وإن جعلتُه آخراً خشيت ألا أبلغَه، فجعلته بعد عشرةِ أحاديث، فأخذتُ

أسأله، فلمَّا مرَّت عشرة قال: حسبُك، فلم أسمعه.

ولما حجَّ هاشم بن جريج ـ وهو حَدَث ـ أتى مالك بن أنس ـ وقد رحَل الناس ـ بورقتين من حديث فقال له: أقرأ هذه الأحاديث فقد مضى الناس؟ فقال مالك: ينتظر أحدُكم حتى إذا رحل الناس جاء فقال: أقرئني فقد رحل الناس. فالتفتّ هاشم إلى مالك فقال: أصلحك الله، إن تكن حاجة أو أمر تأمر به انتهيت إلى طاعتك، ووقفت عند أمرك، وفرحتُ بذلك في نادي قومي، وسُدتُ به على عشيرتي، استودعك الله، فإن طاعتك فرض، وقولك حكم،استودعك الله.

قال مالك: مثلُ هذا طلبُ العلم، رُدُّوه، فبعث في طلبه، فأتي به، فقرأ له، ثم انصرف.

الأحاديث الغريبة عن مالك والمرسلة

ذكر أبو نُعيم في الحلية جملةً من الأحاديث الغريبة عن مالك تبلغ نحو اثنين وماثة سردَها كلَّها، ومن المعروف أنه ليس كلُّ غريب ضعيفاً، فقد يكون صحيحاً، وقد يكون حسناً، وقد يكون ضعيفاً. قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث : فالغريبُ ما تفرَّد به واحد، وقد يكون ثقة، وقد يكون ضعيفاً ولكل حُكمه.

وسنورد هنا بعضها كما جاءت في الحلية (١) ونشير إلى غربتها:

⁽١) تجدها في ج ٦ ص ٣٣٢ ـ ٣٥٥ من حلية الأولياء.

ثنا وكيع عن مالك عن أنس قال: قال رسول الله (ﷺ): «ما أُوذي أحد مثل ما أوذيت في الله» قال أبو نعيم: غريب من حديث مالك، تفرّد به وكيع. مع أنه أيضاً مقطوع لأنَّ مالكاً لم يلْقَ أنساً.

ويقول أبو نعيم: حدثنا عبد الله بن الحسين الصوفي النيسابوري، ثنا أحمد بن أبي عمران الفرائضي، ثنا محمد بن إسماعيل بن إسحاق الرازي، قال: ثنا محمد بن سليمان، ثنا سليمان بن عيسى، ثنا مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال: «قلت: يا رسول الله، ما تقولُ في القليل العمل الكثير الذنوب؟ فقال رسول الله على كلَّ ابن آدم خَطَّاء، فمن كان له سجية عقل، وغريزة يقين لم تضره ذنوبه شيئاً» قيل: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «كلما أخطأ لم يَلبَث أن يتوب توبة تمحو ذنوبه، ويبقى له فضل يدخل به الجنة، فالعقل أداة العامل بطاعة الله، وحجة على أهل معصية الله» قال أبو نعيم: غريب من حديث مالك، تفرد به سليمان بن عيسى وهو الحجازي وفيه ضعف.

وبسند أبي نعيم إلى محمد بن الفَرج بن مَيْسرة، ثنا حبيب كاتبُ مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أنَّ رسول الله (ﷺ) قال: «لا يجمعُ الله تعالى بين من يُنفق في سبيله، وبين من يَشحُّ بما أعطاه الله» غريب من حديث مالك. تفرّد به محمد بن الفرج.

وبسنده: حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا أحمد بن داود

كاتب مالك القارىء في مجلسه

كان لمالك كاتب قد نسخ كتبه، يقال له: حبيب، يقرأ للجماعة، فليس أحد ممَّن حضره يدنُو منه، ولا يَنْظر في كتابه، ولا يستفهمه، هيبةً للإمام وإجلالًا، وكان حبيب إذا أخطأ فتح عليه مالك، وكان ذلك قليلًا.

وقال مصعبُ الزبيري: كان حبيب يقرأ على مالك، وأنا عن يمينه، وأخي عن شماله، وهو أقربُ إلى مالك، وكان أسنً مني، وكان حبيبٌ يقرأ لنا عشيةً من ورقتين إلى ورقتين ونصف، ولا يبلغ ثلاثاً، والناس ناحيةً لا يَدنون ولا يَنْظرون، فإذا خرجنا جاءنا الناس فعارضوا كُتُبهم بكتبنا.

قال: وجئنا يوماً إلى أبينا بالعَرْصة فسحة عند العقيق بالمدينة لنقيم عنده، ونسير بالعشيِّ إلى مالك، فأصابتنا سماءً يوماً فلم نأته تلك العشيَّة، ولم ينتظرنا، وعَرَض عليه الناس فأتيناه بالغد، فقلنا له: يا أبا عبد الله، أصابتنا أمس سماءً ثَقَّلتنا عن حضور العَرْض، فاردُد علينا، قال: لا، من طَلَب هذا الأمر صبر عليه.

وحبيب هذا: هو حبيبُ بن أبي حبيب إبراهيم، ويقال: مَرْزوق الحنفي أبو محمد المصري كاتبُ مالك، كان أحمد بن حنبل يقول عنه: إنه كان يكذب، ولم يكن يوثقه وأثنى عليه شراً كما قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه.

وقال ابن مَعين: كان حبيب يقرأ على مالك، وكان يخطرف بالناس أي يسرع يصفح ورقتين ثلاثاً. وقال يحيى ابن معين أيضاً: وكان يحيى بن بُكير سمع من مالك بعرض حبيب، وهو شرُّ العرض، وعامة سماع المصريين عرضُ حبيب. وقال أبو داود: وكان من أكذب الناس؛ وقال ابن حِبَّان أحاديثه كلها موضوعة. وقال: ولا يحتشم حبيب في وضع الحديث على الثقات، وأمره بيِّن الكذب. الى آخر ما قالوا...

وفي طبقات ابن سعد كان بشر بن عمر الزهراني راوية مالك بن أنس، وكان ثقةً.

أوائل الخلفاء العباسيين والموطأ

هل يكونُ الذي حمل مالكاً على وضع الموطَّا هو أبو جعفر المنصور؟ أم الذي حمله على وضعه موطًا عبد العزيز بن الماجشون كما قدّمنا؟ أرجح الظنَّ أنّه كان يكتب فيه، حين لقيه أبو جعفر، فقد روى أبو مصعب، أنّ أبا جعفر قال لمالك: ضع للناس كتاباً أحملهم عليه، فكلَّمه مالك في ذلك، فقال: ضَعْه، فما أحدٌ أعلمَ منك. فوضع المُوطَّا، فلم يفرُغ منه حين مات أبو جعفر سنة ثمانية وخمسين ومائة.

رأى أبو جعفر المنصور فحل بن العباس ببصيرته الحاذقة أنَّ الناس بدءوا يتجادلون في الدِّين، ويتجاذبون أطرافه. والدين واحد، والحقُّ لا يتعدَّد، وخشي أبو جعفر أن يفرِّقهم النظر في الدين بدل أن يجمعهم، ورأى أنَّ علم المدينة بحق أجلُّ العلم، ومايزالُ نور النبوَّة ظاهراً على وجوه الكثرة الكاثرة من أهلها، وكان فيها الجمُّ الغفيرُ من الصحابة، ثم الجم الغفير من كبار التابعين، الأولين، ثم من التابعين بعدهم، إلى أن نبغ في المدينة الإمام مالك، وقد جمع علم كبار التابعين من الفقهاء السبعة وعلم صغارهم، فكان جديراً بثقة الخليفة أبي جعفر المنصور، ولكن كتابَ مالك ما كمُل إلا بعد وفاة أبي جعفر.

وقال الشافعي: بعث أبو جعفر المنصور إلى مالك لما قدم فقال له: إنَّ الناس قد اختلفوا في العراق، فضع للناس كتاباً تجمعُهم عليه، فوضع الموطَّأ.

وقال أبو مصعب أيضاً: سمعت مالكاً يقول: دخلتُ على أبي جعفر بالغداة حين وقعت الشمس بالأرض، وقد نزل عن شماله إلى بساط، وإذا بصبي يَخْرج ثم يَرجع، فقال - أبو جعفر -: أتدري من هذا؟ قال: لا، قال: هو ابني وإنما يفزع من شيبتك، وحقيق أنت بكل خير، وخليقٌ بكل إكرام، يقول مالك: وقد كان أدناني، وألْصقَ ركبته بركبتي، فلم يزل يسالني

حتى أتاه المؤذّن بالظهر، فقال لي: أنت أعلم الناس، فقلت: لا والله يا أمير المؤمنين، فقال: بلى ولكنك تكتم ذلك، ولئن بقيت لأكتبن كتابك بماء الذهب، ثم أعلّقه في الكعبة، وأحمل الناس عليه. فقلت: يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإنّ في كتابي حديث رسول الله (وقولَ الصحابة، وقولَ التابعين، ورأياً هو إجماع أهل المدينة لم أخرج عنهم، غير أنّي لا أرى أن يعلق في الكعبة.

قال أبو مصعب: وقال له أبو جعفر وهو بمكة : اجعل العلم يا أبا عبد الله علماً واحداً. قال مالك: فقلت له: يا أمير المؤمنين إنَّ أصحاب رسول الله (على) تفرَّقوا في البلاد، فأفتى كلَّ في مصره بما رآه. وفي رواية: إنَّ لأهل هذه البلاد قولاً، ولأهل المدينة قولاً، ولأهل العراق قولاً، تعدّوا فيه طورهم، فقال: أمَّا أهل العراق فلستُ أقبل منهم صَرْفاً ولا عدلاً، وإنّما العلم علم أهل المدينة، فضع للناس العلم. وفي رواية فقلت العلم علم أهل العراق لا يَرضَون علمنا، فقال أبو جعفر: يُضرب علمنا علمة عامَّتُهم بالسيف، وتُقطّع عليه ظهورُهم بالسياط.

وفي رواية أنَّ المنصور قال لمالك: يا أبا عبد الله ضُمَّ هذا العلم، ودوِّن كُتُباً وجنِّب فيها شدائدَ ابن عمِّي، ورُخص ابنِ عباس، وشوادً ابنِ مسعود، واقصِد أوسطَ الأمور، وما اجتمع عليه الصحابة والأئمة.

وفي روايــة عبــد الــرحمن بن أبي حــاتم عن أبي خليل ـ يعني عتبة بن حماد الفزاري الدمشقي ـ قــال مالك: قال

لي أبو جعفر يوماً: أعلى ظهرها أحد أعلم منك؟ قلت: بلى، قال: فسمَّهم لي. قلت: لا أحفَظ أسماءَهم، قال: قد طلبتَ هذا الشأن في زمن بني أمية، وقد عرفتَه؛ أمَّا أهل العراق فأهلُ كذبٍ وباطلٍ وزُور.

وأما أهل الشام فأهل جهاد، وليس عندَهم كبيرُ علم، وأمَّا أهلُ الحجاز ففيهم بقيّة العلمُ، وأنت عليم الحجاز، فلا تَرُدَّن على أمير المؤمنين قولَه.

قال مالك: ثم قال لي: قد أردتُ أن أجعلَ هذا العلمَ علماً واحداً أكتبُ به إلى أمراءِ الأجناد، وإلى القضاةِ فيعملون به، فمن خالف ضربتُ عنقه، فقلت يا أمير المؤمنين، أو غير ذلك؟ إنَّ النبي (الله في كان في هذه الأمة فكان يبعثُ السرايا، وكان يخرج فلم يفتح من البلاد كثيراً، حتى قبضه الله عز وجل، ثم قام أبو بكر (رضي الله عنه) فلم يفتح من البلاد على كثيراً، ثم قام عمر (رضي الله عنه) بعدهما ففتحت البلاد على يديه، فلم يجد بدًا أن يبعث أصحاب محمد (الله في) معلمين، فلم يزل يُؤخَذ عنهم كابراً عن كابر إلى يومنا هذا، فإن ذهبت توليهم عمّا يعرفون إلى ما لا يعرفون رأوا ذلك كفراً، فأقر أهل كل بلد على ما فيها من العلم، وخذ هذا العلم لنفسك. فقال لي: ما أبعدت هذا القول، أكتب هذا العلم لمحمد.

المهدى

وعرض المهديُّ على الإمام مالك ما عرضَ أبوه من حملِ الناس على طريقِ واحدة، وكتاب واحدٍ وهو ما جمع مالك في

مُوطَّته من علم أهل المدينة. فقد رُوي أنَّ المهديَّ قال لمالك: ضع كتاباً أحمل الأمَّة عليه، فقال له مالك: أمَّا هذا الصقع - يعني المغرب - فقد كفيتكه، وأما الشام ففيه الأوزاعي، وأما أهل العراق فهم أهل العراق.

هارون الرشيد

لما تولى الرشيد الخلافة سنة سبعين ومائة، وكان مالك في السابعة والسبعين، ومع ذلك فقد مضى على سَنَن أبيه وجدًه في محاولة أن يجعل الدين واحداً، لا يتعدّدُ ولا تعبث فيه العقول والآراء. قال عبد الله بن عبد الحكم: سمعت مالكاً يقول: شاورني هارون الرشيد في ثلاث: أن يعلّق الموطّا في يقول: شاورني هارون الرشيد في ثلاث: أن يعلّق الموطّا في الكعبة، ويحمل الناس على ما فيه، وفي أن ينقض مِنبر النبي الكعبة، ويجعله من جَوْهر وذهب وفِضّة، وفي أن يقدم نافع بن أبي نعيم إماماً يصلّى بالناس في مسجد رسول (عيد).

فقلت: يا أمير المؤمنين، أما تعليق الموطًا في الكعبة فإنَّ أصحاب رسول الله (ﷺ) اختلفوا في الفروع وتفرَّقوا في الأفاق، وكل عند نفسه مصيب، وأما نقض منبر النبي (ﷺ) واتخاذك إياه من جوهر وذهب وفضّة، فلا أرى أن تحرم الناس أثَر النبي (ﷺ)، وأما تقديمك نافعاً إماماً يصلي بالناس في مسجد رسول الله (ﷺ) فإنَّ نافعاً أمامٌ في القراءة، لا يُؤمَن أن تبدر منه بادرةً في المحراب فيُحفظ عليه. فقال: وفقك الله يا أبا عبد الله.

وسأل الرشيد مالكاً: هل لك دار؟ فقال: لا، فأعطاه ثلاثة آلاف دينار وقال: اشتر بها داراً، فأخذها ولم ينفقها، فلما أراد الرشيد الشُخوص إلى العراق، قال لمالك: ينبغي أن تخرج معي، فإنِّي عزمت أن أحمل الناس على الموطاً كما حمل عثمانُ الناس على القرآن. فقال مالك: أمَّا حمل الناس على الموطاً، فليس إلى ذلك سبيل، لأنَّ أصحاب رسول الله على افترقوا بعده في الأمصار فحدَّثوا، فعند كل أهلِ مصر علم، وقد قال رسول الله (ﷺ) «اختلاف أمتي رحمة».

أقول: وهذا الحديث ضعيف باتفاق أهل العلم، وبعيد جدًا أن يرويه الإمام مالك، وهو الذي ترك أحاديث صحيحة شك فيها فآثر السلامة من رواية ما يشك فيه، فكيف يروي مثل هذا؟. ومن أين تأتي الرحمة بالاختلاف؟ الرحمة لا تنزل على الأمّة إلا باتفاقها. ولا نكران أن لكل مجتهد وجهة نظر، إذا لم يكن ثَمَّ حديث ثابت عن رسول الله (عليه) فإذا ثبت ولم يدفعه شيء، فالاختلاف نِقمة لا رحمة. لأنّه شرع بما لم يأذن به الله.

قال مالك: وأمّا الخروج معك، فلا سبيل إليه، قال رسول الله (ﷺ): «سيخرجُون بعدي من المدينة لأجل الدنيا، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون» وقال: «المدينة تنفي خَبثها» وهذه دنانيركم كما هي، إن شئتم فخذوها، وإن شئتم فذعوها، يعني أنك تكلفني مفارقة المدينة لما اصطنعته إليّ فلا أوثر الدنيا على مدينة رسول الله (ﷺ)، فرحل الرَّشيدُ إلى مكة،

فأرسل إلى سفيان بن عينة: احمِلْ إليَّ علمَك فحمله إليه، فلما قَدِم العراق كان الرشيد يقول: رحم الله مالكاً تواطَأنا له فانتفعنا بعلمه، ورحم الله سفيان تواطَأ لنا فلم ننتفع بعلمه.

المأمون وأخذه عن مالك

روى أبو نعيم بسنده إلى أبي مسهر يقول: سأل المأمونُ مالكَ بن أنس: هل لك دارٌ؟.. الخ وأورد القصة التي سبقت مع أبيه هارون.

والقصة مع المأمون لا أصل لها على أغلب الظن، لأنَّ المأمون لم يبلغ من عمره عند وفاة مالك إلَّا تسعَ سنين، وكانت خلافته سنة ثمان وتسعين وومائة بعد وفاة مالك بتسع عشرة سنة، فعلى هذا فالقصة ساقطة وإن أُسنِدت، خصوصاً وقد وردت القصة نفسُها مع أبيه هارون.

ويُروْى أنَّ هارون الرشيد بَعَث إلى مالك يَستحضره مجلسه ليسمع منه ابناه الأمينُ والمأمون، فقال له: يا أبا عبد الله، ينبغي أن تختلفَ إلينا حتى يسمعَ صبياننا منك الموطَّأ، قلت: أعزَّ الله أميرَ المؤمنين، إن هذا العلمَ منكم خَرَج، فإنْ أنتُم أعززتموه يعزّ، وإن أذْللتموه ذَلّ، والعلم يُؤتَى، ولا يأتِي، فقال: صدقتَ؛ وقال لولديه: أخرجا إلى المسجد حتى تسمعا مع الناس، قال مالك: بشرط ألاً يتخطيا رقاب الناس، ويجلسا حيثُ ينتهي بهما المجلس، فحضراه بهذا الشرط. وهذه القصّة أيضاً مشكوكُ فيها، لأنه أولاً: لم يثبت أنّ المأمون روى عن

مالك صغيراً ولا كبيراً، وثانياً: كان مالك قبل وفاته بزمن طويل لم يخرج إلى جمعةٍ ولا جماعة كما سيأتي.

عرض بعض الخلفاء العباسيين مع غاية تقديرهم

كان لمالك عند الخلفاء الذين لقيهم ـ وقد شهر بالعلم والفَضل ـ مكانة وجاة، يُقبلون عليه ويسمعون منه، ويقبلون منه ما لا يقبلون من غيره من الناس، إعظاماً له، وقد تقدَّم أن ثلاثة منهم أرادوا أن يحملوا الناس على علمه دون علم غيره ممن وجد في زمنه، وكانوا كُثراً. وحتى إنَّ الخليفة هارونَ الرشيد طلب من مالك أن يأتيه فيسمعَه الموطاً فأبى لأنَّه لا يريد أن يتبذَّل علم رسول الله (عَيِنُ ، ومثلُ هذا العلم لا يَأتي وإنما يؤتي، حتى جاء الرشيد وجلس مع الناس يَسمعُ كما يسمعون.

ومن مكانته أنه قال: دخلتُ على أبي جعفر مراراً، وكان لا يدخل عليه أحد من الهاشميين وغيرهم إلا قبَّل يده، فلم أقبِّل يَده قط. أقول: ولولا تمسُّكُ الخلفاءِ بمظاهر الهيبة لكان ينبغي أن يقبِّل المنصورُ يد مالك، لأن العالِم الإمام مِن مثلِ مالك أعظمُ شأناً من الخليفة عند الله وعند الناس.

وقال أبو مصعب: ولما قدم المهدي المدينة استقبله مالكُ وغيرُه من أشراف المدينة على أميال من المدينة، فلما أبصر المهديُّ مالكاً _ وعلى مالكِ ثيابٌ سودٌ عدنية _ انحرف إليه المهديٌّ وعانقَه وسلَّم عليه وسايره، فالتفت إليه مالك وقال: يا أمير المؤمنين إنك تدخلُ الآن المدينة فيمن يقومُ عن يمينك

وعن يسارك، وهم أولادُ المهاجرين والأنصار، فسلِّم عليهم، فإنَّه ما على وجه الأرض قومٌ خيرٌ من أهل المدينة، ولا بلد خيرٌ من المدينة، فقال له المهدى: لم يا أبا عبد الله؟ قال: لأنه لا يُعرفُ قَبرُ نَبيُّ على وجه الأرض غيرُ قبر محمد (ر عليه)، ومن كان قبرُ محمد (عليه) عندهم ينبغي أن يُعلَم فضلُهم على غيرهم، ففعل المهدي ما أمر به مالك، فلما دخل المدينة ونزل وجُّه إلى مالك ببغلة ليركب ويأتيه، فردُّ مالك البغلة وقال: «إنِّي لأستحيي من الله أن أركب في مدينة فيها جثة رسول الله(ﷺ)» وأتاه ماشياً وكانت به علَّة، فاتكأ على المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، وعلى حسن بن أبي زيد العلوي، وعلى ابن على اليمن، وكانوا من علماء المدينة وأشرافها، فقال المهدي: سبحان الله! ردَّ البغلة إجلالًا لرسول الله (ع الله)، فقيَّض الله هؤلاء، فوالله لو دعوتهم أنا إلى هذا ما أجابوني إليه، فقال له المغيرة: نحن يا أمير المؤمنين قد افتخرنا على أهل المدينة لمّا اتكأ مالك علينا.

وقال مصعب: سأله المهدي أن يسمع كتبه عليه، فقال له: هذا شيء يطول عليك، ولكن أكتبها لك وأصححها، وأبعث بها إليك. وكان أكثر أمله أن يقرأ عليه.

وقال بعضهم: حجَّ المهدي فدخل المدينة، فسار إليه مالك، وأظهر المهدي من برَّه وإعظامه، وأمر ابنيه: موسى وهارون أن يسمعا منه، فبعثوا إليه فلم يصل إليهم. وأعلموا المهدي فبعث اليه: لمَ لمْ تأتهم؟ فقال: يا أمير المؤمنين،

العلم أهل لأن يوقّر ويؤتى، قال: صدق، سيروا إليه، فلما حضروه قالوا له: اقرأ علينا، قال: إنَّ هذا البلد إنما يُقرأ فيه على العالم كما يقرأ الغلام على المعلم، فإذا أخطأ صحّح له. فانصرفوا عنه، وأعلموا المهدي، فبعث اليه فقال: امتنعت أن تصير إليهم فصاروا إليك، فامتنعت أن تقرأ عليهم! قال يا أمير المؤمنين، سمعت ابن شهاب يقول: جمعنا هذا العلم من رجال في الرَّوضة، وهم: سعيد بن المسيب، وأبو سلمة، وعروة، والقاسم، وسالم، وخارجة، وسليمان، ونافع، ثم نقل عنهم ابن هرمز، وأبو الزناد، وربيعة، وبحر العلم ابن شهاب، وكل هؤلاء يُقرأ عليهم ولا يقرءون.

قال المهدي: اذهبوا فاقرءوا، ففي هؤلاء قدوة، فكان مؤدبهم يقرأ عليهم.

وأما هارون الرشيد فقد بَعَث إلى مالك فلم يأتِه، فقال له أبو يوسف: يبلغُ أهلَ العراقِ أنَّك بعثت إلى مالك فلم يأتِك، ابعث إليه من يأتيك به كَرهاً ونحو ذلك. فبعث إليه الرشيد مرة ثانية فأتاه مالك، فقال له الرشيد: يا ابن أبي عامر أبعث إليك فتخالِفُني، فقال مالك: يا أمير المؤمنين، أخبرني الزَّهري عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: كنتُ أكتب الوحي بين يَدي النبي (الله) فنزلت: (لا يَستوي القاعدون من المؤمنين) (١) وابن أمِّ مَكتوم عند النبي على فقال: يا رسول الله، إني رجل ضرير، وقد أنزل الله في فضل الجهاد ما قد

⁽١) النساء ٩٥.

علمت، فقال النبيُّ (ﷺ): لا أدري. يقول زيد: وقلمي رطبٌ ما جَفَّ حتى وقع فَخِذُ النبيِّ (ﷺ) على فَخِذِي، ثم أُعْمِي عليه، ثم جلس (ﷺ) فقال: يا زيد، اكتب (غيرُ أو لي الضرر)(١). يا أمير المؤمنين حرفٌ واحد بُعث به جبريل والملائكة في مسيرة خمسة آلاف عام ألا ينبغي أن أُعزَّه وأجلَّه، وانَّ الله تعالى رفعك وجعلك في هذا الموضع بعلمك فلا تكن أولَ من يضع عزَّ العلم فيضع الله عزَّك!!.

وقال له الرشيد تأتينا حتى نتعلم علمك ونسمع منك. قال: أصلحك الله، إنَّ العلمَ يُؤتى ولا يأتي، قال الرشيد: ناتي، وتمنع الناسَ حتى ننصرف، قال مالك: إذا مُنع العلمُ من العامّة لم ينفع الله به الخاصة ولا العامة، قال الرشيد: فتقرأ علي إذا أتيت؟ قال له: ما قرأتُ على أحدٍ منذ كذا وكذا، ولا أقرأ على أحدٍ بعد ذلك، قال: فتجعل مَنْ يَقرأ ونحن نَسْمع، قال: ذلك لك؛ فذهب الرشيد إلى منزل مالك وتعلّم منه وسمع عليه، وكان القارىء له معنُ بن عيسى الفزاري.

ولمّا دخل الرشيدُ إلى مالك أجلسه معه على منصّته التي يجلس عليها ليسمعَ الحديث، ثم قال: يا أمير المؤمنين، ما أدركتُ أهلَ بلدنا إلا وهم يُحبُّون أن يتواضعوا لله، فنزل الرشيد عن المنصّة، وجلس بين يدي مالك تواضعاً لعلمه، وانقياداً لقوله!!

هذا ما رواه السيوطي في كتابه تزيين الممالك،

⁽١) النساء ٩٥.

واخرج الخطيب عن أبي بكر الزبيري قال: لمَّا قدم الرشيدُ استقبله الناسُ مشاةً، واستقبله مالكٌ في محمِل.

من كتب على الموطَّأ أو شرحه او اختصره او عمل فيه شيئاً ما

لا شك أنَّ الموطَّا من أقدم الكُتب التي اهتمَّ العلماء بها، ومنحوها عنايتهم، فما ظفروا بكتاب قبله انتفعوا به انتفاعهم بالموطَّا، وقد كتب عليه كثيرون: منهم من شرحه، ومنهم من جرَّد أحاديثه، ومنهم من تكلَّم على رجاله، ومنهم من ذكر شيوخه فيه. وهكذا.

جاء في كشف الظنون: الموطًا في الحديث للإمام مالك ابن أنس، وهو كتاب قديمً مُبَارك، قصد فيه جمع الصحيح، ولكن إنما جَمَع الصحيح عنده، لا على اصطلاح أهل الحديث، لأنه يرى المراسيل والبلاغات صحيحةً، كذا في النكت الوفية.

شرحه أبو محمد عبد الله بن محمد النحوي البطليوسي المعتوفى سنة واحد وعشرين وخمسمائة، وأبو مروان عبد الملك ابن حبيب المالكي المتوفى سنة تسع وثلاثين ومائتين. والشيخ جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي وسماه «كشف المغطًا في شرح الموطًا» وله «تنوير الحوالك على موطًا الإمام مالك» وجرَّد أحاديثه في كتاب أيضاً، وله كتاب آخر وهو المسمَّى «إسعاف المبطًا في رجال الموطًا» وتوفي سنة ٩١١.

وصنَّف الحافظُ أبو عمر بن عبد البِّر يوسف بن عبد الله

القرطبي كتابا سماه: «التَّقصِّي لحديث الموطاً»، وتوفي سنة ثلاث وستين واربعمائة. وله كتاب «التَّمهيد لما في الموطَّأ من المعاني والأسانيد» قال ابن حزم: هو كتاب في الفقه والحديث ولا أعلم نظيرَه، واختصره وسماه «الاستذكار».

وأبو الوليد سليمان بن خَلَف الباجي المتوفَّى سنة أربع وسبعين وأربعمائة سماه «المنتقى» في سبع مجلدات، وله شرح آخر سمَّاه «الاستيفاء في شرح الموطَّا».

وللشيخ زين الدين عمر بن أحمد الشمّاع الحلبي المتوفّى سنة ست وثلاثين وتسعمائة انتقاء أيضاً، قال: وشرح موطًا مالك القاضي الحافظ أبو بكر محمدُ بن العربي المتوفّى سنة ست وأربعين وخمسمائة وسماه «القبّس»، قال القاضي أبو بكر فيه أي في الموطًا -: هذا أول كتاب في شرائع الإسلام، وهو آخره، لأنّه لم يؤلّف مثله، إذْ بناه مالك رحمه الله على تمهيد الأصول للفروع، ونبّه فيه على معظم أصول الفقه التي ترجع إليها مسائله وفروعه.

وقال القاضي عياض في المدارك: لم يُعتَن بكتاب من كتُب الحديث والعلم اعتناءَ الناس بالموطّأ، فإنَّ الموافق والمخالف اجتمع على تقديره، وتفضيله وروايته، وتقديم حديثه وتصحيحه. ونذكر هنا مختصر ما أورده.

فممَّن شرحه: ابن عبد البر في «التمهيد» و «الاستذكار» وأبو الوليد بن الصفار، وسمّاه: «المؤعب» والقاضي محمد بن سليمان بن خليفة، وأبو بكر بن سابق الصقلِّي وسمّاه «المالك»

وابن أبي صُفْرة والقاضي أبو عبد الله بن الحاج، وأبو الوليد بن العوَّاد، وأبو محمد بن السيد البطَلْيُوسي النَّحوي، وسمّاه: «المقتبس». وأبو القاسم بن الجدّ الكاتب، وأبو الحسن الإشبيلي، وابن شراحبيل، وأبو عمر الطلمنكي، والقاضي أبو بكر بن العربي، وسماه «القبس». وعاصم النحوي، ويحيى بن مزين، وسمّاه «المستقصية» ومحمد بن أبي زَمْنين، وسماه «المُعرب»، وأبو القاسم العثماني المصري.

وممَّن ألف في رجاله القاضي أبو عبد الله بن الحذَّاء، وأبو عبد الله بن الحذَّاء، وأبو عبد الله بن مفرِّغ، والبرقي، والطلمنكي، وألف مسند الموطَّأ قاسم بن صبغ، وأبو القاسم الجوهري، وأبو الحسن القابسي في كتابه «الملخَّص» وأبو ذر الهروي، وأبو الحسن علي بن حبيب السِّجلْماسي، والمطرِّز، وأحمد بن بهزادا الفارسي، والقاضي بن مفرّع، وابن الأعرابي، وأبو بكر أحمد بن سعيد ابن موضِّح الإِخميمي.

وألّف القاضي إسماعيل شواهد الموطّأ، وألّف أبو الحسن الدَّارقطني اختلاف الموطآت، وكذا القاضي أبو الوليد الباجي أيضاً، وألَّف مسند الموطَّأ رواية القعنبي أبو عمرو الطُّليطلي، وابراهيم بن نصر السرقسطي، ولابن جوصا جمع الموطًا من رواية ابن وَهْب وابن القاسم. ولأبي الحسن بن أبي طالب كتاب «مُوطًا الموطًا»، ولأبي بكر بن ثابت الخطيب كتاب «أطراف الموطًا»، ولابن عبد البر كتاب «التقصي» في مسند حديث الموطًا ومُرسله، ولأبي عبد الله محمد بن عيشون الطُّليطِلي «توجيه الموطًا» ولحازم بن محمد بن حازم «السافرُ عن آثار الموطًا»،

ولأبي محمد بن يَربوع كتاب في الكلام على أسانيده، سمّاه «تاجُ الحلية وسراج البُغية».

وقد ألَّف ولي الله الدهلوي كتاب المسوى في فقه الحديث باللغة العربية، رتَّب فيه أحاديث الموطَّأ ترتيباً يَسهُل تناوله لكل مُشتغل بالعلم، وترجَم على كل حديث بما استُنبط منه، وبيَّن فيه ما تعقَّبه الأئمة على مالك بإشارة لطيفة، حيث كان التعقيب بحديث صحيح صريح. ولوليِّ الله أيضاً: المصفَّى باللغة الفارسية شَرَح فيه الموطَّأ، وجرَّد فيه الأحاديث والآثار، وحذف أقوال مالك، وبعض بالاغاته، وتكلَّم فيه كلام المجتهدين.

أمّا رواية محمد بن الحسن الشيباني للموطّا فقد كتب فيه علي مذهبه، وأجاب ما خالف مذهبه، انتخبه الإمام الخطابي، ولحصه أبو الحسن علي بن محمد بن خلف القابسي، وهو المشهور بمُلخّص الموطّأ مشتمل على خمسمائة وعشرين حديثاً متصل الإسناد، واقتصر على رواية أبي عبد الله عبد الرحمن بن القاسم المصري، من رواية أبي سعيد سحنون بن سعيد عنه، قال: وهي عندي آثر الروايات بالتقديم (۱).

⁽۱) المراجع: ترتيب: ۱۲۱-۲۰۲ مالك لأبي زهرة: ۲۱۳ الديباج المذهب: ۱۵-۲۲ ترجمة الزرقاني: ۳-۹ تزيين الممالك: ۱۲-۲۰ الرسالة المستطرفة: ۲-۱۵ حلية الأولياء: ۲/ ۳۳۰-۳۳۲ كشف الظنون: ۱۹۰۷ مراتب مناقب الزواوي: ۳-۳۰ مناقب الشافعي للبيهقي: ۱/۱۵-۷ و۱۵۸ مراتب الديانة لابن حزم: ۶۸ مقدمة شرح الموطأ للسيوطي: ۸ الانتقاء: ۲۵، الديانة لابن حزم: ۶۸ مقدمة شرح الموطأ للسيوطي: ۸ الانتقاء: ۲/۵ مفتاح السعادة: ۸/۵-۸۸ النجوم الزاهرة ۹۷/۲ معرفة علوم =

هل كان مالكٌ يلحن ؟

ما عُرِف عن مالك أنَّه اشتغل بالعربية نحوها ولغتها، لأنَّه انصرف أول ما انصرف إلى الحديث وسماعه، ولكنَّه عاش كثيراً من حياته في فترة لاتزال فيها اللغة أقرب إلى السلامة، ولكن نقول مع ذلك إنَّ مكة المكرمة والمدينة المنورة كانتا مهوىً لجميع المسلمين في الأرض عجميهم وعربيهم، وهذا قد يُليِّن من صلابة العربية، ولقد قيل: إنَّ مالكاً كان يَلْحن، وقد اختلفوا: هل كان لحنُه لشيءٍ من نقص في متابعة الكلام العربي، أو أنَّه كان يروي الحديث مَلْحوناً كما سمعه، ولا يرى أَن تُغيُّر الرواية إن جاءت مَلْحونة؟ قال ابن أبي أويس ابن اخت مالك: من اعتقد أنَّ لَحْن مالكِ لقلَّةِ علمِه بالعربية، فذلك لقصور علمه، وإنَّما كان حافظاً يَروي الحديث كما سمعه، وإن كان مُلحوناً، وقد قيل له في ذلك فقال: كان ربيعةُ يلحَن ـ أي ينقَل الحديث كما سمعه وإن كان ملحوناً - قيل له في ذلك يوماً، فقال: لو شئتُ ألاً ألْحَن لفعلت.

أقول: وفي هذا القول ما فيه، فإنَّ الحديث الثابتَ عن النبي (ﷺ) خالٍ من اللَّحْن قطعاً بالنظرِ للُغات العرب، وهو أفصحُ العرب، وهو حجةً على النَّحاة وليس للنُّحاة حجةً عليه، والإمام مالك ممّن يرى رواية الحديث كما جاء عن النبي (ﷺ) من غير تبديل ولا تغير.

⁼ الحديث للحاكم: ٢٥٩ تهذيب التهذيب ٩/١٠ حجة الله البالغة: الصفحة الأخيرة، طبقات ابن سعد ٣٠٠/٧ مقدمة شرح البخاري للحافظ: ٢١.

وقال ابن أبي أويس أيضاً: حضر رجلٌ من الأشراف مجلسَ مالك، وعليه ثوب حرير، فتكلَّم بكلام لحنَ فيه. فقال الشريف: تُرى ما كان لأبوي هذا درهمانِ ينفقهانهما عليه يعلِّمانِه النَّحو؟! فسمعه مالكَّ فقال: لأنْ يَعِرفَ ما يَحلُّ له لُبسه ممّا يَحرُم عليه خيرٌ له من «ضَربَ زيدٌ عبد الله» و «ضربَ عبد الله زيداً» فهل هذا ينبىء عن عدم اهتمامه باللَّحن، أو ينبىء عن اهتمامه باللَّحن، أو ينبىء عن اهتمامه باللَّحن، أو ينبىء عن المتمامه باللَّحن، أو ينبىء عن المتمامه باللَّحن، أو ينبىء عن المتمامه بإنكار المنكر؟ والأصل: ان يُنكر المنكر، ثم يُنكر اللَّحن، فاللَّحن في زمن مالك منكرٌ من الإنسان العربي اللَّحن، وكان الإمام الشافعي يقول لمن يلحَن: أضرستني، وأحياناً ينتهره، وضرب الإمام أحمد بنتَه على اللحن (١).

وفي الترتيب(٢): قال الأصمعي: ما هِبْتُ عالماً قطُّ ما هبتُ مالكاً حتى لَحَن فذهبتْ هيبتُه من قلبي، وقلت له في ذلك، فقال: كيف لو رأيتَ ربيعة؟! كنَّا نقولُ له: كيف أصبحت؟ فيقول: «بخيرٌ» أو «بخيراً» وروى عنه قوله: «الإعرابُ جَلْي اللِّسان»(٢).

حبُّه رسول الله وأدبه مع حديثه:

كان السلفُ رضوان الله عليهم أشدَّ حباً لرسول الله (ﷺ) وأكثرَ إجلالًا، فقد بلغوا بالحب والإجلال له ما لم يبلغه أحدً من بعدهم، وهذا الحبُّ والتعظيم لم يجعلهم يرفعونه فوقَ أنَّه بَشَرٌ رسول، وأنّه (ﷺ) في حدود قوله سبحانه وتعالى: (قُلْ

⁽١) مناقب الزواوي ٤٦ والشافعي وأحمد للمؤلف.

⁽۲) ترتیب ۱۹۹/۱.

إنما أدعُوا ربي ولا أشركُ به أحداً، قل إني لا أملكُ لكم ضَراً ولا رشداً، قل: إني لن يجيرني من الله أحدٌ ولن أجد من دونه مُلْتَحداً، إلا بلاغاً من الله ورسالاتِه) ومع هذه الحدود فهو أفضلُ الخلق وفيهم الرسلُ والملائكةُ والإنس والجن.

ومبلغُ العِلْم فيه أَنَّه بَشَرٌ وأنَّه خيرُ خَلْق الله كلُّهم

وقد كان للإمام مالك من المحبّة لرسول الله (على غاية لا يُدركها إلا مَن وَصَل اليها، فقد قال مُصعَب بن عبد الله: كان مالكُ إذا ذُكر النبيُّ (على عندَه تَغيَّر لونه وانحنى، جتى يصعُب ذلك على جلسائه، فقيل له يوماً في ذلك فقال: لو رأيتُم لما أنكرتُم عليً ما تَرون، كنتُ آتي محمد بنَ المنكدر وكان سيّد القراء لا نكاد نسأله عن حديث إلا بَكى حتى نرحمه. ولقد آتى جعفر بن محمد وكان كثير المزاح والتبسم فإذا ذُكِر عنده النبي (على الخضر واصفر ، يقول مالك: ولقد اختلفت إليه زماناً فما كنتُ أراه إلا على ثلاث خصال: إمًا مُصَلّياً، وإمًا ومائماً، وإمًا يقرأ القرآن، وما رأيته قط يحدّث عن رسول الله (على الطهارة .

ولقد كنت أرى عامر بن عبد الله بن الزبير إذا ذكر عنده النبي (ﷺ) بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع، ولقد كان الزُّهري ـ وكان من أهنأ الناس وأقربهم ـ فإذا ذكر عنده النبيُّ (ﷺ) فكأنَّه ما عَرَفك ولا عرفْتَه. ولقد كنتُ آتي صفوانَ بن سُلَيم ـ وكان من المتعبَّدين المجتهدين ـ فإذا ذُكر النبي (ﷺ) بكى فلا يزالُ يبكى حتى يقومَ الناس عنه.

وهكذا ترى كيف كان شيوخُ مالك فقد بلغوا من المحبّة والإعظام لرسول الله (الله عليه الله يحده وصف. وقد تأثّرهم مالكُ حتى بلغ شأوهم، وله في تعظيمه وإجلاله ومحبته لرسول الله مآثرُ تذكر على الدهر، وكان يقول: إني لأذكر وما في وجهي طاقة من شعر، وما مِنّا أحدُ يدخُل المسجد إلا معتمّا إجلالاً لرسول الله (وكان من إجلاله أنه كان لا يطأ تربة وطىء عليها رسول الله بحافر. قال الشافعي: رأيت بباب مالك كُراعاً من أفراس خُراسان، وبغال مصر، فقلت: ما أحسنها، فقال: هي هبة مني إليك، فقلت: دع لنفسك منها دابة تركبها. قال: أنا استحي من الله أن أطأ تُربة نبيّ الله بحافر دابّةٍ؟!.

أمًّا أدبه مع كلام رسول الله ﷺ:

فقد كان رحمه الله إذا أراد أنْ يحدِّث بحديث رسول الله (ﷺ) اغتسل وتبخَّر وتطيَّب، وجَلَس على صدرِ فراشه او على المنصة ـ ولا يجلس عليها إلَّا إذا حدث ـ وسرَّح لحيته، وتمكن من جلوسه بوقارٍ وهيبة، ثم حدَّث، فقيل له في ذلك، فقال: أحِب أن أعظُم حديث رسول الله (ﷺ) ولا أحدِّث به إلا على طهارةُ متمكِّناً، وإذا رفع أحدُّ صوتَه عنده قال: اغْضُصْ من صوتك، فإنَّ الله عز وجل يقول: (يا أيُّها الذين آمنوا لا تَرْفَعُوا أصواتكم فوق صوتِ النبي)(١) فمن رفع صوتَه عند رسول الله (ﷺ)، وقال: وحُرْمته حيًا ومَيتاً سواء.

⁽١) الحجرات (٢).

وكان مالك إذا أتاه الناس خَرجَتْ إليهم الجارية فتقول لهم: يقول لكم الشيخ: تريدون الحديث أو المسائل؟ فإن قالوا: المسائل خرج إليهم فأفتاهم، وإن قالوا: الحديث، قال لهم اجلسوا، ودخل مُغتسله فاغتسل، وتطيّب، ولبس ثياباً جُدُداً، ولبس ساجةً وتعمّم، ووضع على رأسه طويلة، وتُلقى له المنصّة، فيخرج اليهم، وقد لبس وتطيّب وعليه الخشوع، ويُوضَع عودٌ فلا يزال يُبخر حتى يفرغ من حديث رسول الله (ﷺ)، قال عبد الله بن صالح: كان مالك والليث لا يَمسًان الحديث إلاً وهما طاهران.

قال عبد الله بن المبارك: كنت عند مالك بن أنس وهو يُحدثنا، فجاءت عقرب، فلدغته ست عشرة مرة، ومالك يتغير لونُه ويتصبَّر، ولا يقطع حديث رسول الله (ﷺ)، فلما فرغ من المجلس وتفرَّق الناس عنه قلت له: يا أبا عبد الله، قد رأيت منك عجباً، قال: نعم، أنا صبرتُ إجلالًا لحديث رسول الله (ﷺ)!!.

وقال خالد بن نزار: سألت مالكاً عن شيء وكان متكئاً فقال: حدثني يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب، ثم استوى جالساً وتجلّل بكساه، فقال: استغفر الله، فقلت له في ذلك، فقال: إن العلم أجلّ من ذلك، ما حدَّثُ عن رسول الله (ﷺ) وأنا متكىء!!وتختلف حاله المعتادة عن حاله وهو يتلو أو يسمع حديث رسول الله (ﷺ)، فإذا كان مع إخوانه فإنه يكون متواضعاً منبسطاً لهم، وإذا أراد التحديث فإنه إنسان آخر مهيبٌ يرتدى رداء الجلال.

قال المروزي: كان مالك إذا جلس معنا كأنه واحدً منا ينبسط معنا في الحديث وهو أشدُّ تواضعاً منّا له، فإذا أخذ في الحديث تهيبنا كلامَه، كأنَّه ما عَرَفَناه. ولا عَرفْناه.

وكان رحمه الله يكره أن يحدّث أحداً وهو واقف أو ماش أو مستعجل، وكان هذا شأنه إذا أراد سماع الحديث من غيره، فقد قال إبراهيم بن عبد الله بن قُريم الأنصاري قاضي المدينة: مَرَّ مالك بن أنس على ابن حازم وهو يحدث فجازه، فقيل له في ذلك، فقال: إنِّي لم أجد موضعاً أجلسُ فيه، فكرهتُ أنْ آخذ حديث رسول الله (ﷺ) وأنا قائم.

أمًّا بالنسبة لغيره ممن يريد الأخذ عنه فقد كان يحبس من يسأله عن الحديث وهو قائم؛ فقد سأله جبريل بن عبد الحميد القاضي عن حديث وهو قائم فأمر بحبسه، فقيل له: إنه قاضٍ، قال: القاضي أحقُ من أُدِّب.

وسأله هشام بن القاري عن حديث وهو واقف فضرَبه عشرين سوطاً، ثم أشفَق عليه فحدّثه عشرين حديثاً، فقال هشام: ودِدتُ لو زادني سِياطاً ويزيدني حديثاً.

وقال ابن مهدي: مشيتُ مع مالك يوماً إلى العقيق من المسجد، فسألته عن حديث فانتهرني، وفي رواية فالتفت إليً وقال لي: كنتَ في عيني أجلً من هذا، أتسألني عن حديث رسول الله (ﷺ) ونحن نمشي؟ فقلت: إنا لله، ما أراني إلّا وقد سقطتُ من عينه، فلما قعد في مجلسه بَعُدتُ منه، فقال: ادنُ هاهنا، فدنوت، فقال: ظننتُ أنّا أدّبناك، تسألني عن حديث فدنوت، فقال:

رسول الله (ﷺ) وأنا أمشي؟ سُلْ عما تريد هَاهنا.

وقال ابن مهدي: وسألوا مالكاً بالموسم وهو قائم فلم يحدثهم (١).

⁽١) المراجع: ترتيب: ١٥٤/١ ـ ١٨٠ مناقب الزواوي: ٣٢ و٣٤ حلية الأولياء: ٣١٨ نفح الطيب ٢٠١٣ الديباج المذهب: ١٥ و٢٣ تزيين الممالك ١٥ صفة الصفوة ٢٠٠/٢.

أصُولِئِ مَالِك

تمهيد

لم يكن في صدر الاسلام شيء يمكن أن نسمية أصول الفقه، لأنَّ لكلِّ واقعة زمن النبي عَلَيْ قرآناً يُتلى في الواقعة نفسها، ثم يكون حكماً أبديًا، أو كليَّةً تنضوي تحتها وقائع كثيرة يفهمها الصحابة رضوان الله عليهم، نحو قوله تعالى: «وأن ليس للإنسان إلا ما سعى (١) «وإما سنة من حديث أو إقرار وغير ذلك، وكان الحديث أحياناً يرمز إلى القياس الواضح العلّة مثل قوله يحان مسكر خمر»، وكان يسأل أحدهم النبيَّ على فيصبح حكماً عاماً منصوصاً عنه، وهكذا. . .

ثم جاء عهد الصحابة وكثرت الفتوح، ودخل في الاسلام أقوام كانوا مختلفين في ألسنتهم وأفكارهم وتحضرهم أو بداوتهم، وكثرت المسائل، وازدحمت الوقائع، فكان كبار الصحابة يلتمسون الأحكام من كليّات القرآن، أو يسألون: من يحفظ عن رسول الله شيئاً بهذا الأمر؟ فيقوم الرجل أو الرجلين أو الرجال سماعاً من النبي على افزا لم تسعهم النصوص للأحكام اجتهدوا وقاسوا عليها، وأخذوا من مفهوم ما أفتى به النبي على والصحابة من بعده، ومن هنا نشأت فكرة الأصول.

⁽١) النجم «٣٩».

قال الشهرستاني في الملل والنحل: «إنَّ الحوادث والوقائع في العبادات والتصرفات ممّا لا يقبل الحصر والعدد، ونعلم قطعاً أنْ لم يردْ في كل حادثةٍ نصُّ، ولا يتصوّر ذلك أيضاً، والنصوصُ إذا كانت متناهية، والوقائع غير متناهية، وما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى؛ عُلم قطعاً أنْ الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار حتى يكون بصدد كلِّ حادثةٍ اجتهادٌ». ولكل إمام طريقته في الاجتهاد، وله أصولٌ يضبط فقهه واجتهاده عليهاً، وإن لم يؤلّفوا فيه، وكان أول من أبرز الأصول تأليفاً معللاً هو الإمام الشافعي.

أما الإمام مالك فإن لم يكن له أصول بالمعني المعروف، وإذا لم يأخذ أحد من أصحابه عنه منهاجاً أو أصلاً ممّا عليه فقه، فقد استطاع أصحابه ثم أصحابهم من بعدهم أن يستقصوا فقهه، وينتزعوا منه الأصول التي بنى عليها، واستمد بعضه من بعض شيوخه، وممّا كان يسمعه من كبار العلماء والفقهاء في موسم الحجّ، ومن المصالح التي كان يعتبرها.

وقد كثرت هذه الأصول كثرة لم يبلغها أحد من الأئمة، حتى أحصى السبكي في طبقات الشافعية أصول مالك، أو أصول المذهب المالكي فزادها على خمسمائة، وهذه الكثرة تدل على حيوية المذهب، فالمصلحة عنده تشمل أكثر الأبواب، وكثيراً ما قدّم المصلحة والقياس على الأثر إذا كان آحاداً، وسيأتي بعض ذلك، ولقد أحصى القرافي أصول المذهب وهي أصول مالك المنتزعة من فقهه كما قدمنا وقد

ذكر أنَّ أصول المذهب هي: القرآن، والسُّنَة، والإجماع، وإجماع أهل المدينة، والقياس، وقولُ الصحابي، والمصلحة المرسلة، والعُرْف، والعادات، وسَدُّ الذَّرائع، والاستصحاب والاستحسان.

ولخصّها الشاطبي في أربعة: «الكتاب، والسُّنَة، وقول والاجماع، والرأي»، وتشمل السُّنَة: عمل أهل المدينة، وقول الصحابي، لأنَّ مفهوم السنة عند مالك يشملها. ويشمل الرأي: المصالح المرسلة، وسدَّ الذرائع، والعادات، والاستحسان، والاستصحاب، وكلَّها من وجوه الرأي. ولسنا هنا بسبيل أن نتوسع في البحث عن هذه الأصول، وان كان لا بدَّ أن نتحدث بإيجاز عن بعضها.

ونبدأ بكتاب الله.

الكتاب:

يقول الشاطبي: إنَّ الكتاب قد تقرَّر أنّه كلِّية الشريعة، وعمدة الملَّة، وينبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وأنّه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاة بغيره، ولا تمسّك بشيء يخالفه. وهذا كلَّه لا يحتاج إلى تقرير واستدلال عليه، لأنّه معلوم من دين الأمّة، وإذا كان كذلك لَزم ضرورة لمن رام الاطلاع على كلِّيات الشريعة، وطمع في إدراك مقاصدها، واللَّحاق بأهلها أن يتخذه سميره وأنيسه، وأن يجعله جليسَه على مر الأيام والليالي، نظراً وعملًا، لا اقتصاراً على

أحدهما، فيوشك أن يفوز بالبُغية، وأن يظفر بالطَّلبة، ويجد نفسه من السابقين، وفي الرَّعيل الأول، فإن كان قادراً على ذلك _ ولا يقدر عليه إلاَّ من زاول ما يعينه على ذلك من السُّنَة المبيِّنة للكتاب _ وإلاَّ فكلام الأئمة السابقين، والسلف المتقدمين، أخذ بيده في هذا المقصد الشريف والمرتبة المنفة.

وأيضاً فمن حيث كان القرآن معجزاً أفحم الفصحاء، وأعجز البلغاء أن يأتوا بمثله، فذلك لا يخرجه عن كونه عربياً جارياً على أساليب كلام العرب، ميسراً للفهم، فيه عن الله ما أمر به ونهى. ولكن بشرط الدُّربة في اللسان العربي كما تبين في كتاب الاجتهاد، إذ لو خرج بالإعجاز عن إدراك العقول معانيه لكان خطابهم به من تكليف ما لا يطاق، وذلك مرفوع عن الأمّة، وهذا من جملة الوجوه الإعجازية فيه، إذ من العجيب إيراد كلام من جنس كلام البشر في اللسان والمعاني والأساليب، مفهوم معقول ثم لا يقدر البشر على الإتيان بسورة مثله، ولو اجتمعوا وكان بعضهم لبعض ظهيراً، فهم أقدر ما كانوا على معارضة الأمثال أعجز ما كانوا على معارضة.

وقد قال الله تعالى: ﴿ولقد يسَّرنا القُرآن للذِّكر فهل من مُدَّكِر﴾ (١) وقال: ﴿فَإِنَّما يسَّرناه بلسانك لتبشِّر به المتَّقين وتنذر به قوماً لُدَّا﴾ (٢) وقال: ﴿قرآنا عربياً لعلَّكم تعقلون﴾ (٣) وقال:

⁽١) القمر (٤٠).

⁽Y) مريم (۹۷».

⁽٣) يوسف (٢).

﴿بلسان عربيً مبين﴾ (١) وعلى أيَّ وَجُه فَرْضَ إَعْجَازُه فَذَلَكُ غَيْرُ مَانِعُ مِنْ الوصولُ إلى فَهِمه، وتعقُّل معانيه ﴿كَتَابُ أَنْزَلْنَاهُ إليكَ مُبَارِكُ لَيدَّبَرُوا آياتِه وليَتَذَكّر أولوا الألباب﴾ (٢) فهذا يستلزم إمكان الوصول إلى التدبر والتفهم، وكذلك ما كان مثله، وهو ظاهر.

وهذه المسألة الأولى من أربع عشرة مسألة من بحث الأصل الأول: «القرآن» في الموافقات، من أرادها فلينظر إليها ثُمَّ.

السُّنَّة:

يطلق لفظ «السُّنَّة» في المذهب على معانٍ _ على ما قاله الشاطبي (٤/ ٣ _ ٧) _ :

تطلق أولاً على ما جاء منقولاً عن النبي على الخصوص، ممّا لم ينصّ عليه في الكتاب العزيز، بل إنَّما نُصَّ عليه من جهته عليه الصلاة والسلام. كان بياناً في الكتاب أولاً _ أي بأن يُنصَّ عليه في السُّنَّة فقط _ .

ويُطلق ثانياً في مقابلة البِدْعة، فيقال: «فلان على سُنَّة»إذا عمل على مُنَّة المِنْ على مُنَّة النَّق عمل على على وَفْق.ما عَمِل عليه النبيُّ ﷺ، كان ذلك مما نُصَّ عليه في الكتاب أوْ لا، ويقال: «فلان على بدْعة» إذا عمل على

⁽١) الشعراء «١٩٥».

⁽۲) ص «۲۹».

خلاف ذلك، وكأنَّ هذا الإطلاق إنَّما اعتبر فيه عمل صاحب الشريعة، فأُطلق عليه لفظ السُّنَّة من تلك الجهة، وإن كان العمل بمقتضى الكتاب، ومن هذا القبيل قولُ مالك: حين سُئل: من أهل السنة يا أبا عبد الله؟ قال: الذين ليس لهم لقبٌ يعرفون به، لا جَهْمي، ولا رافِضيّ، ولا قَدَري.

وسئل عن الداء العضال؟ فقال: الحَـدَث في الدين. وكثيراً ما كان ينشد:

وخير أمور الدين ما كان سُنَّةً وشرُّ الأمور المحدثات البَدائِعُ

ويقول مالك بهذا المعنى: السنة سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلّف عنها غرق.

ويطلق ثالثاً لفظ السنة على ما عليه عمل الصحابة، وجد ذلك في الكتاب أو السُّنَة أو لم يوجد، لكونه اتباعاً لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا، أو اجتهاداً مجتمعاً عليه منهم أو من خلفائهم، فإنَّ اجماعهم إجماع، وعمل خلفائهم راجع أيضاً إلى حقيقة الإجماع من جهة حمل الناس عليه حسبما اقتضاه النظر المصلحيُّ عندهم، فيدخل تحت هذا الإطلاق المصالح المرسلة، _ أي ما كان منها في عهد الصحابة والاستحسان كما فعلوا في حدِّ الخمر، وتضمين الصُّنَاع، وجمع المُصحف، وحمل الناس على القراءة بحرف واحد من الحروف السبعة، وتدوين الدواوين وما أشبه ذلك، ويدلُّ على هذا الإطلاق قوله عليه الصلاة والسلام: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديّين».

أقول: وتبين من هذا: أنَّ القسم الثالث من دلالة لفظ السنة ليس له علاقة بما يطلق عليه عند الأصوليين أنَّ السُّنَة لفظ النبي على وعمله وإقراره، وإنَّما هو اجتهاد الصحابة حين قَبِله النَّاس والتزموه، واستدلال الشاطبيّ بالحديث «عليكم بسنتي» يدلُّ أنّه يريد بإطلاق لفظ السُّنَة على هذا القسم ما سنّه الصحابة، ثم من بعدهم التابعون.

ولا شكّ أنَّ مالكاً عالمٌ بأقسام السُّنَة الثلاثة، ولكنه أولى بعض اهتمامه لهذا القسم الثالث، وبنى عليه من فقهه، ولأجله أحياناً ترك العمل بحديث الآحاد، وإن كان صحيحاً لا شك في صحته، على وَهَم أنَّ الصحابة رضوان الله عليهم اتبعوا سنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا على حدِّ قول الشاطبي، والأفضل في ظنِّي أن نقول: كذا كان اجتهاد الصَّحابة من غير أن نقول اتبعوا سنة ثبتت عندهم بلغة الجزم، لأنَّا لا ندري أوُجد حديث أم لم يوجد؟

وقد تقدم عدد ما في الموطأ من المسند، والمرسل، والموقوف، والبلاغ، وتبلغ كلها نحواً من ثمانمائة وألف.

وقد يكون سبب اعتماد مالك على ما جمعه في موطّأه من هذا المقدار _ أنَّه لم يخرج من المدينة، فالصحابة والتابعون انتشروا في أرض المسلمين، والأمر الآخر _ وهو الأهم _ دقّته وتحرِّيه في قبول الحديث، وكم أبطل من أحاديث شكَّ في بعض رجالها، وربما حدَّث ببعضها ثم ندم، ولم يظهرها بالمدينة.

فقد قال له رجل: إنَّ النَّوري حدثنا عنك في كذا، فقال: إنِّي لأحدِّثك في كذا وكذا حديثاً ما أظهرتها بالمدينة. وقيل له: عند ابن عُيينة أحاديث ليست عندَك، فقال: إذن أحدِّث الناسَ بكل ما سمعت، إنِّي إذن لأحمق، ولقد خرجت منِّي أحاديث لوَدِدت أنِّي ضُربت بكل حديث منها سوطاً، ولم أحدِّث بها.

ومع قلّة ما أبقى من الأحاديث المُعتمدة عنده، فقد أسقط من العمل أحاديث مسندة صحيحة آحاداً، قال ابن حزم: وفيه - اي الموطّأ ـ نيّف وسبعون حديثاً قد ترك مالكٌ نفسه العمل بها، وقد تقدم.

وقال ابن العربي: ومشهور قول مالك، والذي عليه المعوَّل أنَّ الحديث إن عضدته قاعدة أخرى قال به، وإن كان وحده تركه. ثم ذكر مسألة مالك في ولوغ الكلب، قال: لأنَّ هذا الحديث عارض أصلين عظيمين، أحدهما قوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمًّا أَمْسَكَنَ عَلَيْكُم ﴾ (١)، الثاني أنَّ علة الطَّهارة هي الحياة، وهي قائمة في الكلب.

وقال مالك: سمعت من ابن شهاب أحاديث كثيرة، ما حدثت بها قطُّ، ولا أحدِّث بها، فقال الفروي: فقلت له: لم؟ قال: ليس العمل عليها.

وقال الداودي: قلت له _ أي لمالك _ حدِّثني بحديث المِلْطَى (٢)، قال: لا، قلت: سفيان يرويه عِنك، قال: صدق،

⁽١) المائدة: (٤).

 ⁽٢) المِلْظَى: القشرة الرقيقة بين عظم الرأس ولحمه، وفيها نصف دية الموضحة.

ولو كنت حدثت أحداً لحدثتك، إنَّ العمل ببلدنا ليس عليه، وقال القاسم بن مسرور لمالك: أرأيت يا أبا عبد الله أحاديث تحدَّثت بها ليس عليها رأيك لأي شيء أقررتها؟ فقال: لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما فعلتُ، ولكنها انتشرت عند الناس، فإن سألني عنها أحد، ولم أحدَّث بها، وهي عند غيري، اتخذني غرضاً، وروى البياضيُّ عنه أنَّه قال: لقد نَدِمت ألاً أكون طرحت أكثر مما طرحت من الحديث.

وكان أحياناً يقدِّم القياس على حديث الآحاد، وإن كان مسنداً صحيحاً، يقول ابن رشد المالكي في المقدِّمات: «وحجَّة تقديم القياس ـ أي على حديث الآحاد ـ أنّه موافق للقواعد من جهة تضمُّنه لتحصيل المصالح، أو دَرْء المفاسد، والخبر المخالف ـ أي المصالح ـ يَمْنع من ذلك، فيقدَّم الموافق للقواعد ـ من قياس وغيره ـ على المخالف لها.

أقول: كأنّه ليس في الحديث الصحيح مصلحة ما، وردُّ الحديث بالقياس يؤخذ عليه أنّه لا بُدَّ للقياس من أصل من الكتاب او الحديث، فكيف يردّ حديث بالقياس؟! وما قيل من أنَّ حديث القياس غير الحديث المردود فالأحاديث لا تتناقض، وما كان ظاهره التناقض، فإمَّا أن يتبع النسخ، أو العموم والخصوص، أو التأويل، أو القوّة والضَّعف، كما هو معلوم من أبحاث اختلاف الحديث.

وممَّن احتج لطريقة مالك ـ في ردِّ الحديث لأصول أخرى ـ

الشاطبي المالكي في الموافقات إذ قال:

وللمسألة أصل _ أي مسألة ردِّ الحديث _ في السَّلف الصالح، فقد ردَّت عائشة رضي الله عنها حديث «إنَّ المَيِّت لَيعذَّب ببكاء أهله عليه» بهذا الأصل نفسه لقوله تعالى: ﴿الاَّ تزر وازرة وِزْر أُخرى﴾(١) ﴿وأنْ ليْس للإنسان إلاَّ ما سعى﴾(١). وردَّت حديث رؤية النبي ﷺ لربِّه ليلة الإسراء؛ لقوله تعالى: ﴿لاَتُدركه الأبصارُ، وهو يُدركُ الأبصار﴾(١).

يقول المعلق الشيخ دراز: وهذا ليس قطعيً الدَّلالة في آية ﴿لا تدركه الأبصار﴾ فلا يكون ممّا نحن فيه، أقول: وهذه الآية دليل المعتزلة في عدم رؤية الله في الدنيا والآخرة، وعند أهل السنة: أنّ معناه لا تدركه إدراك ماهيَّة وإحاطة بدليل قوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة﴾(٤) والنظر غير الادراك.

وقال الشاطبي: وردَّت هي ـ أي عائشة ـ وابن عباس خبر أي هريرة في غسل اليدين قبل ادخالهما في الإناء، استناداً إلى أصل مقطوع به، وهو رفع الحرج، وما لا طاقة به عن الدين، فلذلك قالا: فكيف يصنع بالمهراس(٥)؟ وقال الحافظ ابن

⁽١) النجم «٣٨».

⁽٢) النجم (٣٩».

⁽٣) الأنعام «١٠٣».

⁽٤) القيامة «٢٢ و٢٣».

 ⁽٥) المِهْراس. صخرة منقورة، تسع كثيراً من الماء، وهذا الأمر محمول على أنه
 سنة قدر الإستطاعة.

حجر: لا وجود لردِّهما عليه - أي على أبي هريرة - في شيء من كتب الحديث. وإنَّما قاله له رجل يقال له: قَيْن الأشجعي، ثم قال الشاطبي: ولقد اعتمده مالك بن أنس في مواضع كثيرة لصحَّته في الاعتبار، ألا ترى إلى قوله - في حديث غسل الإناء من وُلوغ الكلب سبعاً -: جاء الحديث ولا أدري ما حقيقته، وكان يضعِّفه، ويقول: «يُؤكل صيده، فكيف يكره لعابه».

وقال مالك في خيار المجلس ـ في قوله ﷺ: «البيّعان بالخيار الحديث ـ : «وليس لهذا عندنا حَدّ معروف ولا أمر معمولٌ به فيه» إشارةً إلى أنّ المجلس مجهولُ المدة (١)، أقول: والحديث صحيح عمل به بعض الصحابة حتى إنّ ابن عمر كان يمضي من مجلسه ثم يعود، ليُثبت البيع، وهذا لا شكّ تسهيل على البائع والمشتري، فلعل أحدهما يريد أن يقال من البيع.

يقول الشاطبي: ومن ذلك أنَّ مالكاً أهمل اعتبار حديث «من مات وعليه صيام صام عنه وليَّه» وقوله: «أرأيت لو كان على أبيك دين» لمنافاته للأصل القرآني الكلِّي نحو قوله تعالى: ﴿اللَّ تزُر وازرة وزر أخرى﴾ ﴿وأن ليس للإنسان إلاّ ما سعى﴾، وأنكر مالك حديث إكفاء القدور التي طبخت من الإبل والغنم قبل القسم، تعويلاً على رفع الحرج الذي يعبر عنه بالمصالح المرسلة، فأجاز أكْل الطعام قبل القسم لمن احتاج

⁽۱) يقول الشاطبي: ۲۱/۳ «ولو شرط أحد الخيار مدة مجهولة لبطل إجماعاً، فكيف يثبت بالشرع حكم لا يجوز شرطاً بالشرع» أقول: وفي هذا تجاوز على رسول الله ﷺ وحكمه، فالحديث صحصح ثابت لا نرفضه بمجرد تصور جهالة على أن قليل الجهالة لا يضر، ومهما يكن من أمر فالحديث الثابت هو الأصل.

اليه، قال ابن العربي: ونهى عن صيام ستٍ من شوال مع ثبوت الحديث فيه، تعويلاً على أصل سدِّ الذرائع _ وهو هنا ظنُّ وجوبها _ أقول: وقد ردَّ الشوكاني بعنف على هذه الطريقة في ردِّ الحديث الصحيح في كتابه «إرشاد الفحول».

ولا بد أن الشافعي سمع كلَّ هذا من مالك، حين كان يختلف إليه لسماع العلم، ولا بدَّ أنَّه لم يرتح لبعض ما سمع من شيخه مالك، فإنَّه حين اجتهد مستقلاً، ونظر في الأدلة عرض لبعض أصول مالك، وردَّ عليها ردًا علميًا فيه شيء من العنف أحياناً، ومن هذه الأصول التي توسَّع في الردِّ عليها نبذ مالك حديث الأحاد، ولو كان من أصحِّ ما رواه، أو رواه غيره، لأصول وضعها، وقدَّمنا بعضها. وسنأتي هنا ببعض ما ردَّ عليه:

قال الربيع بن سليمان: سألت الشافعي: أين ترفع الأيدي في الصلاة? فقال: يرفع المصلّي يديه في الصلاة إذا افتتح الصلاة حذْوَ منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك، ولا يفعل ذلك في السجود فقلت للشافعي، فما الحجّة في ذلك؟.

قال: حدثنا ابن عيينة عن الزُّهري، عن سالم ،عن أبيه عن النبي على مثله.

قال الربيع: فقلت: إنا نقول: يرفع في الابتداء ثم لا يعود.

قال الشافعي: أخبرنا مالك عن نافع أنَّ ابن عمر كان إذا

ابتدأ الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه، وإذا رفع من الركـوع رفعهما كذلك.

قال الشافعي ـ وهو يعني مالكاً ـ: يروي عن النبي على أنه كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك، ثم خالفتم رسول الله على وابن عمر، فقلتم: لا يرفع يديه إلا في ابتداء الصلاة، وقد رويتم عنهما: أنهما رفعا في الابتداء، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع!!.

ثم يشتد الشافعي فيقول: أفيجوز لعالم أن يترك على النبي النبي وابن عمر، لرأي نفسه، أو على النبي لرأى ابن عمر؟ ثم القياس على قول ابن عمر؟! ثم يأتي موضع آخر ويصيب فيه، فيترك على ابن عمر لما روي عن النبي عن النبي عن النبي عن النبي الله وكيف لم ينهه بعض هذا عن بعض؟ أرأيت إن جاز له أن يروي عن النبي الله: أنّه رفع يديه في الصلاة مرتين أو ثلاثاً، وعن ابن عمر فيه اثنتين، ويأخذ بواحدة، ويترك واحدة أيجوز لغيره ترك الذي أخذ به، وأخذ الذي ترك؟ أو يجوز لغيره ترك عليه؟!.

وقال الشافعي: لا يجوز له ولا لغيره تركُ ما رُوي عن النبي ﷺ.

قال الربيع: فقلت للشافعي: فإنَّ صاحبنا قال: ما معنى رفع الأيدي؟ قال الشافعي: هذه الحجة غاية من الجهل، معناه تعظيم الله، واتباع السنة، معنى الرفع في الأول معنى الرفع الذي خالف فيه النبيَّ عَلَيْ عند الركوع، وبعد رفع الرأس من

الركوع، ثم خالفتم فيه روايتكم عن النبي ﷺ وابن عمر معاً لغير قول واحد رُوي عنه رفع الأيدي في الصلاة تثبت روايته، يَرْوي ذلك عن رسول الله ﷺ ثلاثة عشر أو أربعة عشر رجلًا، ويروى عن أصحاب النبي ﷺ من غير وجه، فقد ترك السُّنَة!!.

وترى في الجزء السابع من الأمّ كثيراً من ردِّ الشافعي على مالك في ردِّه الحديث، وخصوصاً في «كتاب اختـلاف مالك» وفي كتاب «جماع العلم» ومما قاله في مقدمة كتاب اختلاف مالك: «قال الربيع بن سليمان المرادي: سألت الشافعي: بأي شيء تثبت الخبر عن رسول الله عليه؟ ، فقال: قد كتبت هذه الحجَّة في «كتاب جماع العلم» فقلت: أعِد من هذا مذهبك ولا تبال أن يكون فيه في هذا الموضع. فقال الشافعي إذا حدَّث النُّقةُ عن النُّقة حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ فهو ثابت عن رسول الله ﷺ، ولا نترك لرسول الله حديثاً أبداً، إلاّ حديثاً وجد عن رسول الله حديث يخالفه، وإذا اختلفت الأحاديث عنه فالاختلاف فيها وجهان: أحدُهما: أن يكون بها ناسخٌ ومنسوخٌ، فنعمل بالناسخ ونترك المنسوخ، والآخر أن تختلف، ولا دلالة على أيها الناسخ، فنذهب إلى أثبت الروايتين، فإنْ تكافآ نذهب إلى أشبه الحديثين بكتاب الله وسنّة نبيِّه فيما سوى ما اختلف فيه الحديثان من سنَّته، ولا يعدو حديثان اختلفا عن النبي ﷺ أن يوجد فيهما هذا أو غيره ممّا يدل على الأثبت من الرواية عن رسول الله ﷺ، فإذا كان الحديث عن رسول الله لا مخالف له عنه، وكان يُروى عمّن دون رسول الله على حديث يوافقه لم يزده قوّة، وحديث رسول

الله ﷺ مُستغنِ بنفسه، وإن كان يُرْوى عمن دون رسول الله عديث يخالفه لم ألتفت إلى ما خالفه، وحديث رسول الله أولى أن يؤخذ به.

قال الربيع: فقلت للشافعي: أفيذهب صاحبنا _ أي مالك _ هذا المذهب؟ قال: نعم، في بعض العلم، وتركه في بعض. وذكر بعد ذلك الشافعي ما أخذ به مالك من الحديث، وما خالفه(١).

وختم الشافعي هذا الباب بقوله رحمه الله: «وهكذا ينبغي أن يكون الصالحون من أهل العلم، فأمًّا ما تذهبون إليه من ترك السُّنَّة لغيرها، وتركِ ذلك الغير لرأي أنفسكم، فالعلمُ إذن إليكم، تأتون منه ما شئتم، وتَدَعون منه ما شئتم، تأخذون بلا تبصُّر لما تقولون، ولا حسن رويَّة فيه» وذكر مسألة الطَّيب قبل الإحرام، فقد منعها مالك لأنها تستمر إلى ما بعد الإحرام، ويستمرُ والثابت أنَّ رسول الله ﷺ كان يتطيَّب قبل الإحرام، ويستمرُ بعده.

وقال الشافعي في مناسبة أخرى: «من تَبِع سنة رسول الله على وافقتُه. ومن غلِط فتركها خالفتُه ، صاحبي الذي لا أفارقه اللازمُ الثابت عن رسول الله على وإن بعد، والذي أفارقه من لم يقبل سنة رسول الله على وإن قَرُب.

وقال في موضع آخر: فإن كان يثبت عن النبي ﷺ فهو

⁽١) الام ٧/٧٧١ و٧/٥٥.

أولى الأمور بنا، ولا حجّة في قول أحدٍ دون النبيِّ ﷺ، ولا في قياس، ولا شيء في قوله إلاَّ طاعة الله بالتسليم له».

وكان في عصر مالك من قارع طريقة مالك في عدم العمل بالحديث ولو كان صحيحاً مُتَّفقاً على صحته، وهو محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ذئب، الذي نادى فيه المنادى وفي مالك: لا يُفتي الناس إلا مالك وابن أبي ذئب. وكان شجاعاً في قول الحق لايهاب الملوك، وكان ثقة تقياً. فقد روى مالك عن عبد الله بن عمر «أنّ رسول الله على قال: «المتبايعان كلُّ واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرَّقا، إلا بيع الخيار»:

قال مالك: وليس لهذا عندنا حدٌّ معروف، ولا أمر معمولً به فيه .

ولمّا بلغ ابن أبي ذئب أنَّ مالكاً لم يأخذ بحديث «البيّعان بالخيار» قال فيه قولاً شديداً منكراً.

وقال ابن أبي سوَّار الجُدِّي: سمعت مالكاً يقول: الأمر عندنا كذا، فأخبرت به ابن أبي ذئب فقال: ما يحلُّ لمالك أن يقول هذا، ليس هذا مما نحن عليه، قال: فأعلمت مالكاً فقال: أنا لا أعتدُّ برأي ابن أبي ذئبٍ، أعتدُّ بمن أدركتُ من أهل العلم.

وقيل: كان مالك يهجُر بن أبي ذئب. لأنَّه قيل عنه: إنَّه يقول بالقدر. ونفى كثير ممن عاصره: أنَّه يقول بالقدر.

ولكن أحمد بن حنبل يقول: ابن أبي ذئب كان صدوقاً أفضل من مالك، إلا أنَّ مالكاً أشدُّ تنقية للرجال منه.

وظاهر أن كثيراً من آراء مالك متأثرة بآراء ربيعة الرأي وهو ربيعة بن أبي عبد الرحمن وهي واضحة في فقهه. فربيعة يعمل بعمل أهل المدينة إذا وجدهم على أمر قد اتفقوا عليه، واعتبر ذلك أقوى في إيجاب العمل من حديث الأحاد، ولذلك روى عنه أنّه قال: «ألفٌ عن ألفٍ أحبُ إلي من واحد عن واحد، فإنّ واحداً عن واحد ينتزع السُنّة من أيديكم» والسُنة عنده وعند مالك هي غالباً سنة الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

الإجماع:

الحقُّ في الإجماع القولُ: لا إجماع على دلالة الإجماع أو على تصوره، قال الإمام الغزَّالي في المستصفى: «قال مالك: الحجّةُ في إجماع أهل المدينة فقط؛ وقال قومٌ: المعتبر إجماع أهل الحرمين مكة والمدينة، والمصرين: الكوفة والبصرة، وأنكر الشافعيُّ دَعْوى الإجماع إلاَّ في أصول المسائل؛ وأحمد بن حنبل أنكر وجود الإجماع الا إجماع الصحابة، بل قال أحمد في رواية ابنه عبد الله: «من ادَّعى الإجماع فهو كاذب، لعلَّ الناسَ اختلفوا» وفي رواية المَرْوزي: «إذا سمعتهم يقولون: أجمعوا، فاتَهمهم، لو قالوا: لا أعلم مخالفاً».

وقد تردَّد ذكر الإجماع عند مالك كثيراً محتجًا به، ويقدِّم في صدر كل مسألةٍ يحتج فيها بالإجماع قوله: «الأمر المجتمع عليه عندنا».

مثال ذلك: «قال مالك: الأمر المجتمع عليه عندنا، أنَّ من استسلف شيئاً من الحيوان بصفة وتَحْلية معلومة، فإنَّه لا بأس بذلك، وعليه أن يردَّ مثلَه، إلا ما كان من الولائد فانَّه يُخاف في ذلك الذريعة إلى إحلال ما لا يحل، فلا يصلح، وتفسير ماكره من ذلك أن يستسلف الرجل الجارية فيصيبها ما بدا له، ثم يردَّها الى صاحبها بعينها، فذلك لا يصْلُح، ولا يحل، ولم يزل أهل العلم ينهون عنه، ولا يرخصون فيه لأحد.

وكان مرّة يقول: «الأمر المجتمع عليه عندنا» وتارة يقول: «الأمر الذي لا اختلاف فيها عندنا».

فما هو هذا الأمر المجتمع عليه عنده؟ أو ما هو الإجماع عند مالك؟.

يقول القرافي في تعريف الإجماع: «هو اتفاق أهل الحلّ والعقد من هذه الأمة في أمرٍ من الأمور، ونعني بالاتفاق الاشتراك إمَّا بالقول، أو الفعل، أو الاعتقاد، وبأهل الحلّ والعقد: المجتهدين في الأحكام الشرعية» فهل قوله: «اتفاق أهل الحلّ والعقد» يعني بهم علماء المدينة، أو اتفاق جميع علماء بلاد الإسلام؟ لقد ذكر القرافي من أصول المالكيّة الأمرين: «إجماع الأمة، وإجماع أهل المدينة» فهويري الأمرين فهل كان مالك على ذلك؟ الأقرب، والذي صرح به في الموطّأ بقوله: «الأمر المجتمع عليه عندنا» أو «الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا» أن مالكاً ما يريد بالإجماع إلّا إجماع أهل المدينة، فإنّه قال: عندنا في كل ما قاله، ولم يقل مرّة: الأمر المجتمع عليه في بلاد الإسلام مثلًا، أو لم يكن الاجماع - ان كان غير إجماع أهل

المدينة _ إلًّا في نحو «الفجر ركعتان والظهر أربع».

يقول الغزالي في المستصفى: «قال مالك: الحجة في إجماع أهل المدينة فقط، وقال قوم: المعتبر إجماع أهل الحرمين مكة والمدينة، والمصرين: الكوفة والبصرة، وما أراد المحصِّلون بهذا إلَّا أنَّ هذه البقاع قد جمعت في زمن الصحابة أهل الحل والعقد، فإن أراد مالك أنَّ المدينة هي الجامعة لهم فمُسَلِّم ذلك لو جمعت، وعند ذلك لا يكونُ للمكان تأثير، وليس ذلك بمسلّم، بل لم تجمع المدينة جميع العلماء، لا قبل الهجرة ولا بعدها، بل ما زالوا متفرقين في الأسفار والغزوات والأمصار، فلا وجه لكلام مالك إلَّا أن يقول: عمل أهل المدينة حجَّةُ لأنَّهم الأكثرون والعبرة بقول الأكثرين، وقد أفسدناه، أو يقول: يدلُّ اتفاقُهم في قولٍ أو عمل أنَّهم إستندوا الى سماع قاطع ، فإن الوجي الناسخ نزل فيهم ، فلا تشدُّ عنهم مدارك الشريعة. وهذا تحكُّم إذ لا يستحيل أن يسمع غيرهم حديثاً من رسول الله ﷺ في سفر أو في المدينة، لكن يخرج منها قبل نقله، فالحجة في الإجماع ولا إجماع».

ويقول الشيخ محمد بن أحمد المشهور: بعُلِّيش شيخ المالكية في مصر في «عمل أهل المدينة والإجماع وخبر الأحاد»: قد عرفتَ أنَّ أهل المدينة أعلى وأكثر، وأعلم من غيرهم، فلا يكون الرجوع عند الاختلاف إلا إليهم، فإذا صحَّ الحديث، وعمل أهل المدينة بخلافه، فلا يخلو الحال إمّا أن يتفوّه يحكم عليهم جميعاً بالجهل، وهذا ممّا يستحي العاقل أن يتفوّه

به، فإنَّ هؤلاء أعلمُ الأئمة، وسوء الظن فسُوق، وإمّا أن يحكم عليهم بتعمد مخالفة السُّنَة والتلاعب وهذا أدهى وأمَرُ، وإمَّا أن يحكم عليهم بالعلم والعمل، وأنَّهم إذا تركوا الحديث تركوه لأمر قويٍّ، وهذا ما ندَّعيه، ومعلوم أن الإجماع حجَّة لا بُدَّ له من مستند قد يعرف، وقد لا يعرف، فان كان اتفاقهم إجماعاً كما يقول الإمام _ أي مالك _ فالأمر ظاهر، وإلاَّ فهو مثله _ أعني لا بدَّ لمخالفتهم من مستند إذْ لا سبيل لتجهيلهم ولا لتضليلهم، فقد ظهر لك صريح الحقِّ إن كنت تقبل، والذين يحتجُّ الإمام بعلمهم هم التابعون الذين أدركهم، وهم لا يخرجون عن نهج الصحابة».

أقول: ليس بشيء أن يقنع الشيخ عُلِيش، مخالفيه بالأسلوب الخطابي العاطفي، فالعلم لا يكون بالإثارة، فقد يخطىء المرء مهما يبلغ في علمه، ولا يقول أحدٌ عنه جاهلًا، بل قد يكون كبير العلماء، وما بَرِىء أحد من الخطأ في التشريع الا النبيّون.

يقول الشافعي في رسالته: فقلت له: أفرأيت لو قال لك: هو ـ أي مالك ـ لا يقول لك «الأمر عندنا» إلا والأمر مجتمع عليه بالمدينة قال: _ أي المناظر المالكي ـ والأمر المجتمع عليه بالمدينة أقوى من الأخبار المنفردة _ أي الآحاد ـ قال _ أي المناظر المالكي ـ فكيف تكلَّف أن حَكَى لنا الأضعف من الأخبار المنفردة _ أي الآحاد ـ وامتنع أن يحكي لنا الأقوى اللازم من الأمر المجتمع عليه؟ أي كيف اختار أحاديث الآحاد على إجماع أهل المدينة؟.

ثم قال _ الشافعي _ : لست أقولُ ولا أحد من أهل العلم: «هذا مجتمع عليه» إلّا لما لا تلقى عالماً أبداً إلا قاله لك، وحكاه عمَّن قبله، كالظُّهر أربع، وكتحريم الخمر، وما أشبه هذا. أي أن لا يكون إجماعاً إلَّا في الأمر المعلوم من الدين ضرورة، وقد أجدهُ يقول: «المجمع عليه» وأجدُ في المدينة من أهل العلم كثيراً يقولون بخلافه، وأجد عامَّة أهل البلدان على خلاف ما يقول: «المجتمع عليه».

ثم ردَّ الشافعيُّ في كتابه اختلاف مالك والشافعي في الأم على أصل «إجماع أهل المدينة» فقال: وأقلُّ ما يؤخذ عليكم في هذا أن يقال: كيف زعمتم أنَّ أبا هريرة سجد في ﴿إذَا السماء انشقَّت﴾(١) وأنَّ عمر أمر بالسجود فيها، وأنَّ عمر بن الخطاب سجد في النجم، ثم زعمتم أنَّ الناس اجتمعوا ألاً سجود في المفصَّل، وهما من أصحاب رسول الله، فيقال:

قولكم: اجتمع الناسُ لما تحكون فيه غير ما قلتم، بين في قولكم أن ليس كما قلتم، ثم رويتم عن عمر بن الخطّاب أنَّه سجد في النجم، ثم لا تروون عن غيره خلافه، ثم رويتم عن عمر وابن عمر أنَّهما سجدا في سورة الحج سجدتين، وتقولون: ليس فيها إلا واحدة، وتزعمون أنَّ الناس أجمعوا أن ليس فيها إلا واحدة، ثم تقولون: أجمع الناس، وأنتم تروون خلاف ما تقولون، وهذا لا يعذر أحد بأن يجهله، ولا يرضى أحد أن يكون موجوداً عليه، لما فيه ممّا لا يخفى على أحد

⁽١) الانشقاق (١).

يعقل إذا سمعه. أرأيت إذا قيل لكم: أيُّ الناس أجمع على أنْ لا سجود في المفصَّل؟ وأنتم تروُون عن أئمة الناس السجود فيه، ولا تروُون عن غيرهم خلافهم، أليس أن تقولوا: أجمع الناسُ أنَّ في المفصَّل سجوداً؟ أولى بكم من أن تقولوا: أجمع الناس ألَّا سجود في المفصَّل، فإن قلتم، لا يجوز إذا لم نعلمهم أجمعوا أن نقول: أجمعوا، فقد قلتم أجمعوا، ولم تروُّوا عن واحد من الأئمة قولكم، ولا أدري مَن الناس عندكم أخلقُ؟ وما ذهبنا بالحجَّة عليكم إلا من قـول أهـل المـدينة، وما جعلنا الإجماع إلا إجماعهم، فأحسِنوا النَّظر لأنفسكم، واعلموا أنَّه لا يجوز أن تقولوا أجمع الناسُ بالمدينة حتى لا يكون بالمدينة مخالفٌ من أهل العلم، ولكن قولوا فيما اختلفوا فيه: اخترنا كذا، ولا تدَّعوا الإجماع فتدَّعوا ما يـوجد على السنتكم خلافة، فما أعلمه يؤخذ على أحد نسب إلى علم أقبح من هذا!!.

قلت - هو الربيع بن سليمان - للشافعي: أرأيت ان كان قولي اجتمع الناس عليه أعني من رضيت من أهل المدينة وإن كانوا مختلفين؟ فقال الشافعي: أفرأيتم إن قال من يخالفكم ويذهب إلى قول من خالف قول من أخذت بقوله: أجمع الناس، أيكون صادقاً؟ فان كان صادقاً - وكان بالمدينة قول ثالث يخالفكما يقول: أجمع الناس على قول، فإن كنتم صادقين معاً بالتأويل فبالمدينة إجماع من ثلاثة وجوه مختلفة، وإن قلتم الإجماع هو ضد الخلاف، فلا يقال، إجماع إلّا لما لا خلاف فيه بالمدينة، قلتُ: هذا الصدق المحض فلا نفارقه،

ولا تدَّعوا الإجماع أبداً إلا فيما لا يوجد بالمدينة فيه اختلاف، وهو لا يوجد بالمدينة إلا وجد بجميع البلدان عند أهل العلم متَّفقين فيه، لم يخالف أهل البلدان أهل المدينة إلا ما اختلف فيه أهل المدينة بينهم.

قال الشافعي رحمه الله تعالى: «واجعل ما وصفنا على هذا الباب كافياً لك، دالاً على ما سواه إذا أردت أن تقول: أجمع الناس، فإن كانوا لم يختلفوا فيه فقُلْه: وإن كانوا اختلفوا فيه فلا تقله، فإنَّ الصدق في غيره».

ويظهر انَّ الامام مالكاً أخذ فكرة اجتماع أهل المدينة من ربيعة الرأي _ وتقدم قوله _ ومن أبي بكر بن حزم، فقد قال مالك: كان أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يقول: «إذا وجدت أهل المدينة مجتمعين على أمر، فلا تشكّ أنّه الحقّ» ولكنّ الشافعي _ على ما قدّمناه _ ما كان يرى أن مالكاً أخذ ما كان عليه أهل المدينة مجتمعين، من غير أن يختلف عنهم ولو واحداً. وهذا ما جعل كل الأئمة يخالفونهم بهذا، فقد قال القاضي عياض في «باب الحجة بإجماع أهل المدينة»: «اعلموا - أكرمكم الله - أنَّ جميع أرباب المذاهب من الفقهاء والمتكلمين، وأصحاب الأثر إلْبُ واحد على أصحابنا في هذه المسألة، مخطِّئون لنا فيها بزعمهم، محتجُّونِ علينا بما سنح لهم. . . إلى أن قال: «فاعلموا أنَّ إجماع أهل المدينة على ضربين: ضرب من طريق النقل والحكاية التي تؤثره الكافّة عن الكافَّة، وعملت به عملًا لا يخفى، ونقله الجمهور عن الجمهور وعن زمن النبي على وهذا الضّرب منقسم على أربعة أنواع: أولها ما نقل شرعاً من جهة النبي على من قول، أو فعل، كالصّاع والمدّ، وأنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ منهم بذلك صدقاتهم وفطرتهم، وكالأذان والإقامة، وترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم(۱) في الصلاة، وكالوقوف والأحباس، فنقلهم لهذه الأمور من قوله وفعله كنقلهم موضع قبره، ومسجده ومنبره، ومدينته، وغير أذلك، ممّا عُلم ضرورةً من أحواله، وسيره، وصفة صلاته من عدد ركعاتها وسجداتها وأشباه ذلك. أو نقل اقراره عليه السلام لما شاهده منهم، ولم يُنقل عنه إنكاره، أو نقل تركه لأمور وأحكام لم يُلزمهم إياها مع شهرتها لديهم وظهورها فيهم، كتركه أخذ الزكاة من الخضروات مع علمه على بكونها عندهم كثيرة، فهذا النوع من إجماعهم في علمه الوجوه حجة يلزم المصير إليه. . . إلى أن قال:

النوع الثاني: إجماعهم على عمل من طريق الاجتهاد والاستدلال فهذا النوع اختلف فيه أصحابنا، فذهب معظمهم إلى أنّه ليس بحجة وعدد أسماءهم. ثم قال:

وذهب بعض المالكية إلى أنَّ هذا النوع حجة كالنوع الأول، وحكوه عن مالك، قال: وقال القاضي أبو نصر، وعليه يدل كلام أحمد بن المعذَّل، وأبي مصعب وإليه ذهب القاضي أبو الحسين، ورآه مُقدَّماً على خبر الواحد والقياس، وأطبق المخالفون أنه مذهب مالك، ونقل القاضي حكاية بعض

⁽١) هناك من الصحابة من كان يجهر بالبسملة مع الفاتحة في الجهريّة، وعلى هذا فلا إجماع في هذه المسألة

الأصوليين أنَّ مالكاً يرى إجماع الفقهاء السبعة بالمدينة إجماعاً، وقد تأثر مالك ـ بالفقهاء السبعة ـ تأثُّراً بالغاً عن طريق كبار شيوخه كابن شهاب الزهري وربيعة الرأي.

قال ابن الصّلاح: ولقد قال مالك: إنّ هؤلاء السبعة إذا أجمعوا على مسألة انعقد بهم الإجماع.

عمل أهل المدينة:

عمل أهل المدينة قريب من إجماع أهل المدينة، ولكنه وجد في جملة الأصول عند المالكية ولذلك قلنا فيه شيئاً.

المدينة كانت مهاجر رسول الله ومقامه، وفيها نزل من القرآن أكثر الأحكام، وبها بين رسول الله للنّاس ما نُزّل إليهم، وفيها كانت الصحابة من حوله على يستمعون الوحي ويحفظون ما يسمعونه. وانتقل رسول الله على الرفيق الأعلى، وكان من بعده في المدينة كثير من أصحابه، يَفِد إليهم الناس من الاقطار في موسم الحج يستفتون، ويفتي من الصحابة الذين علموا وحفظوا، ومن لم يكن عنده ما يفتي به سأل من الصحابة من علم ومن حفظ، فإن لم يظفر أحد منهم بنص اجتهد ولم يأل، وبنى على كتاب الله وسنة رسوله على .

وجاء مِنْ بعدهم التابعون فورثوا مع كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ما أفتى به الصحابة رضي الله عنهم، وحفظوا كلَّ ذلك أو معظمه، وبنوا عليه، واجتهدوا، وخَرَّجوا، فكانت ثروة كبار التابعين ـ وفيهم الفقهاء السبعة ـ من النقل والاجتهاد شيئاً

عظيماً، وجاء من بعدهم تابعوهم، فوجدوا ثروة من تأويل لكتاب الله، وتفصيل لسنة رسول الله، واجتهادٍ من الصحابة، واجتهادٍ من التابعين، فأخذوا ينتقون، ومنهم من اعتمد على التابعين وبالأخص الفقهاء السبعة، فما أجمعوا عليه فهو من عمل أهل المدينة كما قدّمناه في الإجماع، وكان الإمام مالك يتشدّد كثيراً في أنّ عمل أهل المدينة حجّة فوق كل حجّة، وإن خالفته البلاد الإسلامية كلّها.

ولقد زار مالكاً مُسْلم بن خالد الزِّنجي من شيوخ الشافعي من أهل مكة وقاضيها، فقال له مالك: يا مسلم، ما هذه الأشياء التي تبلغني عنكم، تخالفون فيها أهل المدينة؟ قال مسلم: يا أبا عبد الله ـ أصلحك الله ـ إنِّي قد جمعت أشياء أريد أن أسألك عنها، قال مالك: هات، أمَا إني أحبُّ أن يرشدكم الله، ولكنّي أكره أن تخالفوا أهل المدينة الى غيرهم.

وممًا كتب إلى اللَّيث بن سعد في هذا الأصل قوله: (١) اعلم - رحمك الله - أنّه بلغني أنّك تفتي الناس بأشياء مخالفة لما عليه جماعة النَّاس عندنا، وببلدنا الذي نحن فيه، وأنت في إمامتك وفضلك ومنزلتك من أهل بلدك. وحاجة من قبلك إليك، واعتمادهم على ما جاءهم منك - حقيقٌ بأن تخاف على نفسك، وتتبع ما ترجو النَّجاة باتباعه، فانَّ الله تعالى يقول في كتابه: ﴿والسَّابِقُونَ الأوَّلُونَ مَنَ المهاجِرِينَ والأنصار(٢)..

⁽١) ستأتي هذه الرسالة والجواب عليها في موضع آخر.

⁽۲) التوبة (۱۰۰).

الآية ﴾ وقال تعالى: ﴿ وَبَشِّر عبادِ. الذين يستمعون القول فيتَبعون أحسنه (٣). . . الآية ﴾ فإنّما النّاس تبع لأهل المدينة ، إليها كانت الهجرة ، وبها نزل القرآن ، وأحِلَّ الحلال ، وحُرَّم الحرام ، إذْ رسول الله بين أظهرهم ، يحضرون الوحي والتنزيل ، ويأمرهم فيتبعونه . . . »الخ ما قال .

وقال الشاطبي في هذا المقام: الظُّنِّي المعارض لأصل قطعي، ولا يشهد له أصل قطعيًّ مردد بلا إشكال.

ومن الدليل على ذلك أمران: (أحدهما) أنَّه مخالف لأصول الشريعة، ومخالف أصولها لا يصحُّ لأنّه ليس منها، وما ليس من الشريعة كيف يعدُّ منها؟ (الثاني) أنّه ليس له ما يشهد بصحته، وما هو كذلك ساقط الاعتبار.

وهذا على ضربين: (أحدهما) أن تكون مخالفته للأصل قطعيَّة فلا بدَّ من ردِّه (والأخر) أن تكون ظنيَّة إمَّا بأن يتطرَّق الظنُّ بأنَّه ليس مخالفاً للقطعي، وإما من جهة كون الأصل لم يتحقق كونه قطعيًا، وفي هذا الوضع مجال المجتهدين، ولكن الثابت في الجملة أنَّ مخالفة الظنِّي لأصل قطعيًّ يسقط اعتبار الظنِّي على الإطلاق، وهو ممًّا لا يختلف فيه.

أقول: وهذا كلام ظاهره لا شكّ فيه، فالقطعيُّ مقدَّم على الظنِّي، ولكن من أين له أن يقول: إنَّ عمل أهل المدينة هو القطعيُّ الذي يُسقط حديثاً صحيحاً ولو كان ظنيًا، كيف يثبت

⁽٣) الزمر (١٧ و١٨».

القطعيّة لعمل أهل المدينة، مع أنَّ لأكثرهم أكثر من مخالف، ولو فرضنا اجتماعهم على أمر فأين من ذلك فقهاء الأمصار، وفيهم الصحابة والتابعون، والمحدثون؟!.

قال ابن أبي سوار الجدِّي: سمعت مالكاً يقول: الأمر عندنا كذا، فأخبرت به ابن ابي ذئب فقال: ما يحلُّ لمالك أن يقول هذا، ليس هذا مما نحن عليه.

قال: فأعلمت مالكاً، فقال: أنا لا أعتد برأي ابن أبي ذئب، اعتد بمن أدركت من أهل العلم.

والغريب في الأمر أنَّ المنصور والمهديَّ والرشيد دَعَوا مالكاً ليجعل من موطَّئه كتاباً يحمل الناس عليه فأبي وقال للمنصور: يا أمير المؤمنين، إنَّ أصحاب رسول الله تفرَّقوا في البلاد، فأفتى كل في مصره بما رآه.

وقال مالك: قال لي أبو جعفر: قد أردتُ أن أجعل هذا العلم علماً واحداً أكتب به إلى امراء الأجناد، وإلى القضاة فيعملون به، فمن خالف ضربت عنقه، فقلت: يا أمير المؤمنين، أو غير ذلك؟ إنَّ النبي عَيِي كان في هذه الأمّة، فكان يبعث السَّرايا... إلى أن قال:

ثم قام عمر رضي الله عنه بعدهما ففتحت البلاد على يديه، فلم يجد بدًا أن يبعث أصحاب محمد على معلمين، فلم يزل يؤخذ عنهم كابراً عن كابر إلى يومنا هذا، فإن ذهبت تولهم عما يعرفون الى ما لا يعرفون رأوا ذلك كفراً، فأقر كل بلد على

ما فيها من العلم. وكذلك كان الشأن مع المهدي والرشيد وقد تقدم كل ذلك.

أقول: وأين عمل أهل المدينة إذن بعد قوله: فأقرَّ كل بلد على ما فيها من العلم؟!. مع إقراره بأن الصحابة ذهبوا معلَّمين إلى أكثر بلاد المسلمين، وكان من بعدهم تابعون أخذوا عنهم، فما يصنع بأقوال الصحابة والتابعين بغير المدينة؟!.

ويحتج بعضهم على «عمل أهل المدينة» بقول النبي «إن المدينة لتنفي خبثها كما ينفي الكير خبث الحديد» والخطأ خبث، فوجب نفيه، أقول: وهل معنى هذا أنه لا يوجد في المدينة خطأ؟! وهل هذا ممكن الوقوع؟! وهل المراد من الحديث نفي الخطأ؟ ما أظن ذلك. وفي ترتيب المدارك قال مالك: «وقد كان رجال من أهل العلم والتابعين يحدّثون بالأحاديث فيقول: ما نجهل هذا، ولكن مضى العمل على غيره» وقال أيضاً: «رأيت محمد بن أبي بكر بن عمر بن حزم وكان قاضياً وكان أخوه عبد الله، رجل صدق، كثير الحديث فسمعت عبد الله إذا قضى محمد بالقضية قد جاء فيها الحديث مخالفاً للقضاء يعاتبه، ويقول له: ألم يأت في هذا حديث كذا؟ مغقول: بلى، فيقول أخوه: فمالك لا تقضي به؟ فيقول: فأين فيقول: بلى، فيقول أخوه: فمالك لا تقضي به؟ فيقول: فأين العمل بها أقوى من الحديث.

ونقل القاضي عياض عن ابن المعذَّل قال: سمعتُ

إنسانا سأل ابن الماجشون لم رويتم الحديث ثمَّ تركتموه؟ قال: ليُعلم أنَّا على علم تركناه.

ونقل القاضي أيضاً عن ابن مهدي قال: السُّنَّة المتقدِّمة من سنَّة أهل المدينة خيرٌ من الحديث وإنه ليكون عندي.

وقال ابن أبي حازم: كان أبو الـدَّرداء يُسأل فيجيب، فيقال: إنَّه بلغنا كذا وكذا بخلاف ما قال، فيقول: وأنا سمعته، ولكنِّي أدركت العمل على غير ذلك.

وقال مالك: انصرف رسول الله على من غزوة كذا، وكذا ألفاً من الصحابة، مات بالمدينة منهم نحو عشرة آلاف، وباقيهم تفرق بالبلدان، فأيهما أحرى أن يتبع ويؤخذ بقولهم، من مات عندهم النبي على وأصحابه الذين ذكرت أو مات عندهم واحد أو اثنان من أصحاب النبي على الله عنه وزّعت الصحابة رضوان الله عمر بن الخطاب رضي الله عنه وزّعت الصحابة رضوان الله عليهم في جميع أرض الاسلام، وكذلك في زمن عثمان رضي الله عنه، فلم تعد تختص المدينة المنورة بكثرة الصحابة، فأكثرهم ذهب للفتوح والجهاد، ولم يبق في المدينة إلا العاجز عن الجهاد وقل من عاد ممن جاهد. ويقول ابن القيم في تفصيل عن المهبول والمردود من عمل أهل المدينة الذي به يدفع بعض فقهاء المدينة أحاديث الأحاد الصحاح يقول:

وأما نقل الأعيان، وتعيين الأماكن فكنقلهم الصاع والمُدَّ، وتعيين موضع المنبر، وموقفه للصَّلاة، والقبر والحُجرة، ومسجد قباء، وتعيين الرَّوضة، والبقيع، والمصلَّى ونحو ذلك ونقل هذا

جادٍ مجرى نقل مواضع المناسك: كالصَّف والمَرْوة، ومنى، ومواضع الإحرام كذي الحُليفة، والجحفة وغيرها.

وقال: وأما نقل العمل المستمر فكنقل الوُقُوف والمُزارعة، والأذان على المكان المرتفع، والأذان للصَّبح قبل الفجر، وتثنية الأذان، وأفراد الإقامة، والخطبة بالقرآن وبالسَّنن، دون الخطبة الصناعية بالتسجيع والترجيع التي لا تُسمن ولا تُغني من جوع، فهذا النقل وهذا العمل حجة يجب اتباعها، وسنَّة متلقَّاة بالقبول على الرأس والعينين، وإذا ظفر العالم بذلك قرَّت به عينه، واطمأنت إليه نفسه.

ثم يتحدث عن أخبار الأحاد مع عمل أهل المدينة يقول:

فأمًّا حال الأخبار من طريق الأحاد، فلا تخلو من ثلاثة أمور: إما أن يكون صحبها عمل أهل المدينة مطابقاً لها، أو أن يكون عملهم عمل أصلا عملهم بخلافها، أو ألّا يكون منهم عمل أصلا لا بخلاف ولا بوفاق، فان كان عملهم موافقاً لها كان ذلك آكد في صحتها ووجوب العمل بها إذا كان العمل من طريق النقل، وإن كان من طريق الاجتهاد كان مرجًّحاً للخبر.

وإن كان عملهم بخلافه _ أي بخلاف خبر الأحاد _ نظر فإن كان العمل المذكور على الصّفة التي ذكرناها _ كالصّاع

والمدِّ وزكاة الخضروات _ وإن كان عملهم اجتهاداً فالخبر أولى منه عند جمهور أصحابنا _ وهم الحنابلة.

ثم قال: من المحال عادةً أن يجمعوا على شيء نقلاً أو عملاً متصلاً من عندهم إلى زمن رسول الله وتكون السُّنة الصحيحة الثابتة قد خالفته؛ هذا من أبين الباطل؛ وإن وقع ذلك فيما أجمعوا عليه من طريق الاجتهاد، فإن العصمة لم تُضمن لاجتهادهم؛ فلم يُجمعوا من طريق النَّقل، ولا العمل المستمر على هذه الشريطة ـ المتقدِّمة ـ على بطلان خيار المجلس، ولا على التسليمة الواحدة، ولا على القنوت في الفجر قبل الركوع، ولا على ترك الرفع عند الركوع، والرفع سنة، ولا على ترك السجود في المفصل، ولا على ترك الاستفتاح والاستعادة قبل الفاتحة. ونظائر ذلك ـ مما هو في مذهب مالك، مستنداً بعمل أهل المدينة مُغفلاً الحديث الصحيح من غير استمرار نقل.

ثم يقول: كيف وقدماؤهم الذين نقلوا العلم الصحيح الثابت الذي كأنه رأي عين عن النبي وأصحابه بخلاف ذلك؟ فكيف يقال: إنَّ تركه عملُ مستمرُّ من عهد رسول الله على الآن؟! هذا من المحال. بل نقلهم للصَّاع والمُدِّ والوقوف والأخاير، وتركِ زكاة الخضراوات حقَّ، ولم يأت عن رسول الله على سنة تخالفه البتّة، ولهذا رجع أبو يوسف إلى ذلك كله بحضرة الرشيد لمَّا ناظره مالك، وتبين له الحق، فلا يُلحق بهذا عملُهم من طريق الاجتهاد، ويجعل ذلك نقلاً متصلاً

عن رسول الله ﷺ وتترك له السُّنة الثابتة، فهذا كُوْنٌ، وذلك كُونٌ.

وقال: ومن المعلوم أنَّ العمل بعد انقراض عصر الخلفاء الراشدين والصحابة بالمدينة، كان بحسب من فيها من المفتين، والأمراء والمحتسبين على الأسواق، ولم تكن الرعيَّة تخالف هؤلاء، فإذا أفتى المفتون نفَّذه الوالي، وعمل به المحتسب، وصار عملًا، فهذا هو الذي لا يُلتفت إليه في مخالفة السَّنن، لا عمل رسول الله على وخلفائه والصحابة فذاك هو السَّنة، فنحن لهذا العمل أشدُّ تحكيماً، وللعمل الآخر اذا خالف السَّنة أشدُّ تركاً، وبالله التوفيق.

وبعدما ساق أمثلةً كثيرةً عطّلت فيها السُّنَة قال: ولو تُركت السُّنن للعمل - أي عمل أهل المدينة - لتعطلت سُنن رسول الله عن ودرست رسومها، وعفّت آثارها؛ وسئل أحمد بن حنبل عن مالك بن أنس فقال: حديث صحيح ورأي ضعيف، قال البيهقي: إنّما قال ذلك أحمد بن حنبل في مالك، لأنه يترك حديثه الصحيح، ويعمل بعمل أهل المدينة في بعض المسائل.

وقال الدَّراوَرْدي: إذا قال مالك: «وعليه أدركت أهل بلدنا والمجتمع عليه ببلدنا» فإنه يريد ربيعة بن عبد الرحمن الملقَّب بربيعة الرأي - وابن هُرْمز، والدراوردي قرين مالك وأخذ عنه.

فإذا صحَّت نسبة هذا القول إلى الدَّراوردي ـ وقد نقلها القرطبي المالكي ـ فالإجماع وعملُ أهل المدينة عنده إنما هو

إجماع عالِمَين، وعملُ عالِمَين، لا إجماع أهل المدينة أو عمل أهل المدينة، وظاهر تأثر مالك بهذين العالِمَين الجليلين.

وقد ذكر الإمام مالك بعض مصطلحاته فيما يأتي، وذلك بما رواه ابن أبي أويس ـ ابن أخته ـ فقال: قيل لمالك: ما قولك في الكتاب ـ وهو الموطّأ ـ الأمر المجتمع عليه عندنا، وببلدنا، وأدركت أهل العلم، وسمعتُ بعض أهل العلم؟ فقال:

أمًّا أكثر ما في الكتاب فرأي، ولَعَمري ما هو رأيي، ولكن سماع من غير واحدٍ من أهل العلم والفضل، والأئمة المقتدى بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله، فكئر عليَّ فقلت رأيي، وذلك إذا كان رأيهم مثل رأي الصحابة، أَدْرَكُوهُم عَلَيهُ، وأُدرَكتهم أنا على ذلك، فهذا وراثة توارثوها قرْناً عن قرن إلى زماننا، وما كان رأي فهو رأي جماعة ممن تقدّم من الأئمة، وما كان فيه الأمر المجتمع عليه فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا به؛ وما قلت: الأمر عندنا فهو ما عمل الناس به عندنا، وجرت به الأحكام، وعرفه الجاهل والعالم، كذلك ما قلت فيه ببلدنا، وما قلت فيه: بعض أهل العلم فهو شيء استحسنته في قول العلماء، وأمَّا مالم أسمعه منهم، فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيتُه، حتى وقع ذلك موضع الحق، أو قريباً منه، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم، وإن لم أسمع ذلك بعينه، فنسبت الرأي إلى بعد الاجتهاد مع السُّنَّة وما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم، والأمر المعمول به عندنا من لَدُن رسول الله ﷺ والأثمة الراشدين، مع مَنْ لقيت، فذلك رأيهم ما خرجت إلى غيرهم.

القياس:

جميع أثمة المذاهب المعترف بها قال بالقياس، وأكثر منه أبو حنيفة ومالك والشافعي، وأقل منه أحمد بن حنبل، وكل له طريقته بالقياس إلا أنّ بعض الحنفيّة قال: انّ قياس الشافعي أقوى الأقيسة لسلامة علله من الانتقاض.

وما بنا أن نتوسع هنا بالقياس عند مالك، وحسبنا أن نشير إلى خاصّة في القياس عنده، وهي أنَّ مالكاً لا يقيس على الأحكام المنصوص عليها حسب، حتى يكون حملاً على النصّ مباشرة كما ذكر الشافعي، بل يقيس على المقيس، فإذا استنبط فرعاً من أصل بالقياس فقد صلح هذا الفرع أن يكون أصلاً يمكن أن يقاس عليه.

يقول ابن رشد في المقدِّمات: «وليس كما يقولُ بعض من يجهل: إن المسائل فروع، فلا يصح قياسُ بعضها على بعض وإنما يصحُّ القياس على الكتاب والسُّنَّة، والإجماع، وهذا خطأ بيِّن إذ الكتابُ والسُّنَّة والإجماع هي أصول الشرع، فالقياس عليها أولاً، ولا يصحُّ القياس على ما استنبط منها، إلا بعد تعذُّر القياس عليها، فإذا نزلت النازلةُ ولم توجد لا في الكتاب ولا في السنّة ولا فيما أجمعت عليه الأمة نصاً، ولا وجد في شيء من ذلك كلِّه علة يجمع بينه وبين النازلة، ووجد ذلك فيما استنبط منها وجب القياس على ذلك».

ويقول: «واعلم أنّ هذا المعنى ممّا اتفق عليه مالك وأصحابه، ولم يختلفوا فيه، على ما يوجد في كتبهم من قياس

المسائل ببعضها من بعض، وهو صحيح في المعنى، وإنْ خالف فيه مخالفون، لأنَّ الكتاب والسُّنَة والإجماع أصل في الأحكام الشرعية، كما أنَّ علم الضرورة أصلُّ في العلوم العقليّة، فكما يُبنى العلم العقليُّ على علم الضرورة، أو على ما بُني على علم الضرورة. هكذا أبداً من غير حصر بعدد، على ترتيب ونظام الأقرب على الأقرب، ولا يصح أن يُبنى الأقرب على الأبعد، فكذلك العلوم السمعية تبنى على الكتاب والسُّنَة وإجماع الأمة، أو على ما يُبنى عليه بصحته، هكذا أبداً الى غير نهاية، ونظام الأقرب على الأقرب، ولا يصح بناء الله غير نهاية، ونظام الأقرب على الأقرب، ولا يصح بناء المقرب على الأبعد».

وهذه الطريقة في القياس لا يقرُها سائر الأئمة القائلون بالقياس، فإنَّ القياس عند الأحناف: «إلحاق أمر غير منصوص على حكمه» وعند الشافعية كما يقول الغزالي في المستصفى: «وحدُّه، أنّه حمْل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما أو نفيه عنهما بأمرٍ جامع بينهما من إثبات حكم أو صفة أو نفيهما عنهما». ثم قال: «ولا بدَّ في كل قياس من فَرْع، وأصل، وعلّة، وحُكْم». فإذا تبيّنتِ العلّة في الأصل، واشترك الفرع في هذه العلّة فقد تم القياس. وهكذا كل فرع يلحق بالأصل عند اتّحاد العلّة.

المصالح المرسلة:

الأصل في الشرع مصالح الأمّة، فما كان فيه خيرها اجتمعت الأدلّة على تأكيده وتثبيته والأمر به وجوباً أو ندباً، وما

كان فيه مضرّة تضافرت الأدلة على منعه والنهي عنه ليس في هذا خلاف بين الأئمة، كما أنّه ليس بينهم خلاف أنّ الحوادث مع امتداد الزمن واحتلاف البلاد والبيئات تكثر وتتجدُّد، وتبلغ حدًا يستحيل فيه أن نجد أصلًا معيّناً لكلِّ حادثة أو مصلحة في الكتاب والسُّنَّة؛ وههنا يتفرّق العلماء، فالشافعيون والأحناف يرون أنه مهما تكثر الوقائع والأحداث فإنّ في الشريعة متَّسعاً لها، فإن لم يكن في الكتاب والسُّنَّة فبالقياس عليهما، وباب القياس واسع يمكن أن يدخل منه كل حكم لم يتعرض له الأصلان بإثبات صريح، أو نفي واضح، بل بالعلَّة الجامعة بين الأصل والفرع، وهنا يرى الشافعي أنُّ النصوص والقياس عليها والإجماع تكفي لتحيط بالمصالح ودرء المفاسد على وجه الدهر، وبهذا نكون ما نزال في حدود شريعة الله، وليس لنا عند الشافعي أن نقر بمصلحة ما إذا لم يكن لها شاهد ما من الشُّرع، ويستشهد الشافعي قول الله سبحانه: (أيحسب الإنسانُ أن يُترك سُدى (١)، وكأن المعنى: أنَّ الله تعالى لم يدع الانسان هملًا، بل ضبط فيه كل حركة وسكنة، مهما تختلف الأزمان والديار، ومهما تكثر حاجاته وتتنوُّع، فلا بدُّ أنَّ لها في شريعة الله منزعاً، ومع كل ذلك لم ير الشافعية بداً من أن يقولوا بالاستصلاح، في بعض المسائل دون بعض وإن لم يجعلوها أصلًا.

أما أبو حنيفة _ رحمه الله _ فقد جعل الاستحسان جامعاً لمسائل الاستصلاح وغيرها.

⁽١) القيامة (٣٦).

وأول من اعتمد المصالح، وجعلها أصلًا الإمام مالك، تأثّر بها شيخه ربيعة.

وحقيقة هذه المصالح هي: كلَّ منفعة داخلة في مقاصد الشارع، دونَ أن يكون لها شاهد بالاعتبار أو الإِلغاء، وهذا الأصل يعتبره مع مالك أحمد بن حنبل والشافعي في بعضه كما تقدم، فهما قررا أن أحكام الشرع لم تأتِ إلا بما هو المصلحة، وإذا أتى النصَّ فالمصلحة ظاهرة به، وإذا لم يُعرف له نصَّ، فهناك نصوصً عامة يمكن أن يُعرف له نصَّ، فهناك نصوصً عامة يمكن أن يُستَذْري بها في المصالح أودفع المضار، نحو قوله تعالى: ﴿ وما جَعَل عليكم في الدين من حَرَج ﴾(١)ونحو قوله ﷺ: ﴿ لا ضرر ولا ضرار).

فعلى هذا يمكن أن يُحكم بكل ما فيه مصلحةً لا ضرر فيها، أو كان النَّفع فيه أكبر من الضرر _ بأنه مشروع، وإن لم يكن لهذا النوع من النَّفع شاهد خاصَّ به، وكذلك كل ما فيه ضرر مدفوع وإن لم يكن له شاهد خاصَّ يدفعه، فمن أمثلة المصالح: جمع أبي بكر للقرآن بعد أن خشي أن يهلك الحفاظ خصوصاً وقد هلك منهم كثيرون يوم اليمامة، ومنه: أمره بقتال أهل الردَّة، ومن ذلك: اختيار أبي بكر عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ليكون خليفةً من بعده.

وهذا في النفع، أمّا في الضرر فقد قال الشاطبي في الاعتصام: «العُقوبة فيه ـ أي في المال ـ عنده ثابتةً، فإنه قال في الزعفران المغشوش إذا وجد بيد الذي غشّه: أنه يُتَصدّق به

⁽١) الحج «٧٨».

على المساكين قلَّ أو كثر، وذهب ابن القاسم ومُطرَّف وابن الماجشون إلى أنه يُتصدق بما قلَّ منه دون ما كثر. وذلك محكيًّ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأنه أراق اللبن المغشوش بالماء، ووجه ذلك التأديب للغاش، وهذا التأديب لا نصَّ يشهد له، لكنَّه، من باب الحكم على الخاصَّة لأجل العامة».

وقد بحث الغزالي في المستصفى في الاستصلاح مُطوَّلاً فقال ما ملخَّصُه: «الأصلُ الرابع من الأصول الموهومة ـ الاستصلاح» وقد اختلف العلماءُ في جواز اتباع المصلحة المرسَلة، ولا بُدَّ من كشف معنى المصلحة، وأقسامها، فنقول: المصلحة بالإضافة إلى شهادة الشرع ثلاثة أقسام: قِسمٌ شهد الشرعُ لاعتبارها، وقسمٌ شَهِد لبطلانها، وقِسمٌ لم يشهد الشرعُ لا للعتبارها.

أمًّا ما شهد الشرع لاعتبارها فهي حجَّة، ويرجع حاصلُها إلي القياس، وهو اقتباس الحكم من معقول النصِّ والإجماع، فإنه نظر في كيفية استثمار الأحكام من الأصول، وقال: القسم الثاني: ما شهد الشرع لبطلانها، وقال: القسم الثالث: ما لم يشهد له من الشرع شاهد بالبطلان، ولا باعتبار نص معين وهذا هو الاستصلاح _ وهو مقصودنا هنا _ وهذا في محلِّ النظر؛ فلنقدَّم على تمثيله تقسيماً آخر وهو أنَّ المصلحة باعتبار قُوتها في ذاتها تنقسم إلى ما هي في رتبة الضَّرورات، وإلى ما هي في رتبة الضَّرورات، وإلى ما هي في رتبة الصَّرورات، وإلى ما هي في رتبة الصَّرورات، وإلى ما هي في رتبة الصَّرورات، والى ما هي في رتبة الحاجات؛ والى ما يتعلَّق بالتَّحسينات والتَّزينات،

وتتقاعد أيضاً عن رتبة الحاجات، ويتعلَّق بأذيال كلِّ قسم من الأقسام ما يجري منها مجرى التَّكملة والتتمة لها، ولنفهم أولاً معنى المصلحة، ثم أمثلة مراتبها .

أما المصلحة: فهي عبارةً عن جلب منفعة، أو دفع مضرّة، ولسنا نعني به ذلك فإن جلب المنفعة ودفع المضرّة مقاصدُ الخلق، وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، لكنًا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة،: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلَهم، ومالهم، فكلُّ ما يتضمَّن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوّت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة.

وقال: وهذه الأصول الخمسة حفظها واقع في رتبة الضرورات، فهي أقوى المراتب في المصالح، ومثاله: قضاء الشرع بقتل الكافر المُضل، وعقوبة المُبتدع الداعي إلى بدعته، فإن هذا يفوّت على الخَلْق دينَهم. وقضاؤه بإيجاب القصاص إذ به حفظ النفوس، وإيجاب حدِّ الشُّرب إذ به حفظ العقول التي هي ملاك التكليف، وإيجاب حدِّ الزنا إذ به حفظ النسل والأنساب، وإيجاب زجر الغصّاب والسراق إذ به يحصل حفظ الأموال التي هي معاش الخلق، وتحريم تفويت هذه الأصول الخمسة والزجر عنها يستحيل ألا تشتمل عليه ملة من المِلل وشريعة من الشرائع التي أريد بها إصلاح الخلق.

ثم ذكر أمثلةً من الضرورات، التي لم يشهد لها أصلُ

معيِّن، فقال: ومثاله: أنَّ الكفار إذا تتَّرسوا بجماعةٍ من أسارى المسلمين، فلو كففنا عنهم لصَدَمونا، وغلبوا على دار الاسلام، وقتلوا كافَّة المسلمين، ولـو رمينا التَّـرس ـ وهم المسلمون الأسارى ـ لقتلنا مسلماً معصوماً لم يُذنب ذنباً، وهذا لا عهد به في الشرع، ولو كففنا لسلِّطنا الكفار على جميع المسلمين، فيقتلونهم، ثم يقتلون الأسارى أيضاً، فيجوز أن يقول قائل: هذا الأسيرُ مقتولُ بكل حال، فحفظ جميع المسلمين أقرب الى مقصودِ الشرع، لأنَّا نعلم قطعاً أن مقصود الشرع تقليلُ القتل، كما يُقصد حسم سبيله عند الإمكان، فإن لم نقدر على الحسم قَدَرْنا على التقليل، وكان هذا التفاتأ إلى مصلحةٍ عُلِم بالضرورة كونُها مقصودَ الشرع، لا بدليل واحد، وأصلِ معيَّن، بل بادلَّة خارجةٍ عن الحصر، لكن تحصيل هذا المقصود بهذا الطريق -وهو قتل من لم يذنب _ غريبٌ لم يشهد له أصلّ معيّن. فهذا مثال مصلحةٍ غير مأخوذةٍ بطريق القياس، على أصل معيَّن، وانقدح اعتبارها باعتبار ثلاثة أوصاف: أنَّها ضرورةٌ قطعيةٌ كليةً.

إلى أنْ قال: فكلَّ مصلحة لا ترجع الى حفظِ مقصودٍ فَهِم من الكتاب والسُّنَّة والإِجماع، وكانت من المصالح الغريبة التي لا تُلائم تصرفاتِ الشرع، فهي باطلة مطَّرحة، ومن صار إليها فقد شرع، كما أنَّ من استحْسَن فقد شَرَع.

وكلُّ مصلحة رجَعَت إلى حفظ مقصودٍ شرعيٌّ عُلِم كونُه مقصوداً بالكتاب والسُّنَة والإجماع فليس خارجاً من هذه الأصول، لكنه لا يُسمَّى قياساً، بل «مصْلحةً مُرْسلة»، إذ

القياس أصلَّ معين. وكونُ هذه المعاني مقصودةً عُرِفت لا بدليل واحد، بل بأدلة كثيرة لا حصرَ لها من الكتاب والسَّنَّة وقرائن الأحوال، وتفاريق الأمارات تُسمَّى لذلك: «مصلحة مرسلة».

وإذا فسَّرنا المصلحة بالمحافظة على مقصود الشرع، فلا وجه للخلاف في اتباعها، بل يجب القطعُ بكونها حجةً».

وعلى هذا فإنَّ المالكيَّ والحنبليَّ والشافعي اعتمدوا «المصلحة المرسلة» وجعلوها من أصولهم، إلا أن الشافعي اعتمدها بما يكون مصلحة عامة في نطاق الشريعة، ولم يجعلها أصلاً خامساً برأسه، فقد ختم الغزالي رحمه الله بقوله: «وتبيَّن أن الاستصلاح ليس أصلاً خامساً برأسه، بل من استصلح فقد شرع، كما أن من استحسن فقد شرع، وتبين به أنَّ الاستصلاح على ما ذكرنا». والإمام مالك أكثرهم أخذاً بها، وجعلها أصلاً من أصوله، في جليل الأمور وحقيرها.

الاستحسان:

كان مالك رحمه الله يأخذ بالاستحسان كما يأخذ فيه أبو حنيفة، ونقل الشاطبي في الموافقات عن أصبغ أنّه قال: سمعت ابن القاسم يقول ويروي عن مالك أنه قال: «تسعة أعشار العلم الاستحسان» أمّا الشافعي فلم يره شيئاً، بل قال: «من استحسن فقد شَرَع» وحَمَل على الاستحسان حملة عنيفة في كتابيه «الأم والرسالة» وحاشا أن نقول: ان الشافعي لم يدرك معنى الاستحسان فحمل عليه كما يقول بعض المغرضين

المتعصِّبين، بل ردَّ عليه لأنه عرفه حق المعرفة، فهو مقدَّم تلاميذ مالك، وقرأ بإمعان كتب الأحناف عن طريق محمد بن الحسن.

والاستحسان _ عند مالك _ كما عرَّف الشاطبيُّ في الموافقات _ : «الأخذُ بمصلحةٍ جُزئيةٍ في مقابل دليل كلِّي».

ويضرب الشاطبي للاستحسان أمثلة كثيرة، كالقرْض مثلاً، فإنّه رباً في الأصل، لأنّه الدّرهم بالدرهم إلى أجل، ولكنه أبيح لما فيه من المرفقة والتوسعة على المحتاجين، بحيث لو بقي على أصل المنع لكان في ذلك ضيقٌ على المكلّفين. ومثله بيع العَريَّة بخرصِها تمراً، فإنّه بيع الرُّطب باليابس، لكنه أبيح لما فيه من الرفق ورفع الحرج، ومثله الجمع بين المَغْرب والعشاء للمطر، وجمع المسافر، وقصر الصلاة والفطر في السّفر الطويل، وصلاة الخوف.

أقول: وظاهر أن هذه الأمثلة جاءت بالنصِّ من الكتاب والسُّنَّة، وليس للاستحسان فيها مدخل مّا، ومن البدهي أنَّ الكتاب والسنة هما الأصلان. فليس لأصل معهما مكان مًّا اتَّفق على اعتباره أم لا.

وقد قال ابن العربي في تفسير الاستحسان: بأنَّه إيثار تركِ مُقتضى الدليل على طريق الاستثناء والترخص، ثم جعله أقساماً، فمنه ترك الدليل للعرف.

ومن هنا يظهر أنَّ الاستحسان عند مالك يفتى به في المسائل على أنَّه القاعدة، فهو

حكم جزئي في مقابل أصلٍ كلّي، كالإِفتاء بقبول شهادة غير العدل في البلد الذي لا يوجد فيه عُدول.

وقد يكون الاستحسان عندما يكون القياسُ مؤدياً إلى حَرَج.

ويقول الشاطبي بعدما سبق من تعريف القياس: ومقتضاه الرجوع إلى تقديم الاستدلال المُرسل على القياس، فإنَّ من استحسن لم يرجع إلى مجرَّد ذوقه وتشهيه، وإنَّما رجع إلى ما عَلِم من قصد الشارع في الجملة في أمثال تلك الأشياء المفروضة، كالمسائل التي يقتضي القياس فيها أمراً إلَّا أن ذلك الأمر يؤدي الى فوتِ مصلحةٍ من جهة أخرى، أو جلب مفسدةٍ كذلك، وكثير ما يتَّفق هذا في الأصل الضروري مع الحاجي، والحاجي مع التكميلي، فيكون إجراء القياس مطلقاً مع الضروري يؤدي إلى حرج ومشقة في بعض موارده، فيُستثنى موضع الحرج، وكذلك في الحاجي مع التكميلي، أو الضروري مع التكميلي، أو الضروري مع التكميلي.

وقال ابن رشد: «الاستحسان الذي يكثر سماعه، حتى يكون أغلب من القياس . : هو أن يكون طرد القياس يُؤدِّي الى غلوٍ في الحكم ومبالغة فيه، فيعدل عنه في بعض المواضع لمعنى يؤثر في الحكم، فيختص به ذلك الموضع».

ومن الاستحسان: المسألة المشتركة في الفرائض، وهي المسألة التي يأخذ فيها الأخوة الأشقاء ميراثهم بالتعصيب، ومثال ذلك: متوفى عن زوج وأم وأخوين شقيقين وأخوين لأم،

فتطبيق القياس على هذه المسألة يوجب أن يكون للزوج النصف، وللأم السدس، وللأخوين للأم الشلث، ولا شيء للشقيقين؛ والغرابة هنا أنّ الشقيقين لا يرثان، والأخوين للأم لهما الثلث. لذلك أشركهم عمر معهم في الثلث باعتبارهم أولاد أم، ويقول القائلون بالاستحسان: إنّ ذلك استحسان منه، وبذّلك سنّ سُنّة الاستحسان الدافع للحرج.

ويقول الجرجاني في تعريفاته: «الاستحسان: ترك القياس الله ما هو أرفق بالناس» فإن كان هذا الذي هو أرفق بالناس له أصلٌ في عموم الشريعة فهو مقبولٌ ومتفقٌ عليه، وإن لم يكن له أصلٌ، أو له أصلٌ أقرب إلى الوهم فذاك المرفوض، وأكد رفضه الإمام الشافعي، فقد قال في رسالته رحمه الله: هذا كما قلت ـ أي عن الاستحسان ـ والاجتهاد لا يكون إلّا على مطلوب، والمطلوب لا يكون أبداً إلّا على عين قائمة تُطلب بدلالة يقصد بها إليها، أو تشبيه على عين قائمة، وهذا يبين أنَّ حراماً على أحد أن يقول بالاستحسان، إذا خالف الاستحسان الخبر، والخبر ـ من الكتاب والسنة ـ عينٌ يتأخي (١) معناها المجتهد ليصيبه، كما البيتُ يتأخًاه من غاب عنه ليصيبه، أو قصده بالقياس، وأن ليس لأحدٍ أن يقول إلّا من جهة الاجتهاد، والاجتهاد ما وصفتُ من طلب الحق. فهل تجيز أنت أن يقول الرجل: أَسْتحسن من غير قياس؟».

⁽١) يتأخَّى: يتحرَّى ويقصد.

العرف والعادات:

العرف: هو الأمر الذي تتَّفق عليه الجماعة من الناس في مجاري حياتها، والعادة هي العمل المتكرَّر من الآحاد والجماعات، وإذا اعتادت الجماعة أمراً صار عرفاً لها، فالعادة والعرف بمعنى واحد من حيث الماصَدَق _ كما يقول ابن عابدين في رسالته «نشر العُرفْ في بناء بعضَ الأحكام على العرف» _ أي أن مؤداهما واحد:

وعرَّفه الغزالي في المستصفى بقوله: العادة والعرف ما استقرَّ في النُّفوس من جهة العقول، وتلقَّته الطباع السليمة بالقبول.

والعادة أو العرف في الفقه المالكي ضرورة الاعتبار، وكذلك في الفقه الحنفي، والشافعية يقولون بالعرف العملي لا القولي، وبما ورد به نص، أو مما لم يتعرض له نص ولم ينفه. وقد بسط الكلام على العرف الشاطبي في الموافقات، ومما قال: العوائد الجارية ضروريَّة الاعتبار شرعًا، كانت شرعيةً في أصلها، أو غير شرعيّة - أي سواءً كانت مقرَّرةً بالدليل شرعًا أمراً أو نهياً أم لا - أمًا المقررة بالدليل فأمرها ظاهر، وأمًا غيرها فلا يستقيم إقامة التكليف إلا بذلك، فالعادة جرَتْ بأنّ الزَّجر سبب الانكفاف عن المخالفة كقوله تعالى: ﴿ولَكُم في القصاص ولم حياة﴾(١) فلو لم تعتبر العادة شرعاً لم يتحتم القصاص ولم

⁽١) البقرة «١٧٩».

يُشرع، إذ كان يكون شرعاً بلا فائدة، وذلك مردود بقوله: ﴿ وَلكُم في القصاص حياة ﴾ ثم قال مؤيداً أصل العرف: ووجه ثالث: وهو أنّه لمّا قطعنا بأنّ الشارع جاء باعتبار المصالح، لزم القطع بأنّه لا بدّ من اعتباره العوائد؛ لأنّه إذا كان التشريع على وزان واحد، دلَّ على جريان المصالح على ذلك، لأنّ أصل التشريع سببُ المصالح، والتشريع دائم كما تقدم فالمصالح كذلك، وهو معنى اعتباره للعادات في التشريع.

ووجه رابع: وهو أنَّ العوائد لو لم تُعتبر لأدَّى إلى تكليف ما لا يُطاق هو غير جائز، أو غير واقع، وذلك أنَّ الخطاب، إمّا أن يعتبر فيه العلم والقُدرة على المكلَّف به، وما أشبه ذلك من العاديات المُعتبرة في توجِّه التكليف، أوْ لا، فان اعتبر فهو ما أردنا، وإن لم يعتبر فمعنى ذلك أنَّ التكليف متوجه على العالم والقادر، وعلى من له مانع، ومن لا والقادر، وعلى غير العالم والقادر، وعلى من له مانع، ومن لا مانع له، وذلك عين تكليف ما لا يطاق، والأدلة على هذا المعنى واضحة كثيرة».

والعادات: إمَّا فطرية طبيعية كالأكل والشُّرب والنَّوم. وإمَّا عادات مُتبدّلة تختلف باختلاف النّاس، وباختلاف البيئات والبلاد، وذكر الشاطبي القسم الثاني ومثَّل له فقال: «والمتبدلة منها ما يكون متبدِّلًا في العادة من حسن إلى قبح، وبالعكس مثل كَشْف الرأس، فإنه يختلف بحسب البقاع في الواقع، فهو لذوي المروءات قبيحٌ في البلاد الشرقية، وغيرُ قبيح في البلاد الغربية، فالحكم الشرعيُّ يختلف باختلاف ذلك، فيكون عند

أهل الشرق قادحاً في العدالة، وعند أهل المغرب غير قادح»(١).

وقد بين القرافي أثر العُرْف في العقود التي تتأثّر به، فعقد الشَّركة إن كان مُطلقاً انصرف إلى المناصفة، والعقد على الأرض يدخلُ فيه الأشجار والبناء، والعقد على البناء يدخلُ فيه الأرض، والعقد على الدار يدخل فيه أبوابها وسلمها ورفوفها . . الخ ثم قال: وهذا الكلام مع بقية تفاريع هذا الباب كلُها مبنيُّ على العادات.

ولولا العاداتُ لكان هذا تحكُما صِرفا، وبيع المجهول، والغرر من النَّمن غير جائز إجماعاً.

سد الذرائع:

اعتمد على سدً الذرائع الإمام مالك كثيراً، وأخذ بأكثرها الإمام أحمد، ويُراد بسدِّ النرائع إتباعُها حِلَّا وحرمة إلى ما تفضي إليه، فالذريعة إلى الحرام حرامٌ ، أي الوسيلة إليها، فالنظر إلى عورة الأجنبية حرامٌ لأنها تؤدِّي إلى الفاحشة.

والذريعة إلى الفرض فرض: فالجمعة فرض، والسَّعيُ إليها فرض، فالذَّرائع ـ وهي الوسائل ـ هي الطرقُ المفضية إلى حرام او حلال، وحكمها حكم ما أفضت إليه.

ويقول القرافي: «الوسيلة إلى أفضل المقاصد أفضل

 ⁽١) أقول: ومثله: إذا كان غطاء الرأس عادة معتبراً في العدالة في زمن، فقد يكون كشف الرأس عادة لا تضر في العدالة زمناً آخر.

الوسائل، وإلى أقبح المقاصد أقبح الوسائل، وإلى ما هو مُتوسِّط مُتوسِّط .

ومبدأ سدِّ الذرائع لا ينظر فيه إلى النيَّات فقط، بل يُقصد به مع ذلك إلى النَّفع العام أو إلى دفع الفساد العام، فهو ينظر إلى النتيجة وحدها.

وقال ابن القيِّم في سدِّ الذرائع: لمَّا كانت المقاصدُ لا يُتوصَّل إليها إلَّا بأسباب وطُرُق تفضي إليها، كانت طُرُقها وأسبابها تابعةً لها معتبرةً بها، فوسائل المحرّمات والمعاصى في كراهتها والمنع منها بحسب إفضائها إلى غاياتها، فوسيلة المقصود تابعةً للمقصود، وكلاهما مقصود، ولكنّه مقصودٌ قصدً الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل، فإذا حرَّم الربُّ تعالى شيئأ وله طرقٌ ووسائل تفضي إليه فإنه يحرِّمهاويمنعُ منها تحقيقاً لتحريمه، وتثبيتاً له، ومنعاً أن يقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذراثع المفضية إليه لكان ذلك نقضاً للتحريم، وإغراءً للنُّفوس به، وحكمته تعالى وعلمه يأبى ذلك كلِّ الإباء، بل سياسةً ملوكِ الدنيا تأبَى ذلك، فإنّ أحدهم إذا منع جنده أو رعيته أو أهل بيته من شيء، ثم أباح لهم الطُّرُق والأسباب والذرائع الموصلة إليه لعُدُّ متناقضاً ، ولحصل من رعيَّته وجُنده ضدٌّ مقصوده، وكذا الأطباء إذا أرادوا حسم الداء منعوا صاحبه من الطُرُق والذرائع الموصلة إليه وإلا فسد عليهم ما يرومون من إصلاحه.

فما الظنُّ بهذه الشريعة الكاملة التي هي في أعلى

درجات الحكمة والمصلحة والكمال؟ ومن تأمل مصادرها ومواردها علم أنَّ الله تعالى ورسوله سدًّا الذرائع المفضية إلى المحارم، بأن حرَّمها ونهى عنها. والذريعة: ما كان وسيلة وطريقاً الى الشيء . ويقول: ولا بدَّ من تحرير هذا الموضع قبل تقريره ليزول الالتباس فيه فنقول: الفعل أو القول المفضي إلى مفسدة قسمان: أحدهما: أن يكون وضعه للإفضاء إليها كشرب المسكر المفضي إلى مفسدة السُّكر، وكالقذف المفضي إلى مفسدة السُّكر، وكالقذف وفساد الفراش، ونحو ذلك؛ فهذه أفعال وأقوال، وضعت مفضية لهذه المفاسد، وليس لها ظاهر غيرُها.

والثاني أن تكون موضوعة للإفضاء إلى أمر جائز أو مستحب، فيتخذ وسيلةً إلى المحرم إما بقصده أو بغير قصدٍ منه، فالأول كمن يعقد النكاح قاصداً به التحليل، أو يعقد البيع قاصداً به الحنث ونحو ذلك.

والثاني كمن يصلِّي تطوُّعاً بغير سبب في أوقات النَّهي، أو يسبُّ أرباب المشركين بين أظهرهم، أو يُصلِّي بين يدي القبر لله، ونحو ذلك.

ثم هذا القسم من الذرائع نوعان: أحدهما: أن تكون مصلحة الفعل أرجح من مفسدته، والثاني أن تكون مفسدته راجحة على مصلحته، فههنا أربعة أقسام:

الأول: وسيلة موضوعة للإفضاء الى مفسدة، الثاني: وسيلة موضوعة للمباح قصد بها التوسُّل إلى المفسدة، الثالث:

وسيلةً موضوعةً للمباح لم يقصد بها التوسل إلى المفسدة لكنها مفضية إليها غالباً، ومفسدتها أرجح من مصلحتها.

الرابع: وسيلة موضوعة للمباح وقد تفضي إلى المفسدة ومصلحتها أرجح من مفسدتها.

فمثال القسم الأول والثاني قد تقدّم ـ وهي مسألة السكر، والثانية: البيع قاصداً به الرّبا.

ومثال الثالث: الصلاة في أوقات النهي، ومسبَّة آلهة المشركين بين ظهرانيهم.

ومثال الرابع: النظر الى المخطوبة، وكلمة الحقّ عند ذي سلطانٍ جائر. ثم توسّع في تفصيل ذلك كلّه.

الاستصحاب:

من أصول مالك وأحمد والمزني صاحب الشافعي الاستصحاب، وهو استدامة إثبات ما كان ثابتاً، أو نفي ما كان منفياً _ كما يقول ابن القيِّم _ حتى يقوم دليل على تغيير الحالة، فهذه الاستدامة لا تحتاج الي دليل إيجابي، بل تستمر لعدم وجود دليل مغيِّر، وهو ما يعبر عنه بالبراءة الأصلية، فإذا سئل المجتهد عن حكم عَقْدٍ أو تصرُّف، ولم يجدْ نصاً في القرآن أو السئنة، ولا دليلاً شرعياً يُطلقه على حكمه، حكم بإباحة هذا العقد او التصرف، بناءً على أنَّ الأصل في الأشياء الإباحة.

فما لم يقم دليل على تغيرها، فالشيء على إباحته الأصلية، ومثاله: شخصٌ مفقود لا نعلم موته ولا حياته، يُعْطى

حكم الأحياء، لأنه كان حيًا فاستصحبنا حياته إلى الحاضر وما بعده، لأنَّ الأصل أنَّه كان حيًا. وهذا رأي المالكيّة والأحناف، وقد قسمه ابن القيَّم إلى ثلاثة أقسام: استصحاب البراءة الأصلية - أقول وهو الأصل - واستصحاب الوصف المثبت للحكم الشرعي حتى يثبت خلافه، واستصحاب حكم الإجماع، في محل النزاع.

فأمّا النوع الأول فقد تنازع الناس فيه: فقالت طائفة من الفقهاء والأصوليين: إنَّه يصلح للدفع لا للإبقاء، ومعنى ذلك: أنَّه يصلحُ لأن يدفع به من ادَّعى تغيير الحال، لإبقاء الأمر على ما كان... كما قاله بعض الحنفية .

أي أن هذه الطائفة تقول بالاستصحاب على أساس أنّ الاستصحاب حجّة لبقاء الحقوق المقرَّرة الثابتة من قبل، وليس بسبب موجب لحق يكتسب، كالمثل المتقدم في الحيِّ المفقود الذي لم يُعلَم حياته ولا موته.

النوع الثاني: استصحاب الوصف المثبت للحكم حتى يثبت خلافه، وهو حجةً كاستصحاب حكم الطهارة وحكم الحدث، واستصحاب بقاء النّكاح، وبقاء الملك، وقد دلَّ الشارع على تعليق الحكم به في قوله في الصيد: «وإن وجدته غريقاً فلا تأكله، فإنّك لا تدري الماء قتله او سهمك» وقوله: «وإن خالطها كلابٌ من غيرها فلا تأكل فإنّك إنما سمّيت على كلبك ولم تسمّ على غيره، لمّا كان الأصل في الذبائح التحريم، وشكّ هل وجد الشرط المبيح أم لا بقي الصيد على أصله في التحريم، ولمّا كان الماء طاهراً فالأصل بقاؤه على

طهارته، ولم يُزلها بالشكّ، ولمّا كان الأصل بقاء المتطهّر على طهارته لم يأمره بالوضوء مع الشكّ في الحدث، بل قال: «لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجدريحاً» وهذا عند الشافعي وأحمد.

وينازع في بعض هذا الإمام مالك، لأنه يرى أن أمثال هذه المسائل بين أصلين متعارضين: فقد منع الرجل وإذا شكَّ أحدث أم لا من الصلاة حتى يتوضأ، لأنه وإن كان الأصل بقاء الطهارة، فإنَّ الأصل أيضاً بقاء الصلاة في ذمته، فإن قلتم: لا نخرجه من الطهارة بالشك، قال مالك: ولا ندخُله في الصلاة بالشك، فيكون قد خرج منها بالشك.

ومن ذلك عند مالك أيضاً: لو شَكَّ هل طلَّق واحدةً أو ثلاثاً فإنَّ مالكاً يلزمه الثلاث، لأنّه تيقَّن طلاقاً، وشكَّ هل هو ممّا تزيل أثره الرجعة أم لا؟ والقسم الثالث: استصحاب حكم الإجماع وهو في محلِّ النِّزاع، والأكثرون على أنَّه ليس بحجة كما يفهم من كلام ابن القيِّم. وإلى هنا ننتهى من بعض أصول مالك، بالغاية من الإيجاز(١).

⁽۱) المراجع: الموافقات ٣٤٦/٣ و ٢١ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠٦ - ٢٠٠ وأيضاً: ٢/٦/٢ - الأم: ١/٧/٧ و ٢٠٠ و ١٨٥٨، مناقب الشافعي للبيهقي ١/٩٧١ و ٢٨٦ - ١٨٦ الرسالة للشافعي: ٤٨٩٥، و ٤٨٩ و ١٦٩٠ - الرسالة للشافعي: ٣٥٠ - ٣٥٠ ترتيب المدارك: ٢٦ - ١٦ ٧٠ و ١٧ و ١٩٤١ - أعلام الموقعين: ٢٧/٧٦ - ٣٧٦ و ١٤٧/٣ - ١٤٨ و ٣٣٩ - ١٤٨ المؤلف: التعليق على الموافقات: ١٤/٨٠ - كتاب الأمام أحمد المؤلف: ٨٨ - الطبقات الكبرى: ٥/ ١٤٧ - مقدمة شرح الموطأ للسيوطي: ١٧ نفح الطيب: ٥/٧٠٠ - زاد المعاد: ٢٦١/١ - مناقب الزواوي: ٣٩ - جامع بيان العلم وفضله: ٢٠٥/٥ - الديباج: ٢٥ الإمام أحمد للمؤلف: ٨٠ - ٨٨.

رسالة مالك إلى اللّيث

نذكر هنا رسالة مالك إلى اللّيث، ثم الجواب عليها من اللّيث، لأنّها من صميم منهاجه وأصوله، وإليك رسالة مالك بنصّها:

«من مالك بن أنس إلى اللَّيث بن سعد: سلام عليكم، فإني أحمد الله إليك الذي لا إله إلا هو، أما بعد، عَصَمنا الله وإياك بطاعته في السِّرِّ والعلانية، وأعاذنا وإيَّاك من كلِّ مكروه. اعلم _ رحمك الله _ أنَّه بَلغَنى أنَّك تُفْتى الناس بأشياء مخالفةٍ لما عليه جماعةُ الناس عندنا، وببلدنا الذي نحن فيه، وأنت في إمامتك وفضلك ومنزلِّتك من أهل بلدك، وحاجةٍ مَن قبلك اليك، واعتمادهم على ما جاء منك، حقيقٌ بأن تخاف على نفسك، وتتَّبعَ ما ترجو النَّجاة باتِّباعه، فإنَّ الله تعالى يقول في كتابه: ﴿ والسابقون الأولُون من المهاجرين والأنصار﴾(١) الآية. . وقال تعالى: ﴿ فَبَشِّرِ عِبَادِ. اللَّذِينَ يَستمعونَ القولَ فَيتَّبعونَ أحسنه (٢) ﴾ الآية . فإنَّما النَّاسِ تبعٌ لأهل المدينة، إليها كانت الهجرة، وبها نزل القرآن، وأُحِلُّ الحلالُ، وحُرِّم الحرام؛ إذ رسول اللهِ بين أظهرهم، يحضّرون الوحي والتنزيل، ويأمرهم فيطيعونه، ويَسُن لهم فيتبعونه، ثم توفَّاه الله، واختار لـه ما عنده، صلوات الله عليه ورحمته وبركاته، ثمَّ قام مِن بعده أتبعُ النَّاسِ له من أمته مِمَّن وَلَى الأمر من بعده، فما نزل بهم ممَّا

⁽١) التوبة «١٠٠».

⁽۲) الزمر «۱۸،۱۷».

علموا أنفذوه، وما لم يكن عندهم فيه علمٌ سألوا عنه، ثم أخذوا بأقوى ما وَجَدوا من ذلك في اجتهادهم، وحداثة عهدهم، وإن خالفَهم مخالف، أو قال امرؤ: غيرُه أقوى منه وأوْلى، ترك قوله وعمل بغيره.

ثم كان التابعون من بعدهم يسلكون تلك السبيل، ويتبعون تلك السبيل، ويتبعون تلك السُّنن، فإذا كان الأمرُ بالمدينة ظاهراً معمولاً به لم أرَ لأحدِ خلافه، للذي في أيديهم من تلك الوراثة التي لا يجوز لأحد انتحالها ولا ادِّعاؤها، ولو ذهب أهلُ الأمصار يقولون: هذا العملُ ببلدنا، وهذا الذي مضى عليه من مضى منا، لم يكونوا من ذلك على ثقة، ولم يكن لهم من ذلك الذي جاز لهم، فانظُر رحمك الله فيما كتبتُ إليك فيه لنفسك، واعلم أنِّي أرجو وحدَه، والنظر لك، والظنَّ بك، فأنزلْ كتابي منكَ مَنزلته، فإنَّك وطاعة رسوله في كل أمر، وعلى كل حال. والسلام عليك ورحمة الله».

هذه رسالة مالك إلى اللّيث نقلناها من كتاب ترتيب المدارك للقاضي عِياض المالكي، وكان من الحق أو من الإنصاف أن يأتي بتمام الجواب من اللّيث، لا أن يختصرها بأسطر قليلة فيها ما يُؤيِّد بعض طرائق مالك.

ونأتي هنا بجواب اللّيث على رسالة مالك من كتاب «اعلام الموقعين».

جواب الليث على مالك

قال في رسالته ما نصه:

سلام عليك، فإنِّي أحمد إليك اللهَ الذي لا إله إلا هو، أما بعد، عافانا الله وإياك، وأحسنَ لنا العاقبةَ في الدنيا والآخرة ـ قد بَلغَنى كتابُك تذكر فيه من صلاح حالكم الذي يسرني، فأدام اللهُ ذلك لكم، وأتمَّه بالعونِ على شكره، والزِّيادةِ من إحسانه. وذكرتَ نظرك في الكُتب التي بعثتُ بها إليك، وإقامتك إياها، وختمك عليها بخاتَمك، وقد أتتنا فجزاك الله عمَّا قدَّمت منها خيراً، فإنَّها كُتُب انتهت إلينا عنك، فأحببت أن أبلغ حقيقتها بنظرك فيها، وذكرت أنَّه قد أنْشطك ما كتبتُ إليك فيه، من تقويم ما أتاني عنك إلى ابتدائي بالنَّصيحة، ورَجوتَ أن يكون لها عندي موضع، وأنَّه لم يمنعك من ذلك فيما خلا إلَّا أن يكون رأيُك فينا جميلًا إلَّا لأنى لم أذاكرك مثل هذا، وأنه بلغك أني أفتي بأشياء مخالفةٍ لما عليه جماعة الناس عندكم، وإنِّي يحقُّ عليَّ الخوف على نفسي لاعتماد من قبلي على ما أفتيتهم به، وأنّ النَّاس تبعٌ لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة، وبها نزل القرآن، وقد أصبتَ بالذي كتبتَ به من ذلك إن شاء الله تعالى، ووقع مني بالموقع الذي يحب، وما أجدُ أحداً يُنسب إليه العلم أكرهَ لشواذً الفتيا، ولا أشدَّ تفضيلًا لعلماءَ أهل المدينة الذين مَضَوا، ولا آخذ لفيتاهم فيما اتفقوا عليه _ مني، والحمد لله ربِّ العالمين، لا شريك له.

عليه بين ظهري أصحابه، وما علَّمهم الله منه، وأنَّ الناس صاروا به تبعاً لهم فيه فكما ذكرت، وأمَّا ما ذكرت من قول الله تعالى: (والسابقون الأوَّلون من المهاجرين والأنصار واللذين اتَّبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه. وأعدُّ لهم جناتٍ تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً، ذلك الفوز العظيم) فإن كثيراً من أولئك السابقين الأولين خرجوا إلى الجهاد في سبيل الله، ابتغاءَ مرضاة الله، فجنَّدوا الأجناد، واجتمع إليهم الناسُ، فأظهروا بين ظهرانيهم كتابَ الله، وسنَّة نبيه، ولمَّ يكتموهم شيئاً علموه، وكان في كل جُندٍ منهُم طائفةٌ يعلِّمون كتابَ الله، وسنَّة نبيِّه، ويجتهدون برأيهم فيما لم يُفَسْره لهم القرآن والسنة، وتَقدُّمهم عليه أبو بكر وعمرُ وعثمانُ الذين اختارهم المسلمون لأنفسهم، ولم يكن أولئك الثلاثة مضيِّعين لأجناد المسلمين، ولا غافلين عنهم، بل كانوا يكتبون في الأمر اليسير لإقامة الدين، والحذِّر من الاختلاف بكتاب الله وسنَّةِ نبيه، فلم يَتْركُوا أمراً فسَّره القرآنُ، أو عَمِلَ به النبيُّ ﷺ، أو ائتمروا فيه بعده إلَّا علَّموهُمُوه، فإذا جاء أمر عَمِل فيه أصحابُ رسول الله علي بمصر والشام والعراق على عهد أبي بكر وعمر وعثمان، ولم يزالوا عليه حتى قبضوا لم يأمروهم بغيره، فلا نـراه يجوز لأجنـاد المسلمين أن يُحدِثوا اليومَ أمراً لم يعمل به سلفُهم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين لهم، مع أنَّ أصحاب رسول الله ﷺ قد اختلفوا بعدُ في الفتيا في أشياء كثيرة، ولولا أنِّي قد عرفتُ أن قد علمتها كتبتُ بها إليك، ثم اختلفَ التابعون في أشياء بعد أصحاب رسول الله على: سعيدُ بن المسيب ونظراؤه أشدَّ الاختلاف، ثم اختلف الذين كانوا بعدهم، فحَضَرْتُهم بالمدينة وغيرها، ورأسُهم يومئذ ابنُ شهاب - أي الزُّهري - وربيعة بن أبي عبد الرحمن.

وكان من خلافِ ربيعةَ لبعض ما قد مضى ما قَدْ عرفتَ وحضرت، وسمعتُ قولَك فيه، وقُولَ ذوي الرأي من أهل المدينة: يحيى بن سعيد، وعبيد الله بن عمر، وكثير بن فَرْقد، وغير كثير ممَّن هو أسنُّ منه، حتى اضطرَّك ما كرهتَ من ذلك إلى فراق مجلسه، وذاكرتك أنتَ وعبد العزيـز بن عبد الله بعض ما نعيب على ربيعة من ذلك، فكنتما من الموافقين فيما أنكرت، وتَكْرهان منه ما أكرَه، ومع ذلك بحمد الله عند ربيعة خيرٌ كثير، وعقلٌ أصيل، ولسانٌ بليغ، وفضلٌ مستبين، وطريقةً حسنة في الإسلام، ومؤدة لإخوانه عامَّة، ولنا خاصة، رحمه الله، وغَفَر له، وجزاه بأحسنَ مِن عمله. وكان يكون من ابن شهاب اختلاف كثير إذا لـقيناه ، وإذا كاتبه بعضَنا فربما كتب إليه في الشيء الواحد ـ على فضل رأيه وعلمه ـ بثلاثةِ أنواع يَنْقض بعضُّها بعضاً، ولا يشعرُ بالذي مضى من رأيه في ذلك، فهذا الذي يدعوني إلى تركِ ما أنكرتَ تركي إياه.

وقد عرفت أيضاً عيب إنكاري إيّاه أن يجمع أحد من أجناد المسلمين بين الصلاتين ليلة المطر، ومطر الشام أكثر من مطر المدينة بما لا يعلمه إلا الله. لم يجمع منهم إمام قطّ في ليلة مطر، وفيهم أبو عبيدة بن الجراح، وخالد بن الوليد، ويزيد ابن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، ومعاذ بن جبل؛ وقد بلغنا

أن رسول الله (ﷺ) قال: «أعلمكُم بالحلال والحرام معاذُ بنُ جبل» وقال: «يأتي معاذُ يوم القيامة بين يدي العلماء بَرتْوة _ أي خَطُوة _ وشُرَحْبيل بن حَسنة، وأبو الدَّرداء، وبلال بن رباح، وكان أبو ذر بمصر، والزُبير بن العَّوام، وسعدُ بن أبي وقَّاص، وبحمص سبعون من أهل بدر، وبأجناد المسلمين كلِّها، وبالعراق ابنُ مسعود، وحذيفةُ بن اليمان، وعمرانُ بن الحصين، ونزلها أمير المؤمنين عليُّ بنُ أبي طالب _ كرَّم الله وجهه في الجنة _ سنين، وكان معه من أصحاب رسول الله (ﷺ) كثير، فلم يجمعوا بين المَغرب والعشاءِ قَطَ.

ومن ذلك القضاء بشهادة شاهد، ويمين صاحب الحق، وقد عرفت أنّه لم يزل يُقضى بالمدينة به، ولم يقض به أصحاب رسول الله (عليه) بالشام وبحمص، ولا بمصر، ولا بالعراق، ولم يكتب به إليهم الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، ثم ولي عمر بن العزيز، وكان كما قد علمت في إحياء السنن، والجدّ في إقامة الدين، والإصابة في الرأي والعلم بما مضى من أمر الناس، فكتب إليه رُزيق بن الحكم: إنك كنت تقضي بالمدينة بشهادة الشاهد الواحد، ويمين صاحب الحقّ، فكتب إليه عمرُبن عبد العزيز: إنّا كنّا نقضي بذلك بالمدينة، فوجدنا أهل الشام على غير ذلك؛ فلا نقضي بذلك بالمدينة، فوجدنا أهل الشام على غير ذلك؛ فلا نقضي المطر، والمطرية رجلين عدلية في منزله الذي كان فيه بخناصرة (١) ساكناً.

⁽١) خُناصرة: بليدة من أعمال حلب، تحاذي قنسرين نحو البادية كما في معجم البلدان.

ومن ذلك أنَّ أهل المدينة يقضُون في صَدُقات النساء أنها متى شاءت أن تتكلم في مؤخر صَداقها تكلمتْ فدُفع إليها، وقد وافق أهل العراق أهل المدينة على ذلك، وأهلُ الشام وأهلُ مصر، ولم يقض أحدُ من أصحاب رسول الله (عَلَيُهُ) ولا مَنْ بعدهم لامرأة بَصَداقها المؤخّر إلاَّ أن يفرِّق بينهما الموتُ، أو طلاقٌ فتقوم على حقها.

ومن ذلك قولهم في الإيلاء أنه لا يكون عليه طلاق حتى يوقف، وإن مرّت الأربعة الأشهر(١) ـ أنه كان يقول في الإيلاء الذي ذكر الله في كتابه: لا يحل للمُولِي إذا بلَغَ الأجل إلا أن يفيء كما أمر الله، أو يعزمَ الطلاق، وأنتم تقولون: إن لَبِث بعدَ الأربعة الأشهر التي سمّى الله في كتابه، ولم يُوقف لم يكن عليه طلاق، وقد بلغنا أن عثمان بن عفّان، وزيد بن ثابت، وقبيصة ابن ذؤيب، وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قالوا في الإيلاء: إذا مضت الأربعة الأشهر، فهي تطليقة بائنة، وقال سعيد بن المسيّب وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وابن شهاب: إذا مضت الأربعة الأشهر(١)، فهي تطليقة، وله الرجعة في العدّة.

ومن ذلك أنَّ زيد بن ثابت كان يقول: إذا ملك الرجُل امرأته فاختارت زوجها فهي تطليقةً، وله الرجعةُ في العدَّة.

وإن طلَّقت نفسَها ثلاثاً فهي تطليقةً، وقضى بذلك عبد

⁽١) هكذا وردت مرات «الأربعة الاشهر» والصواب «أربعة الأشهر» إلا عند الكوفيين.

الملك بنُ مَروان، وكان ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقوله، وقد كاد الناس يجتمعون على أنها إن اختارت زوجَها ولم يكن فيه طلاق، وإن اختارت نفسها واحدة او اثنتين كانت له عليها الرجعة، وإن طلَّقت نفسها ثلاثاً بانت منه، ولم تحلَّ له حتى تنكحَ زوجاً غيره، فيدخل بها، ثم يموت أو يطلِّقها ـ أي الزوج الآخر ـ إلَّا أن يردَّ عليها في مجلسه فيقول: إنما ملكتك واحدة، فيستَحلف ويُخلَّى بينه وبين امرأته.

ومن ذلك أن عبد الله بن مسعود كان يقول: أيُّما رجلٍ تزوَّج أمةً، ثم اشتراها زوجُها، فاشتراؤه لها ثلاثُ تطليقات، وكان ربيعةُ يقول ذلك.

وقد بلغنا عنكم شيئاً من الفتيا مُستكرهاً، وقد كنت كتبت اليك في بعضها فلم تجبني في كتابي؛ فتخوَّفتُ أن تكونَ استثقلتَ ذلك، فتركتُ الكتابَ في شيء مما أنكره، وفيما أوردتُ فيه على رأيك، وذلك أنّه بلغني أنك أمرت زُفر بن عاصم الهلالي حين أراد أن يستسقي ـ أن يقدِّم الصلاةَ قبل الخطبة، فأعظمتُ ذلك لأنَّ الخطبة والاستسقاءَ كهيئة يوم الجمعة، إلاَّ أنَّ الإمام إذا دنا من فراغه من الخطبة فدعا حوَّل رداءه، ثم نزل فصلًى، وقد استسقى عمر بن عبد العزيز، وأبو بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم وغيرهما، فكلُّهم يقدِّم الخطبة والدعاء قبل الصلاة، فاستهتر(١) الناس كلُّهم فعل زفر بن عاصم من ذلك واستنكروه.

⁽١) كذا في الأصل.

ومن ذلك أنّه بلغني أنك تقول في الخليطين في المال: أنّه لا تجبُ عليهما الصدقة حتى يكون لكل واحد منهما ما تجبُ فيه الصدقة، وفي كتاب عمر بن الخطاب: إنه يجب عليهما الصدقة ويترادًان بالسَّويَّة، وقد كان ذلك يُعمل به في ولاية عُمر ابن عبد العزيز قَبْلكُم وغيرُه، والذي حدثنا به يحيى بن سعيد، ولم يكن بدون أفاضل العلماء في زمانه فرحمه الله وغفرله وجعل الجنة مصيره.

ومن ذلك أنَّه بلغني أنَّك تقول: إذا أَفْلس الرجلُ وقد باعَه رجل سِلْعة، فتقاضى طائفة من ثمنها، أو أنفق المشتري طائفة منها أنه يأخذُ ما وجد من متاعه. وكان الناسُ على أنَّ البائع إذا تقاضى من ثمنها شيئاً، أو أنفق المشتري منها شيئاً، فليست بعينها.

ومن ذلك أنَّك تذكر أنَّ النبيَّ (ﷺ) لم يعطِ الزبير بن العوام إلا لفرس واحد، والناس كلُّهم يحدثون أنه أعطاه أربعة أسهُم لفرسين، ومنعه الفرسَ الثالث.

والأمة كلَّهم على هذا الحديث: أهلُ الشام، وأهل مِصر، وأهلُ العراق، وأهل إفريقية، لا يختلف فيه اثنان؛ فلم يكن ينبغي لك _ وإن كنت سمعته من رجل مَرْضيٍّ - أن تخالف الأمة أجمعين.

وقد تركتُ أشياء كثيرةً من أشباه هذا، وأنا أحبُّ توفيق الله إياك، وطولَ بقائك، لما أرجو للنّاس من ذلك من المنفعة، وما أخاف من الضيعة إذا ذهب مثلًك، مع استئناسي بمكانك، وإن

تأت الدار؛ فهذه منزلتك عندي، ورأيي فيك فاستيقنه، ولا تترك الكتابَ إليَّ بخبرك، وحالك وحال ولدك وأهلك، وحاجةٍ إن كانت لك، أو لأحدٍ يُوصَل بك، فاني أسّر بذلك.

كتبت اليك ونحن صالحون مُعافَون، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر ما أولانا، وتمامَ ما أنعم به علينا، والسلام عليك ورحمة الله.

هذه رسالة اللّيث ردَّ فيها على رسالة مالك التي كان يدعوه فيها إلى بعض أصوله، ومنها «عمل أهل المدينة» الذي كان مالك يبني عليه كثيراً من فقهه، وكان جواب اللَّيث عليها جواب عالم جليل، واسع الأفق، دقيق النظر، مُحكم الدليل، لا يقل فقها وبصراً عن عالم دار الهجرة مالك، فقد ردّ بعض ما ذهب إليه ونقضه حتى عمل أهل المدينة بالدليل من السَّنَة، وعمل الصحابة وكبار التابعين، ولم يثنه عن ذلك ما لمالك من الشَّهرة والقوّة والسلطان بالمدينة، فقول الحق عند المتقين مقدمً على هذا كله، ورضاء الله مقدّم على رضاء الناس(ن).

⁽۱) مرجع الرسالتين: رسالة مالك إلى اللَّيث من ترتيب المدارك ص ٦٣ ورسالة اللَّيث إلى مالك من اعلام الموقعين ١٠٠٠_١٠٠

فِقتْ هُ مَا لِك

تمهيد

ما كان الفقة زمن الصحابة ورسولُ الله (ﷺ) بينهم كما عهدناه عند مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد، بل كان أقرب إلى السَّذاجة منه إلى التعقيد، يَرُون صلاة رسول الله فيصلُون مثله، ويقول لهم: «صلُّوا كما رأيتموني أصلِّي» وكذلك الحج كان يقول لهم (ﷺ): «خُذُوا عنِّي مناسككم» ولم يذكر لهم الأركان والواجبات والسُّنن إحصاءً كما يفعل الفقهاء، بل كان يؤكّد أحياناً على الأمر فيأخذون منه معنى اللُّزوم والفرضيّة كقوله عليه الصلاة والسلام لهم: «الحجُّ عَرفة» وقوله: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»، ويقرؤون القرآن، ويأخذون منه ما ظهر، وما خفي منه أو ما أوجز بينه لهم رسول الله (ﷺ).

والأحكام كذلك؛ كلَّما حدثَ أمرٌ نَزَلَ به قرآن، أو نَطقَ به حديثٌ ، وكانوا يحفظون من القرآن أحكامه، ويحفظون من حديث رسول الله تبيانه، وكان كلُّ صحابي عنده من حديث رسول الله قَدْرٌ قليل أو كثير، ولم يكن عند أحدٍ من الصحابة جميعُ الحديث، بل جميع الصحابة عندهم جميعُ الحديث كما بقول الشافعي ، وانتشر الصحابة في البقاع والأقطار، وكلُّ يحملُ بعول الشافعي ، وانتشر الصحابة في البقاع والأقطار، وكلُّ يحملُ

بعض ما سمع. فيأخذ منه العلماء كلَّ ما عنده أو بعضه، وجاء التابعون فروى كبارُهم الكثير من الحديث عن عددٍ من الصحابة، وروى غيرهم دون ذلك وبهم بدأ الفقه، وجاء مَنْ بعدهم فأخذوا من رواية التابعين قبلهم، وأخذوا من علمهم، وزادوا في الفقه على قَدْر ما يكون من الوقائع والأحداث، وكلما امتد الزمنُ ازدادت الوقائع فاضطر العلماء إلى الاجتهاد، ووضع كلَّ منهاجاً لفقهه، ليجعلوا كل واقعة تحت سُرادق الشريعة بالنص أو القياس أو الإجماع، وهذا ما اتفقوا عليه، وبعضهم أجهد النصوص وأخرج أصولاً وقواعد لعلَّها لم تخرج والإسلام من مشكاة واحدة، وقد فصَّل هذا الكلام العلَّمة وليُ الله الدهلوي في كتابه حجة الله البالغة فقال:

اعلم أنَّ رسولَ الله (ﷺ) لم يكن الفقه في زمانه الشريف مُدوَّناً ،ولم يكن البحث من هؤلاء مُدوَّناً ،ولم يكن البحث من هؤلاء الفقهاء ؛ حيث يبينون بأقصى جُهدهم الأركانَ والشروط، وآداب كلِّ شيء ممتازاً عن الآخر بدليله، ويفرضون الصُّور، ويتكلَّمون على تلك الصُّور المفروضة، ويحدُّون ما يقبل الحدّ، ويحشرون ما يقبل الحصر الى غير ذلك من صنائعهم.

أمًّا رسول الله (ﷺ) فكان يتوضأ فيرى الصحابة وُضوءه فيأخذون به، من غير أن يبيِّن أنَّ هذا ركْنٌ وذلك أدب، وكان يُصلِّي فيرون صلاته فيُصلون كما رأوه يُصلِّي، وحجَّ فَرمَق الناسُ حَجَّه ففعلوا كما فعل. فهذا كان غالبَ حاله (ﷺ)، ولم يُبيِّن أنَّ فروضَ الوضوء ستةً أو أربعة، ولم يَفرض أنه يحتمل أن

يتوضأ إنسانٌ بغير موالاة، حتى يحكم عليه بالصحة أو الفساد إلا ما شاء الله، وقلما كانوا يسألونه عن هذه الأشياء. عن ابن عباس رضي الله عنه قال: ما رأيتُ قوماً كانوا خيراً من أصحاب رسول الله (ﷺ)؛ ما سألوه عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلُّهن في القرآن، منهن (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه، قل: قتال فيه كبير)(١)، و(يسألونك عن المحيض) قال: ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم.

قال ابن عمر: لا تسأل عمّا لم يكن فإنّي سمعتُ عمر بن الخطاب يلعن من سأل عمّا لم يكن، وقال القاسم، إنكم تسألون عن أشياء ما كنّا نسأل عنها، وتنقرون عن أشياء ما كنا نقرً عنها، وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي، ولو علمناها ما حلّ لنا أن نكتمها!!.

وعن عمر بن إسحاق قال: لمَنَ أدركت من أصحاب رسول الله (ﷺ) أكثر ممن سبقني منهم، فما رأيت قوماً أيسر سيرةً ولا أقل تشدّداً منهم. وعن عبادة بن بُسر الكندي _ وسئل عن امرأة ماتت مع قوم ليس لها ولي _ فقال: أدركت أقواماً ما كانوا يشدّدون تشديدكم، ولا يسألون مسائلكم (٢). وكان (ﷺ) يستفتيه الناس في الوقائع فيفتيهم، وتُرفع إليه القضايا فيقضي فيها، ويرى الناس يفعلون معروفاً فيمدحه أو منكراً فينكر عليه،

⁽١) البقرة «٢١٧».

⁽٢) اخرج هذه الأثار الدارمي.

وكل ما أفْتَى به مستفتياً، أو قضى به في قضية، أو أنكره على فاعله، كان في الاجتماعات.

وكذلك كان الشيخان أبو بكر وعمر، إذا لم يكن لهما علم في المسألة يسألون الناس عن حديث رسول الله (ﷺ)، وقال أبو بكر(رضى الله عنه): ما سمعت رسول الله (ﷺ) قال فيها شيئاً _ يعنى الجدَّة _ وسأل الناس، فلما صلَّى الظهر قال: أيُّكم سمع رسول الله (ﷺ) قال في الجدَّة شيئاً؟ فقال المغيرة ابن شعبة: أنا، قال: ماذا قال؟ قال: أعطاها رسول الله (علي) سُدساً، قال: أيعلم ذلك أحدٌ غيرُك؟ قال محمد بن مَسْلَمة: صدق، فأعطاها أبو بكر السُّدس. وقصة سؤال عمر الناس في الغُرَّة، ثم رجوعه إلى خبر المغيرة، وسؤاله إياهم في الوباء، ثم رجوعه الى خبر عبد الرحمن بن عوف، وكذا رجوعه في قضية المجوسي الى خبره، وسرور عبد الله بن مسعود بخبر مَعقِل بن يَـسار لمّا وافق رأيه، وقصة رجوع أبي موسى عن باب عمر، وسؤاله عن الحديث، وشهادة أبي سعيد له، وأمثال ذلك كثيرة معلومة مروية في الصحيحين والسنن.

وبالجملة فهذه كانت عادته الكريمة (ﷺ)، فرأى كلَّ صحابي ما يسَّره الله له من عبادته وفتاواه وأقضيته، فحفظها وعقلها، وعَسرف لكل شيء وجهاً من قبل حفوف القرائن به، فحمل بعضها على الإباحة، وبعضها على النسخ، لأمارات وقرائن كانت كافية عنده، ولم يكن العمدة عندهم إلا وجدان الاطمئنان والئلج، من غير التفات إلى طرق الاستدلال؛ كما

ترى الأعراب يفهمون مقصود الكلام فيما بينهم، وتثلج صدورهم بالتصريح والتلويح والإيماء من حيث لا يشعرون، فانقضى عصره الكريم وهم على ذلك، ثم إنهم تفرقوا في البلاد، وصار كلُّ واحدٍ مقتدى ناحيةٍ من النواحي، فكثرت الوقائع ودارت المسائل، فاستُفْتوا فيها، فأجاب كلُّ واحدٍ حسبما حفظه، أو استنبط، وإن لم يجد فيما حفظه أو استنبط، ما يصلح للجواب اجتهد برأيه، وعرف العلَّة التي أدار رسول ما يصلح للجواب اجتهد برأيه، وعرف العلَّة التي أدار رسول وجدها لا يألو جُهداً في موافقه غرضه (ﷺ)، فعند ذلك وقع الاختلاف بينهم على ضروب». إه. وذكر الضروب.

أقول: ومن هذه الضروب كانت طريقة مالك، عرف أحكام كتاب الله، وروى حديث رسول الله وكان بهما إماماً، وورث من علم الصحابة والتابعين، كما حفظ الكثير من فتاوى الصحابة والتابعين كأقضية أبي بكر وعمر وعثمان وفتاواهم، وفتاوي ابن عباس، وعائشة، وأحاديث أبي هريرة، وغيرهم ومن كبار التابعين الذين عُني مالك بفقههم وفتاويهم الفقهاء السبعة. أخذ علمهم عمن أخذ عنهم، وكان له بعلمهم وما أفتوا به ملكة فقهية غاية في القوَّة والفهم، تخلَّف عن ذروتها وروعتها كبار الشيوخ في المدينة، حتى قال علي بن المديني: لم يكن بالمدينة أعلم بمذاهب تابعيهم من مالك.

وزاده بَسْطةً في الفقه والاجتهاد كثرة الواردين عليه من غرب البلاد وشرقها، وكلُّهم يحمل إليه مشاكله ومسائله

ووقائعه، وفيهم السَّوقةُ والأمراء والعلماء، فإن حضر إليه الجواب أجاب، وإلَّا قال: لا أدري، صريحةً معلنة لايهاب قولها مهما يقلِ الناس فيه، وما كان يجيب إلَّا عن بصيرة وتفهَّم وورع، واستحضار للدليل، وسواء أجاب أم لم يجب، فقد كانت المسائل والوقائع المختلفة تفرض عليه أن يبحث ليعدِّ لكلِّ سؤال جوابه ولو في نفسه.

بل إنَّ الوقائعَ في البلاد المترامية الأطراف والمختلفة الأعراف أغنته كثيراً عن الفُروض التي ولع بها الأحناف، والمتأخرون من الشافعية.

ولا شكأن لشيوخ مالك أثراً كبيراً فيه، فأشهر من تأثر به في الحديث ابن شهاب الزهري، وأبلغهم أثراً به في الرأي ربيعة بن أبي عبد الرحمن المعروف «بربيعة الرأي» وكلَّ ذلك جعل مذهب مالك خصباً، كثير الأصول، متنوع الفروع.

وبهذا منح العالم الإسلامي، وخُصُوصاً مغربه كلَّه، وفيه الأندلس _ يوم كان الأندلس _ فقهاً حيًّا كثير المُرونة، واسع الأفق، عماده المصلحة، بل المصلحة عنده ضابط لكل ما هو شرعيّ، وما هو غير شرعي، وفي سبيلها تخطَّى بعض الأصول، إذا تحقق لديه أن الشرع، يقرُّها بصفة عامة.

وعند مالك الحقُّ لا يتعدَّد، لا بدَّ أن يكون بجهةٍ واحدةٍ، يقول مالكُ في هذا: «وما الحقُّ إلَّا واحد، قولان مختلفان لا يكونان صواباً».

وبعد: فهل الإمام مالك من أصحاب الأثر، أو من أصحاب الرأي؟

هناك من قال: إنه من أصحاب الأثر، فقد ذكر الطبري في كتابه: «تهذيب الآثار».: حدثنا الحسن بن الصباح البزّار قال: حدثني إسحاق بن إبراهيم الحنيني قال: قال مالك: «قبض رسول الله (هي)، وقد تم هذا الأمرُ واستكمل، فإنّما ينبغي أن نتبع آثارَ رسول الله (هي)، ولا نتبع الرأي، فإنّه متى اتبع الرأي جاء رجل آخر أقوى في الرأي منك فاتبعته، فأنت كلّما جاء رجل عليك اتبعته، أرى هذا لا يتم» وفي الديباج المُذهّب: وكان ـ أي مالك ـ يرجح الاتباع، ويكره الابتداع، والخروج على سُنن الماضين.

وقال مالك: ما كان في كتاب الله ، أو أحكمته السُّنَّة عن رسول الله (ﷺ من اجتهاد الرأي فالله أعلم به.

وقال مالك رحمه الله: إياكم وأصحاب الـرأي، فإنهم أعداء السُّنَّة.

ويقول ابن خلدون في المقدِّمة: «أمَّا المالكيّة فالأثر أكثر معتمدهم، وليسوا بأهل نظر، وأيضاً فأكثرهم أهل المغرب، وهم بادية غفل من الصنائع إلّا في الأقل» وكلام ابن خلدون هذا غير دقيق، بل فيه جهل أو تجاهل، فالمذهب المالكي في أكثره لا يقلُّ عن المذهب الحنفي في الرأي والنظر إذا لم

نقل قد جاوزه، والنظر في أصوله وفروعه يكفي لإِثبات خطأ ابن خلادون، وعلى كلِّ فظاهر هذه الأقوال يدلُّ على أن مالكاً من فقهاء الحديث، كأحمد بن حنبل وأمثاله.

وقد يدل قول مالك في أصحاب الرأي على رأي فقهاء الكوفة، فإنه لم يكن يستسيغ الرأي عندهم _ كما سيأتي.

وهناك من قال: إنه من أصحاب الرأي ومنهم ابن قتيبة، فقد ذكر في كتاب المعارف تحتعنوان «أصحاب الرأي» أسماء أثمة، منهم: ابن أبي ليلى، وأبو حنيفة، وربيعة الرأي، وزُفَر صاحب الرأي، ومالك، وأبو يوسف القاضي، ومحمد بن الحسن.

ويقول أحمد بن حنبل: رأي الأوزاعي، ورأي مالك، ورأي أبي حنيفة كلَّه رأي وهو عندي سواء، وإنَّما الحجة في الأثار.

والإمام الشافعي خالف الإمام مالكاً في كثير من رأيه ورد عليه في كتبه: «اختلاف الحديث» «إبطال الاستحسان» و «جماع العلم» ولم يخالفه إلا لأنه أكثر من الرأي، مع أنه المحدد الناقد الحافظ.

وقال ابن لهيعة: قَدِم علينا أبو الأسود سنة إحدى وثلاثين ومائة، فقلنا: من للزأي بعد ربيعة بالحجاز؟ فقال: الغُلامُ الأصبح _ وهو مالك _ ، وأبو الأسود هذا: هو محمد بن عبد الرحمن ابن عم عروة بن الزبير، وكان عروة ربَّاه. وكان يقال له يتيم عروة. وهو من جملة شُيوخ مالك.

ويظهر الرأي عند مالك في الكثرة من المسائل التي اعتمد فيها على الرأي سواءً أكان بالقياس أم بالاستحسان، أم بالمصالح المرسلة، أم بالاستصحاب، أم بسد الذرائع، وتعدد طرائق الرأي عنده أكثر من غيره.

وجميع المالكية يقررون: أنه أحياناً يقدِّم القياس عند تعارضه مع خبر الأحاد، وهذا من الرأي. ولا شكَ أنَّ مالكاً إنّما غلب عليه الرأي ـ وهو المحدِّث الكبير ـ ببعض شيوخه الذين يُولون الرأي أعظمَ وجههتم، منهم ربيعة الرأي، وهو أعظمهم أثراً في الرأي على مالك.

ويظهر أنّ بوادر الرأي، أو بوادرَ الاجتهاد بدأ من الفقهاء السبعة، ولم يكن رأياً أو اجتهاداً بالمعنى المتعارف عليه، ولكنّهم إن لم يجدوا ما يُفتون به من ظاهر الكتاب والسُّنّة التمسوها! إمَّا من عُموم ما يفهم منهما، أو ما يقرُب إلى النصّ باتّحاد العلَّة الظاهرة بين النصّ والواقعة، وهو أول محاولةٍ في القياس، بل ربما بدأ نوع من القياس في عهد الصحابة.

ولم تكن طريقة مالك في كثير من رأيه تُشبه طريقة أهل العراق، بل كانت غاية مالك في فقهه ورأيه التعرُّف على المصالح في كلِّ ما لم يرد فيه كتاب ولا سُنَّة متوانرة، ولا عمل للناس من قبله من صحابة وتابعين. فمالك محدِّث كبير وهو أول من صنف في الحديث مرتباً مبوباً على الفقه، فهو يأخذ بالحديث، بل الحديث عنده أصل مقدَّمُ على جميع الأصول بعد القرآن، وسواء أكان الحديث متواتراً أو آحاداً، فأمًا المتواتر

وهو قليل _ فلا يسعُ أحداً ألا يأخذ به فهو قُطْعي الثبوت كالقرآن، إلا إذا كان ظنّي الدّلالة، وأمّا الآحاد فله عند مالك شأنٌ آخر، يأخذ به مالك حين يعضدُه العملُ من الصحابة والتابعين ولم يمنع منه قياسٌ أو مصلحة أو ذريعة

وعلى كل حال؛ فما عند مالك من القياس والاستحسان والمصالح المرسلة والاستصحاب وغير ذلك يجعله من أهل الرأي، ومن قال: إنه سلفي فلعنايته بالحديث وأخذه منه، والأئمة في الرأي أنواع: فمنهم من أكثر منه، ومنهم في توسَّط، ومنهم من أقل. فمن أكثر منه مالك وأبو حنيفة، وقد يكون مالك جاوز فيه أبا حنيفة ببعض المسائل. ومن توسَّط منه، فالشافعي إن لم يجد حديثاً صريحاً وإن كان آحاداً، فإن وجد قذف بالرأي ولم يبال

ومَن أقلَّ منه أحمد بن حنبل كان يفتي بنصِّ الخبر، وما استعمل القياس إلَّا قليلًا، ولكنه يأخذ ببعض ما أخذ به مالك كالذَّريعة والمصلحة المرسلة(١).

 ⁽١) المرجع: المدارك ١٢١/ و١٢٣ مناقب الزواوي ١٣-١٣ و ١٣٥٥ جامع بيان العلم
 ٢/ ١٤٩ الديباج ١٦ مقدمة ابن خلدون ٣٦٢ حلية ٦/ ٣٢٧ مالك لأبي زهرة ٢٩٨ حجة
 الله البالغة ١٤١ - ١٤٤ المعارف: ٢١٦ - ٢١٩ .

الفتوى ومالك

نبغَ الإمامُ مالك في العلم في سنّ مبكرة، وجلس للناس يعلُّم، ويفتى في زمانٍ كان يُفتى فيه يحيى بن سعيد الأنصاري، وربيعة بن أبي عبد الرحمن، ونافع مولى ابن عمر وأمثالهم، وهؤلاء من شيوخه، وقالوا: أول فتوى أفتاها مالك بعد وفاة بعض شيوخه، وذلك حين جاء وافد أهل مصر بسؤالاتهم لربيعة، فوجدوه قد مات، قال: فلم أرد أن أرجع بغير جواب، فرأيتُ في المسجد حَلْقة يخوضون في العلم، فجلست إليهم، وأخبرتهم أمري، وقلت لهم: إن كان لكم أجيبوني، أو فأرشدوني، فأشار جميعهم إلى مالك بن أنس، وهو يومئذ شابُّ جالس إلى عمود وحده، ولم أدع حلْقةً إلَّا جلستُ اليها، وسألتُهم فكلُّهم يدلُّني عليه، فأتيته فأخبرته بخبري، وبما دلَّني القومُ عليه، وذكر أنَّه سأله، فكلَّما قرأ عليه مسألة بكي، ثم أجابه، قال سحنون: بكي حين عرفها، وعرف أنه احتيج إليه فيها.

أقول: إن صحَّت هذه القصّة، فقد كانت فتواه هذه وعمره يومئذ أربعة وأربعون سنة، على أقل تقدير، فقد توفي ربيعة سنة ست وثلاثين ومائة، فإذا كان هذا الاستفتاء بعد وفاة ربيعة مباشرة، فقد كان مالك شيخاً كبيراً، له مجلسه الكبير في الحرم النبوي ويأتيه الناس من الأقطار، ولم يكن شاباً كما تقول القصّة، ولكن مبالغة الأتباع تجعل من البعيد قريباً ومن المستحيل ممكناً.

ويُقال: أوَّل ما بان من نبوغه في الفقه والفتوى أنَّ رجلاً أوصى عند وفاته: قد زوَّج ابنتيه من ابني أخيه، وقد أخَذَ مهورهما. ومات الرجل، فأحضر الوالي الحسنُ بن يبزيد الناس، وفيهم ابنُ أبي ذئب، وابنُ عمران، وابنُ أبي سَبرة، ومالك وهو حَدَث و وذكر المسألة، فقال جميعهم: ذلك جائز؛ ومالكُ ساكت، فقال: ما ترى يا مالك؟ قال: ذلك لا يجوز، فغضب الجميع، وقال ابن أبي ذئب: لا يشاء أنْ يَردً علينا إلّا رَدّ. فقال الوالي: أصاب وأخطأتم، ثم قال: من أين قلت يا أبا عبد الله هذا؟ قال: أرأيتُم إن هديناهما إلى زوجيهما فتعلَّق كلُّ واحد منهما بهودَج واحدةٍ، كل واحد يقول: هي زوجتي دونَ الأخرى، لمن تقضون بها؟ فسكت القوم، قالوا: أصاب؛ قال - أي الوالي - فما ترى يا أبا عبد الله؟ قال: النكاح مفسوخ، حتى تُسمَى كلُّ امرأةٍ لرجل معيَّن.

ومن نبوغه وإحكامه الجواب في الفتيا وهو في مَيْعة الشباب ما ذكره ابن الماجشون حين قال: ممّا عُلِم به مالك ـ أي اشتهر وظهر ـ أنَّ سارقاً أُخذ ومعه قمح كثير، فاعترف بذلك، فأحضر الوالي من بالمدينة وفيهم ربيعة، ويحيى بن سعيد، ومعهم مالك على حداثة سنه لمعرفتهم بعلمه، فلمّا أخذوا مجالسهم سألهم الوالي عن المسألة، وأخرج القمح، فاذا شبيه(١)، فكلهم رأى ان عليه القطع، ومالكُ ساكت فقال له: تكلم، قال: لا قطع عليه، فاستعظم مَنْ هناك، وسألوه:

⁽١) أي شبيه بالمقدار الذي يقطع به.

من أين قاله؟ فقال لهم: هل يجب القطع إلّا في ربع دينار فصاعداً؟ فأمًا أن يسرق من هذا التّليس ما يساوي درهماً، ومن هذا ما يساوي درهماً هكذا، فهذا لا قطع عليه.

فانصرف الناس وقد بان فضل علمه.

قال الحارث: أوصى ابنُ هرمز مالكاً، وعبد العزيز بنَ أبي سلمة إذا دخلتما على السلطان فكونا آخر من يتكلم. فلزم مالكُ وصيته.

فبلغني أنّه حضر عند الأمير مع ابن أبي ذئب ونظرائه، فاستفتاهم في رجل أقرَّ على نفسه بالقتل عمداً، فأفتى كلُّهم بالقتل إلا أن يعفو الأولياء؛ ومالكُ ساكت، فسأله فقال: انظر، وهو مطرق، ثم سأله فقال: هو القتلُ حتى انظر، فقالوا: ما تنظر؟ رجل أقرَّ أنَّه قَتَل عمداً، أي شيء هذا؟ فقال: أين القاتلُ المقر؟ فإذا فتى حَدَثُ السن، فقال: مُذْ كم حُبِس؟ قيل: من كذا، فإذا حبسه واقراره قبل أن يحتلم، فسُرِّح.

وما زال يرتقي في نبوغه في الفتيا حتى نادى المنادي بالمدينة: ألا لا يفتي الناس إلا مالكُ بن أنس، وابنُ أبي ذئب.

وهكذا حتى صار مقصِدَ المستفتين من أقاصي بلاد الإسلام مغرباً ومشرقاً، وأقام على ذلك دهراً وكان في المدينة هو الرأس، وكان له من علمه، ورفعة ذكره، وشهرة اسمه سلطان يمنع به المتعالين أن يفتو الناس قبل أن

يشهد لهم العلماء بذلك خشية أن يتطاول إلى الفتيا من لا يصلح لها فيفسد على الناس دينهم، فلا يجرؤ واحد _ ولو كان عالماً _ أن يُفتي في المسجد النبوي أو في المدينة المنورة، ولو بمسألة واحدة، إذا لم يقر له الإمام مالك بعد أن يسأل عنه من بقي من كبار الشيوخ، فان مالكاً نفسه لم يُفت حتى شهد له سبعون من كبار الشيوخ، يقول مالك: ليس كل من أحب أن يجلس في المسجد النبوي للحديث والفتيا جلس، حتى يُشاور فيه أهل الصلاح والفضل وأهل الجهة من المسجد، فإن رآه أهلًا لذلك جلس، وما جلست حتى شهد لي سبعون شيخاً من أهل العلم: إنّي لَموضع ذلك.

كلهذاوكان رحمه الله يخشى الفتيا كلَّ الخشية ولذلك كان يسرع بقول: «لاأدري» يتَّقي بها أن يفتي من غير أن يتحقَّق.

وكان رحمه الله إذا أكثروا عليه سؤالهم كفَّهم، وقال: حسبُكم، من أكثر فقد أخطأ، ومن أحبَّ أن يجيبَ عن مسألة فليعرض نفسه على الجنَّة والنَّار ثم يجيب، وقد أدركْناهم إذا سئل أحدهم، فكأن الموتَ أشْرفَ عليه.

وقال ابن أبي أويس: سمعت مالكاً يقول: إنَّ الرجل إذا سئل عن مسألة فلم يجب واندفعت عنه، فإنَّما هي بليَّة صرفها الله تعالى عنه.

وكان مالك يقول: لا تجوزُ الفتيا إلاَّ لمن عَلِم ما اختَلفَ الناس فيه. قيل له: اختلاف أهل الرأي؟ قال: لا، اختلاف

أصحاب رسول الله (ﷺ)، ويعلم الناسخ والمنسوخ من القرآن والحديث.

وكان الإمام مالك لا يرى أن يجيب كلَّ من سأله، خوفَ أن يكون السائلُ متعنَّاً أو ممَّن يُحبُّ الجدل للجدل، لا للاهتداء إلى الصواب. ويقول في ذلك: من إذلالِه للعلم أن يجيب كلَّ من سأله.

وكان رحمه الله، لا يجيبُ على مسألةٍ حتى يكونَ قَتلها بحثاً وتدليلًا، قال مالك: رُبَّما ورَدتْ عليَّ مسألة، فتمنعني الطعام والنوم، قلت: ولم يا أبا عبد الله؟ فوالله ما كلامُك عند الناس إلَّا كنقشٍ في حجر، قال: فمِن حقِّ من يكون هكذا أن يكونَ هكذا أن

ولذلك كان شحيحاً بالجواب على كل مسألة، قال الشاطبي في الموافقات: وكان مالك لا يُقدَم عليه في السؤال كثيراً، وكان أصحابُه يهابون ذلك.

قال أسدُ بن الفرات _ وقد قدم على مالك _ وكان أصحابُه يجعلونني أسأله عن المسألة فإذا أجاب يقولون: قلْ له: فإن كان كذا، فأقول له. فضاق عليَّ يوماً فقال: هذه سُليلة بنتُ سليلة، إن أردت هذا فعليك بالعراق.

وكان رحمه الله لا يُجيب إلا في مسألةٍ واقعة، ولا يجيب أبداً على الفروض، فقد سأله عمر بن قيس عن مُحرِم نَزَع نابي

نَعْلَب؟ فلم يرد عليه شيئاً ،وسأل رجلٌ مالكاً عن مسألة فلم يُجبه، فقال: لو سألتَ عما تنتفع به أجبتك.

وكان رحمه الله لا يجرؤ كسلفه من كبار العلماء، أن يقول في شيء هذا حرامٌ وهذا حلال، خشية أن يحرِّم ما أحلَّ الله، أو يُحلِّ ما حرَّم الله. يقول مالك: «لم يكن من أمر الناس ولا من مضى من سلفنا، ولا أدركتُ أحداً اقْتُدِي به يقول في شيء: هذا حلال وهذا حرام، ما كانوا يجترأون على ذلك، وإنما كانوا يقولون: نكره هذا، ونرى هذا حسناً، ونتَقي هذا، ولا نرى هذا. وزاد عتيق بن يعقوب عن مالك: ولا يقولون حلال ولا حرام؛ أما سمعت قول الله عز وجل: ﴿ قل أرأيتُم ما أنزل الله لكم من رِزْقٍ فجعلتُم منه حراماً وحلالاً، قُلْ آلله أذِنَ لكم أمْ على الله تفترونَ) (١) الحلال ما أحلًه الله ورسوله، والحرام ما حرَّمه الله ورسوله».

كلَّ هذا أَخَذَ به نفسه خوفاً من الله، ومبالغةً في الوَرَع، ومن هذا أنه كان يقول: في بعض ما كان ينزل ـ أي من الأمور التي تحتاج الى اجتهاد ـ فيسأل عنه، فيجتهد فيه رأيه، ويقول: (إنْ نظُن إلاَّ ظنَّاً، وما نحن بمستيقنين) (٢).

ولقد أحسن أبو العتاهية إذ قال في معنى قوله تعالى: وما كلَّ الـظُّنـون تكـونُ حقًـاً ولا كلُّ الصـواب على القيــاس

⁽۱) يونس «۹۵».

⁽٢) الجاثية «٣٢».

وكان رحمه الله لا يفتي حتى يستعين بالله، يقول ابن أخيه إسماعيل بن أبي أُويس: كان خالي مالك لا يفتي حتى يقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

وكان رحمه الله يأخذُ نفسه بالعزائم لا بما يفتي به الناس، بل بما هو أتقى، يقول أيضاً ابن أخته إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس: كان مالك يعمل في نفسه بما لا يفتي به الناس، يحتاط لنفسه ما لو تركه لم يكن عليه فيه إثم (١١).

الاجتهاد المذهبي

لم يُتح لأحد من أصحاب مالك أن يجتهدَ اجتهاداً مُطلقاً في جميع فروع الفقه إلا الشافعي فإنه في القديم أكثر موافقة لمالك، وفي الجديد خالفه كثيراً، وإن وافقه بشيء فما وافقه تقليداً، بل ينظر فيه بنفسه. فالموافقة تأتي من قبيل توارد الخواطر، وخالف مالكاً بالاجتهاد أيضاً اللَّيث، فهل الاجتهاد مستمرً في مذهب مالك؟.

الحقُّ أنَّ المرتبط بمذهب لا يستطيعُ أن يجمع إلى ارتباطه بمذهبه الاجتهاد المطلق، لأنَّه يجمع بينَ متضادَّين: بين الإطلاق والتقيُّد.

أما الاجتهاد في المذهب والتخريج عليه، فهو موجود في المذاهب كلِّها، ولولاه لضاق المذهب، ولم يستوعب أحداث

 ⁽١) المراجع: مرآة الجنان: ١/٣٧٥، الانتقاء: ٢٧ ترتيب: ١٢٧ و١٤٧ مقدمة شرح السيوطي للموطأ: ٦ التذكرة: ١٢ العقد الفريد: ٢٢٥/٢.

جميع العصور ومختلف البيئات.

ولقد منح الفقهاءُ المالكيون أنفسَهم حقَّ الاستنباط والتخريج على أصول الإمام مالك التي كان يتقيَّد بها.

يقول الشاطبي(١): وللنظر فيه ـ أي الاجتهاد ـ أطراف:

(أ) طرفٌ يتعلَّق بالمجتهد من جهة الاجتهاد (ب) وطرفٌ يتعلَّق بفتواه (جـ) وطَرفُ يتعلَّق النظرُ فيه بإعمالِ قوله، والاقتداءِ به.

فأما الأول ففيه مسائل :

المسألة الأولى: الاجتهاد على ضربين (أحدهما) لا يمكن أن ينقطع حتى ينقطع أصل التَّكليف، وذلك عند قيام الساعة. (الثاني) يمكن أن ينقطع قبل فناء الدنيا. (فأمّا الأول) فهو الاجتهاد المتعلَّقُ بتحقيق المناط (وهو تحقيقُ العلَّةِ المتّفقِ عليها في الفرع) وهو الذي لا خلاف بين الأمّة في قبوله. ومعناه أن يثبت الحكم بمُدْرَكه الشرعي لكن يبقى النظر في تعيين محلّه، وذلك أنَّ الشارع إذا قال: (وأشهدوا ذوي عَدْلٍ منكم)(٢) وثبت عندنا معنى العدالةِ شَرْعاً افتقرنا إلى تعيين من حصَلتْ فيه هذه الصفة. ثم قال: المسألة الثانية:

إنّما تحصل درجة الاجتهاد لمن اتّصف بوصفين: (أحدُهما) فهم مقاصد الشريعة على كمالها، (والثاني) التمكن من الاستنباط بناء على فهمه فيها.

⁽۱) الموافقات ٤/٨٩. (٢) الطلاق «٢».

أمّا الأول: فقد مَرَّ في كتاب المقاصد: أنَّ الشريعةَ مبنيَّةً على اعتبار المصالح، وأنَّ المصالح إنَّما اعتبرت من حيث وضعها الشارعُ كذلك، لا من حيث إدراكُ المكلَّف، (وأما الثاني) فهو كالخادم للأول، فإنَّ التمكُّنَ من ذلك إنَّما هو بواسطةِ معارفٍ محتاج إليها في فَهم الشريعة أولاً، ومن هنا كان خادماً للأول.

وفي استنباط الأحكام ثانياً، لكن لا تظهر ثمرة الفهم إلاً في الاستنباط، فلذلك جُعِل شرطاً ثانياً.

ثم قال: فإن كان مجتهداً فيها كما كان مالك في علم الحديث، والشافعي في علم الأصول فلا إشكال، وإن كان متمكّناً من الاطّلاع على مقاصدها ـ كما قالوا في الشافعي وأبي حنيفة في علم الحديث ـ فكذلك أيضاً لا شكّ في صحة اجتهاده.

ثم قال: وقد حَصَل من هذه الجملة أنَّه لا يلزم المجتهدَ في الأحكام الشرعية أن يكون مجتهداً في كلِّ علم يتعلَّق به الاجتهادُ على الجملة.

ونقل الحطَّاب شارحُ متن الخليل عن ابن رشد ما نصُّه مختصراً:

إنَّ الجماعة التي تُنسب إلى العلوم، وتتميز عن جملة العوام في المحفوظ والمفهوم تنقسم إلى ثلاث طوائف: طائفة منهم اعتقدت صحَّة مذهب مالك تقليداً بغير دليل، فهذه لا يصحُّ لها الفتوى بما علمتْه وحفِظَتْه من قول مالك، وقول

أصحابه، إذْ لا علم عندها بصحة شيءٍ من ذلك.

(والطائفة الثانية) من اعتقد صحة مذهب مالك بما بان لها من صحية أصوله التي بناه عليها، فأخذت نفسها بحفظ مجرَّدِ أقواله وأقوالِ أصحابه في الفقه، وتفقَّهت في معانيها، فعلمتِ الصحيح الجاري على أصوله، إلَّا أنَّها لم تبلغ درجة التحقيق بمعرفة قياس الفروع على الأصول، وهذه يصلح لها إن استفتيت أن تفتي بما علمته من قولِ مالك، وقولِ غيره من أصحابه، ولا يجوز لها أن تفتي بالاجتهاد فيما لا تعلم فيه نصاً.

(والطائفة الثالثة) من اعتقدت صحة مذهبه بما بان لها من صحة أصوله لكونها عالمة أحكام القرآن، عارفة للناسخ والمنسوخ، والمُفصَّل، والمُجمل، والخاصِّ من العام، عالمة بالسُّنن الواردة في الأحكام، مُميزة بين صحيحها من معلوها، عالمة بأقوال الصحابة والتابعين، ومَن بعدهم من فقهاء الأمصار، وبما اتفقوا عليه واختلفوا فيه، عالمة من علم اللسان بما يُفهم به معاني الكلام، عالمة بوضع الأدلة في مواضعها، وهذه هي التي يصح لها الفتوى عُموماً بالاجتهاد والقياس على الأصول التي هي الكتاب والسُنّة، وإجماع الأمة بالمعنى الجامع بينهما وبين النازلة، وعلى ما قيس عليه إن قُدِّم القياس عليها»

وتُمثَّل هذه الطائفة بالمزني بالنسبة للشافعي، وبأبي يوسف ومحمد بن الحسن بالنسبة لأبي حنيفة.

أقول: وهناك طائفة من أتباع الأئمة تستطيب التقليد.

وتقف عنده لا تتجاوزه، والنص عند هذه الطائفة ما قالته كُتُب الفقه عندهم، مع قدرتهم على التمييز بين الحق والباطل والغلط والصواب، فإذا قلت: قال رسول الله (على) مما يخالف ما قالوه لم يأخذوا به، ولو كان نصاً صريحاً في المسألة، بدعوى أنهم مُقلِّدون، وأن ما يقوله الإمام هو الحق، مع أنَّ الأئمة حَمَلوا أتباعهم على أن يَنظُروا في أقوالهم، فإن كانت صواباً أخذوا بها، وإلا بحثوا عنها في غير مذهبهم.

يقول الإمام مالك: إنَّماأنا بَشرٌ أخطىء وأصيب، فانظروا في رأيي، فما وافق السنة فخذوا به، وقد أشار إلى هذه المعاني الشيخ الكبير عز الدين بن عبد السلام إذ قال رحمه الله:

ومن العجب العجيب أنّ الفقهاء المقلّدين يقفُ أحدُهم على ضعفِ مأخذِ إمامِه، بحيث لا يجد لضعفه مَدْفعاً، وهو مع ذلك يقلّده فيه، ويتركُ من شَهد له الكتاب والسُّنَة والأقيسة الصحيحة لمذهبهم، جموداً على تقليد إمامه، بل يتخيل لدفع ظاهر الكتاب والسُّنَة، ويتأوّلها بالتأويلات البعيدةِ الباطلة نِضالاً عن مُقلَّده.

وقال: لم يزل الناسُ يسألون من اتَّفق من العلماء من غير تقيَّد لمذهب، ولا إنكارٍ على أحد من السائلين، إلى أن ظهرت هذه المذاهب ومتعصبُوها من المقلِّدين، فإنَّ أحدهم يَتْبع إمامه مع بُعدِ مذهبه عن الأدلّة، مُقلِّداً له فيما قال، كأنَّه نبيُّ أرسل، وهذا نأيٌ عن الحق، وبعدٌ عن الصواب، لا يَرضَى به أحدٌ من أولى الألباب.

وقال الإمام أبو شامة: ينبغي لمن اشتغل بالفقه أن لا يقتصر على مذهب إمام، ويعتقد في كل مسألة صحة ما كان أقرب إلى دَلالة الكتاب والسنة المحكمة، وذلك سهل عليه إذا أتقن العلوم المتقدِّمة، وليجتنب التعصُّب والنظر في طرائق الخلاف المتأخرة، فإنها مضيعة للزمان، ولصفوه مكدِّرة، فقد صحَّ عن الشافعي أنّه نهى عن تقليده وتقليد غيره، قال صاحبه المزني في أول مختصره: اختصرتُ هذا من علم الشافعي، ومن معنى قوله، لأقرِّبه على من أراد، مع إعلاميه نهيه عن تقليده، وتقليد غيره لينظر فيه لدينه، ويحتاط لنفسه.

وروى الترمذي عن عدي بن حاتم أنه قال سمعت رسول الله (ﷺ) «يقرأ (اتّخذوا أحبارَهم ورُهبَانهم أرباباً من دون الله) إلى أن قال: إنهم لم يكونوا يعبدُونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلُوا لهم شيئاً استحلُوه، وإذا حرَّموا عليهم شيئاً حرَّموه»(١).

اشهر كتب المذهب الأولى:

أشهر هذه الكتب: المدوَّنة، والواضحة، والعُتْبِيَّة، والمُوَّازيَّة، والأسَديَّة.

يقول ابنُ خلدون في المقدمة: ورحل من الأندلس عبدُ الملك بنُ حبيب، فأخَذَ عن ابن القاسم وطبقته، وبثَ مذهبَ مالك في الأندلس، ودوَّن فيه كتاب «الواضحة» ثم دوَّن العُتْبي من تلامذته كتابَ «العُتْبية». ورحَلَ من افريقية أسدُ بن الفرات

⁽١) المرجع: حجة الله البالغة ١٥٥/١ الموافقات ٤: ٨٩.

فكتب عن أصحاب أبي حنيفة أولاً، ثم انتقل إلى مذهب مالك، وكتب على ابن القاسم في سائر أبواب الفقه، وجاء إلى القيروان بكتابه وسُمِّي «الأسدية» نسبة إلى أسد بن الفرات، فقرأ بها سحنون على أسد، ثم ارتحل إلى المشرق، ولَقِي ابن القاسم وأخذ عنه، وعارضه بمسائل الأسدية، فرجع عن كثير منها، وكتب سحنون مسائلها ودوَّنها وأثبت ما رجع عنه، وكتب لأسد أن يأخذ بكتاب سَحنون فأنِف من ذلك، فترك الناسُ كتابه، واتبعوا «مدوَّنة» سَحْنون، على ما كان فيها من اختلاط المسائل في الأبواب، فكانت تسمى (المدوَّنة) و «المُختلطة».

وعكف أهل القيروان على هذه المدوّنة، وأهل الأندلس على الواضحة والعتبية، ثم اختصر ابن ابي زيد المدوَّنة والمختلطة في كتابه المسمّى «بالمُختصر»، ولخَّصه أيضاً أبو سعيد البرادعي من فقهاء القيْروان في كتابه المسمى بـ «التهذيب» واعتمده المشيخةُ من أهل افريقية وأخذوا به وتركوا ما سواه.

وكذلك اعتمد أهل الأندلس كتاب «العتبية» وهجروا «الواضحة» وما سواها، ولم يزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح والإيضاح والجمع، فكتب أهل افريقية على المدوّنة ما شاء الله أن يكتبوا، مثل ابن يونس واللخمي وابن محرز التونسي، وابن بشير وأمثالهم؛ وكتب أهل الأندلس على العتبية ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن رشد وأمثاله، وجمع ابن أبي زيد جميع ما في الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال في كتاب النوادر، فاشتمل على جميع أقوال المذهب، وفرع

الأمهات كلُّها في هذا الكتاب، ونقل ابن يونس معظمه في كتابه على المدونة». إلى آخر ما قال.

ولكن ابن رشد يقول: «رحل سحنون إلى ابن القاسم، فكان ممّا قرأ عليه المدونة والمختلطة ودوَّنها، فحصلت أصل علم المالكيّين، وهي مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك، ويُروى أنّه ما بعد كتاب الله كتاب أصحّ من موطأ مالك رحمه الله، ولا بعد الموطّأ ديوان في الفقه أفيدُ من المدوّنة، والمدوّنة هي عند أهل الفقه ككتاب سيبويه عند أهل النحو، وككتاب إقليدس عند أهل الحساب، وموضعها من الفقه موضع أمّ القرآن من الصلاة، تجزي من غيرها، ولا يجزي غيرها منها».

فابنُ رشد أندلسي وهو يرى أنَّ المدوَّنة هي العُمدة في الأندلس بل في غيرها. وابنُ خلدون يرى أنَّ العتبية معتَمدُ أهل الأندلس، ولعلَّ ذلك كان في زمن ابن خلدون.

وأما المُوَّازيَّة فهي لمحمد بن إبراهيم بن رباح الاسكندري المعروف بابن الموَّاز المتوفَّى سنة ٢٦٩، وقد جاء في المدارك عن كتاب الموَّازية ما نصّه: هو أجلُّ كتاب ألَّفه قدماء المالكيين، وأصحُها مسائل، وأبسطها كلاماً، وأوعبها؛ وذكره أبو الحسن القابسي، ورجَّحه على سائر الأمَّهات، وقال: لأنَّ صاحبه قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم في تصنيفه، وغيره إنّما قصد لجمع الروايات، ونقل نصوص السماعات، وفهم من نقل عنه الاختيارات في شروح أفردها، وجوابات لمسائل سُئل عنها، ومنهم من كان قصده

الذبُّ عن المذهب فيما فيه الخلاف، إلا ابنَ حبيب فإنَّه قصد إلى بناء المذهب عن معان تأدَّت إليه، وربما قنع بنص الروايات على ما فيها.

ولا شكَّ أنَّ لابن الحاجب وابن رشد في ترتيب كتب المذهب وتنسيقها نصيباً كبيراً، وآخر الكتب المعتمدة في المذهب كتاب «المختصر» لضياء الدين خليل بن إسحاق بن موسى ضياء الدين الجندي، وكان من أهل مصر، وقد تُرجم كتابُه الى الفرنسية (١).

يقول: لا أدري ويتحرَّى في العلم

كان هذا شِعارَ مالك، يتعجُّل بقوله «لا أدري» حين يُسأل ولا تُسْتكمل لديه أدلة المسألة من جوانبها كلِّها، فيتذَرَّع بشِعاره هذا، فإذا وضح لديه الجواب، ولم يبقَ فيه أدنى رَيْب في نفسه أجاب، وإلَّا قال: لا أدري.

وكلمة «لا أدري» ليس كلُّ الناس يستطيعها، ما يستطيعها إلاَّ الأقوياء بالله، الذين يؤثرون رضاه والجنّة ويخشون غضبه والنار، يقول مالك: جُنَّةُ العالم «لا أدري» إذا أغفلها أُصيبت مَقاتله، وكان ابن هرمز أول شيخ لمالك يقول: ينبغي أن يُورِث العالمُ جُلساءَه قولَ «لا أدري»، حتى يكون ذلك أصلاً في أيديهم يفزعون إليه، فإذا سُئل أحدهم عمًا لا يدري، قال «لا أدري» وتأثر به في ذلك مالك وأكثر منه.

⁽١) المرجع: المقدمة لابن خلدون ٣٥٦_٣٥٧ المدارك القسم الثاني ٧٧، كتاب مالك لابي زهرة ٢٤٢_٣٤٢.

وقال مُصعب: سُئل مالك عن مسألةٍ فقال: «لا أدري» فقال له السائل: إنّها مسألةً خفيفةٌ سَهْلةٌ، وإنّما أردتُ أن أُعلِم بها الأمير، وكان السائل ذا قَدْر، فغضب مالك وقال: مسألة خفيفة سَهْلة؟! ليس في العلم شيء خفيف، أما سمعتَ قول الله تعالى: (إنا سَنُلقي عليك قَوْلاً ثَقِيلاً)(١) فالعلم كلّه ثقيل، وبخاصة ما يُسأل عنه يوم القيامة.

وقال بعضهم: لكأنَّما مالكٌ والله ـ إذا سئل عن مسألة ـ واقفٌ بين الجنة والنار، وكان مالك يقول: من أحبَّ أن يجيبَ عن مسألة فليعرض نفسه قبلَ أن يجيبَ على الجنة والنار، وكيف يكونُ خلاصه في الآخرة، ثم يجيب.

وكان يقول: ولقد أدركت أهلَ العلم والفقه ببلدنا، وإنَّ أحدهم إذا سئل عن مسألة كأن الموت أشرف عليه، ورأيت أهلَ زماننا هذا يشتهون الكلام فيه والفتيا، ولو وَقَفوا على ما يصيرون إليه غداً لقلَّلُوا من هذا، وإنَّ عمر بن الخطاب وعليّاً وعَلْقمة خيار الصحابة، كان تَتردُّد عليهم المسائل، وهم خير القرون الذي بعث فيهم النبي عليه، ويسألون حينئذ ثم يفتون فيها، وأهلُ زماننا هذا قد صار فخرهم الفتيا، فبقدر ذلك يُفتح لهم من العلم.

وصح عن أبي الدَّرداء رضي الله عنه أنّه قال: «لا أدري نصفُ العلم».

قال له بعضُهم: إذا قلت أنت يا أبا عبد الله: لا أدري،

⁽١) المزَّمَّل «٥».

فمن يدري؟!..

قال: ويحك ما عرفتني؟ وما أنا، وأيَّ شيء منزلتي حتى أدري ما لا تَدْرون؟ ثم أخذ يحتجُّ بحديث ابن عمر يقول: لا أدري فمن أنا؟ وإنما أهلكَ الناسَ العُجْبُ وطلبُ الرياسة، وهذا يضمحلُّ عن قليل.

وقال مرةً أخرى: قد ابتلي عمرُ بن الخطاب بهذه الأشياء فلم يجب فيها، وقال ابنُ الزبير: لا أدري، وقال ابن عمر: لا أدري.

وسأل ابراهيم النخعي عامراً الشعبي عن مسألة، فقال: لا أدري، فقال: هذا والله العالم؛ سُئِل عما لا يدري فقال: لا أدري.

قال عبد الرحمن بن مهدي: كنا عند مالك فجاء رجل فقال: يا أبا عبد الله، جئتك من مسيرة ستة أشهر، حمَّلني أهلُ بلادي مسألةً أسألُك عنها، فقال: سل، فسأله، فقال: لا أحسن، فقُطِع بالرجل، وكأنَّه قد جاء إلى من يعلم كلَّ شيء، قال: وأيَّ شيء أقول لأهل بلادي إذا رجعت اليهم؟ قال: تقول لهم: قال مالك: لا أحسِن! وسأله رجلٌ عن مسألة استودَعه إيّاها أهلُ المغرب فقال: ما أدري، ما ابتلينا بهذه المسألة في بلدنا، ولا سمعنا أحداً من أشياخِنا تكلّم بها، ولكن تعود، فلما كان من الغد جاءه وقد حمل ثقله على بغلة يقودها، فقال: مسألتي. فقال: ما أدري ما هي؟ فقال الرجل: يا أبا عبد الله، تركتُ خَلْفي من يقول: ليس على وجهِ الأرض أعلمُ منك،

فقال مالك غير مستوحش: إذا رجعت فأخبرهم أني لا أحسن؛ وجاء رجل إلى مالك يسأله عن شيء أياماً فلم يجبه فقال: يا أبا عبد الله، إنّي أريدُ الخروج، فأطرق طويلًا، ثم رفع رأسه فقال: ما شاء الله، يا هذا، إنّما أنا أتكلّم فيما أحتسب فيه الخير، وليس أُحْسِن مسألتك هذه.

وقال خالد بن خراش: قدمتُ من العراق على مالك بأربعين مسألة، فما أجابني منها إلا في خمس.

وسئل مالك عن أربعين مسألة فقال في ست وثلاثين: لا أدري، و «جُنَّة العالم لا أدري، وقال ابنُ وَهْب: سألتُ مالكاً في ثلاثين ألف مسألةٍ نوازل في عمره، فقال في ثلثها أو شطرِها، أو ما شاء الله: لا أُحسِن، ولا أدري.

وقال ابن عبد الحكم: كان مالك إذا سئل عن المسألة قال للسائل: انصرف حتى أنظر فيها، فينصرف ويتردد فيها، فقلنا له في ذلك ، فبكى وقال: إنّي أخاف أن يكون لي من السائل يوم وأيّ يوم !!.

وكان إذا سُئِل عن مسألة تغيَّر لونُه: وكان أحمَر فيصفرُّ بصفرةٍ، وينكِّسُ رأسه، ويحرِّك شَفَتيه، ثم يقول: لا حولَ ولا قوةَ إلاَّ بالله، فربما يُسألُ عن خمسين مسألة، فلا يجيب منها بواحدةٍ.

وقال سحنون: قال مالك يوماً: اليوم لي عشرون سنة أتفكر في هذه المسألة.

وقال عبد الرحمن العمري: قال لي مالك: ربما وردت علي المسألة تمنعني من الطعام والشراب والنوم، فقلت: يا أبا عبد الله، ما كلامُك عند الناس إلا كنقش في حجر، ما تقول شيئاً إلا تلقوه منك، قال: فمن أحق أن يكون كذا إلا من كان هكذا. فرأيتُ في النوم قائلاً يقول: مالك معصوم (١).

يكره الجدال في الدين

ليس من الجدال في الدين أن يبحث في مسألةٍ من الدين يريد بذلك معرفتها بيقين يُؤ يده الدليل. والجدال المكروه الذي يريد به المجادل أن يظهر على من يجادله، ليبدو عالماً قادراً يستثير الحجة.

وقد يكون المجادل في الدين هو الذي كلّما تخيل فَرْضاً وأقام عليه الدليل تخيل فرضاً أبعد، وأقام عليه الدليل، وهكذا. . إلى أن ينتهي إلى حال يُرى فيها أنه لم يعد يبحث في الدين، وإنَّما في كلام لا معنى له، بل هو بعيد كل البعد عن مقاصد الدين، وكلا الأمرين لا يُحمد في الدين صاحبهما.

وقال مالك: كلما جاءنا رجلٌ أجدلٌ من رجل تَرَكنا ما نَزَل به جبريل على محمد ﷺ لجدله؟!.

⁽١) المسرجع: تــرتيب ١٤٤/١ -١٤٨ الانتقاء: ٣٧ ـ٣٧ منــاقب الزواوي ٣١ تزيين الممالك ١٦ نفح الطيب ٥/ ٤٢٦.

وقال: المِراء والجِدال في العلم يذهب بنور العلم من قلب العبد.

وقال _ إنه _ الجدال _ يقسِّي القلب، ويُورث الضِّغن.

وقال الزهري: رأيت مالكاً وقوماً يتجادلون عنده، فقام ـ أي مالك ـ ونفض رداءه، وقال: إنما أنتم حرب.

وقال الهيثم بن جميل: قيل لمالك: الرجلُ له علم بالسُّنَة يجادلُ عنها؟ قال: لا، ولكن يخبر بالسنة، فإن قُبل منه، وإلاً سكت

وقال معن: انصرف مالك يوماً إلى المسجد، وهو مُتكىء على يدي. فلحقه رجل يقال له: أبو الجُويرة يُتَّهم بِالإِرجاء، فقال: يا أبا عبد الله اسمَعْ مني شيئاً، أُعْلِمْك به وأُحاجُك، وأخبرك برأيي. فقال: احذر أن أشهدَ عليك، قال: واللهِ ما أريد إلا الحق، اسمع، فإن كان صواباً فقل: إنّه، أو فتكلم، قال: فإن غلبتني قال: اتبعني. قال: فإن غلبتك، قال: اتبعناه. اتبعني، قال: اتبعناه.

قال له مالك: يا عبد الله، بَعثَ اللَّهُ محمداً بدينِ واحد، وأراك تنتقل.

وقـال عمر بن عبـد العزيـز: من جَعَـل دينـه غَـرَضـاً للخصومات أكثر التنقّل.

وقال أبو طالب المكي: كان مالك أبعدَ الناس مِن مذاهب المتكلِّمين، وأشدَّهم بغضاً للعراقيِّين، وألزمَهم لسُنَّةِ السالفِين من الصحابة والتابعين(١٠).

⁽١) المرجع: الانتقاء ٣٤ الحلية ٣٢٤/٦ ترتيب المدارك ١٧٠/١ التذكرة ٢٠٨.

مالك وأبو حنيفة:

كلا الإمامين أبوحنيفة ومالك من أصحاب الرأي، وهذا أمر لا يقبل الشك؛ فلم إذن هذه الخصومة بينهما؟ والحقُّ أنّه إذا كان الإمام مالك من أصحاب الرأي فهو أيضاً من أكبر المحدَّثين، ومُقامه في المدينة وأخذه عن التابعين، وعن مَن أخذ عن الفقهاء السبعة من التابعين؛ جعل عنده ثروة ضخمة من فتاوي الصحابة والتابعين واجتهادهم، وعلى هذا فإنَّ رأيه في الغالب مستمدُّ من هذا كله.

وأما الإمام أبو حنيفة فشروته الأشرية لم تبلغ ما بلغه مالك وأمشاله، وإذا كانت آشارهم ليست على قدر اجتهادهم، فلا بُدَّ أن يكون بعضُ رأيهم خارجاً عن آشار السَّلف، وإن كانوا في الذروة من الفقه والاجتهاد، قيل لأبي حنيفة (١): كيف رأيت علماء المدينة؟ قال: إن نَجُبَ منهم فالأشقر الأزرق - يعني مالكاً - وفي رواية: رأيتُ بها عِلْماً مبثوثاً، فإن يجمعه أحدُ فالغلامُ الأبيض الأحمر. قال ابن غانم: فذكرت ذلك لمالك. فقال: صدَق، لقيتُه، فرأيت رجلًا له عِلمُ ففهم، لو بنَى على أصل - يعني أصل أهل المدينة -.

قال الشافعي: سُئل مالك بن أنس عن أبي حنيفة فقال: لو جاء إلى أساطينكم هذه لقايسكم عليها حتى يجعلها ذهباً، وقال الليث بن سعد: لَقيت مالكاً في المدينة فقلت له: إني أراك تمسح العَرَق عن جبينك، قال: عَرَقْت مع أبي حنيفة، إنّه

⁽١) مناقب الشافعي للبيهقي ١٧١/١.

فقيه يا مصري، ثم لقيتُ أبا حنيفة وقلت له: ما أحسنَ قبولَ هذا الرجل منك، فقال أبو حنيفة: ما رأيتُ أسرعَ منه بجواب صادقٍ، ونقدٍ تام _ يعني مالكاً _.

وليت الحال كانت بينهما على هذا المنوال، في الاحترام وتقدير كل لصاحبه، فكلاهما إمامٌ جليل، وكلاهما مجتهد قد يخطى، ويصيب؛ فما برىء من الخطأ في الشرع إلا رسول الله

ولكنَّ مالكاً اشتدَّ في نقده أبا حنيفة بعد ذلك، فقال: لو خرج أبو حنيفة على هذه الأمّة بالسيف كان أيسر عليهم مما ظهر فيهم - يعني من القياس والرأي -.

والغريب _ إن صحَ الخبر _ أنَّ كليهما قال بالقياس، وأما الرأي فكلاهما له منه حظ كبير، وإن اختلفا في تصوره.

وقد يكون بعض القياس والرأي انتفع به مالك من كتب أبي حنيفة على ما قاله عبد العزيز بن محمد الدَّراوردي، قال: كان مالك ينظر في كتب أبي حنيفة وينتفع بها.

ولمّا جاء حمّاد بن أبي حنيفة مالكاً يسمع منه أخلى المكان، وسأله مالك عن بعض مسائل أبيه. وأشدُّ من ذلك ما قاله منصور بن مُزاحَم قال: سمعتُ مالكَ بن أنس ـ وذُكر أبو حنيفة ـ فقال: كادَ الدينَ، ومن كادَ الدِّين فليس من أهله، أقول: وفي هذا ـ إن صح ـ غلو كبير. وقال مالك: ما زال هذا الأمر معتدلاً حتى نشأ أبو حنيفة فأخذ بالقياس فما أفلح ولا أنجح..

إلى غير ذلك، وهذا _ إن صحِّ عن مالك _ تجاوزٌ في حق الإمام أبي حنيفة. قال أبو عمر بن عبد البرِّ القرطبي المالكي: أَفْرِطَ أَصِحَابُ الحديث في ذمِّ أبي حنيفة، وتجاوَزوا الحدُّ في ذلك، والسبُّ والموجب لذلك عندهم إدْخالُه الرأي والقياسَ على الأثار واعتبارُهما، وأكثُر أهل العلم يقولون: إذا صحَّ الأثرُ بَطَلَ القياسُ والنَظَر، وكان رَدُّه - أي أبو حنيفة - لِما وَرَد من أخبار الأحاد بتأويل محتمل، وكثير منه تَقدُّم إليه غيره، وتابعَه عليه مثله ممّن قال بالرأي، وجُلّ ما يُوجد له من ذلك ما كان منه اتباعاً لأهل بلده كابراهيم النخعي، وأصحاب ابن مسعود، إِلَّا أَنَّه أَغْرِق وأفرط في تنزيل النوازل ـ أي الفروض ـ هو وأصحابه، والجوابُ فيها برأيهم، واستحسانِهم، فأتى منه من ذلك خلافً كبير للسَّلف، وشُنَعٌ هي عند مخالفيهم بِدَع، وما أعلم أحداً من أهل العلم إلا وله تأويل في آية، أو مذهبٌ في سُنَّة، رَدُّ من أجل ذلك المذهب سُنَّة أُخرى بتأويل سائغ ، أو ادِّعاءِ نسْخ ِ اللَّا أنَّ لأبي حنيفة من ذلك كثيراً، وهو يُوجد لغيره قليل.

وقال ابن عبد البر متابعاً: وقد ذكر يحيى بن سلام - قال: سمعتُ عبد الله بن غانم في مجلس ابراهيم بن الأغلب يُحدِّث عن الليث بن سعد أنه قال: أحصيتُ على مالك بن أنس سبعين مسألة كلها مخالفةٌ لسنة النبي (ﷺ) ممًّا قال مالك فيها برأيه. قال: ولقد كتبتُ إليه في ذلك؛ وقال متابعاً؛ ليس لأحدٍ من علماء الأمة يُثبت حديثاً عن النبي (ﷺ)، ثم يردّه، دون ادعاء نسخ عليه بأثرٍ مثله، أو بإجماع، أو بعمل يجب على أصله الانقياد إليه أو طعن في سنده، ولو فعل ذلك أحدٌ سَقَطت

عدالته، فضلًا عن أن يُتَّخذ إماماً ولزمه إثم الفسوق.

رأي مالك في أهل العراق:

أتبع الإمام مالك العراقيين أولي الرأي بأبي حنيفة، ونقدهم نقداً لاذعاً لا يخلو من سخر، فقد جاء رجل من أهل الكوفة الى مالك، فأقام نحو الستين أو السبعين يوماً فسمع عددها أحاديث، فشكى ذلك إلى مالك، وقال: نحن بالعراق نكتب من الحديث في ساعة أكثر من هذا.

فقال له: يا ابن أخي، بالعراق عندكم دارُ الضَرْب؛ يُضرب بالليل ويُخرجُ بالنهار. ثم قالَ مالك: كانت العراقُ تجيشُ علينا بالدنانير والدراهم، فصارت الآن تجيش علينا بالحديث!!.

وهناك كلام كثير لأئمة كبار في علم أهل العراق، حتى قال وكيع وربيعة: لكأنَّ النبي الذي بعث بالحجاز ليس بالنبي الذي بعث إلى أهل العراق!!.

ويقول ابن شهاب الزَّهري: يخرجُ الحديثُ من عندنا شبراً، فيعود في العراق ذراعاً!!.

ولما قدم حمّاد بن زيد المدينة لم يأته أحدٌ من أصحاب مالك، فراح حمَّاد فشكى ذلك إليه. فقال: أنا أمَرْتهم بذلك فقال: ولم يا أبا عبد الله؟ قال: لأنَّكم يا أهل العراق تكتبون بالمدينة عمَّن لا شهادة له عندنا، فيتوهَّم عليكم أنكم تفعلون هكذا في بلادكم. فرجع حَمَّاد فأسقط عامَّة علمه.

أقول: وقد كان حمّاد بن زيد ثقةً ثبتاً فقيهاً، مات في السنة التي توفي فيها مالك سنة تسع وسبعين ومائة كما في التقريب.

ومن البدهي أنَّ مالكاً لا يريد بكلامه على أهل العراق جميعَهم، فإنَّ منهم كبارَ المحدثين والفقهاء المجتهدين.

وقد أنصف الزواوي المالكي فقال: ومثل هذا وأشباهه من كلام المدنيين في ذمِّ العراق كثير، ومع ذلك فلا ننكر أنّه كان بالعراق علم في الدين. ورواية في السُّنَّة. ولا ندَّعي العصمة لإمامنا، ونفي الصواب عن غير علمائنا، لكنًا ندَّعي الفضل له والترجيح لمذهبه ـ أي مذهب مالك(١) ـ .

نقد من يقول بالمذ هب ويرفض الدليل:

في مناقب الشافعي للبيهقي: إنَّ الشافعي إنَّما وضع الكتاب على مالك أنَّه بلغه أنَّ بأندلس «كُمَّةً» لمالك ـ يعني قلنسوة ـ يُستسقى بها.

وكان يُقال لهم - أي للمالكية - قال رسول الله ﷺ فيقولون: قال مالك!! فقال الشافعي: إنَّ مالكاً آدميًّ يُخطىء ويَغْلط، فالذي دعاه إلى أنْ وضع عليه هذا الكتاب ذلك.

وكان يقول: كرهت أن أفعل ذلك، ولكني استخرت الله في ذلك سنة.

⁽۱) المراجع: مناقب الزواوي: ٥٦ و٥٧ حلية: ٣٢٥/٦، جامع بيان العلم ١٤٧/٢ و١٤٨ مناقب الشافعي للبيهقي: ١٧١/١، الانتقاء: ١٤.

ويقول في ذلك أبو الحكم منذر بن سعيد البلوطي قاضي قضاة الأندلس:

عَذيريَ مِنْ قوم إذا ما سألتَهم دليلًا يقولوا: هكذا قال مالكُ فإنْ زدت قالوا: قال سحنونُ مثلَه وقد كان لا تَحْفى عليه المسالكُ فإن قلت: قال الله، ضَجُّواواعُولوا عليَّ، وقالوا: أنت خَصْمُ مُمَاحكُ وهذا التقليد من غير رجوع إلى الدليل، ليس هو صفة أتباع مالك وحدهم بل هم وأتباع أبي حنيفة، ثم أتباع الشافعي وابن حنبل، لا يقبلون الدَّليل مهما يكن صريحاً. والنصُّ عندهم ليس نصُّ الكتاب والسُّنَة إذا أطلق، وإنما هو قولُ الفقهاء، وقد تزايد التقليد من غير دليل في الأعصر المتأخرة، وهذا ممّا يضعف التفكير، ويقتل الملكة الفقهية، ويوقف نموً الفقه وتطوره، وقد قدّمنا قول عز الدين بن عبد السلام.

من نقد مالكاً

لا يخلو إمام من الأئمة من مُقلِّد متعصب، ومن ناقدٍ مُتحاملٍ، ومن ناقدٍ مُصلح مُنصِف، وهكذا كان شأنُ نقد مالك، ونذكر هنا بعض من نقده والله يعلم المُصلح من المُفسد.

يقول ابن عبد البرِّ في جامع بيان العلم: وكان ابراهيم ابن سعد يتكلَّم فيه، ويدعو عليه، وتكلَّم في مالك أيضاً فيما ذكره السَّاجي في كتاب العلل: عبد العزيز بن أبي سلمة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وابن إسحاق، وابن أبي يحيى، وابن أبي الزِّناد، وعابوا أشياء من مذهبه.

وتكلَّم فيه غيرهم لتركه الرواية عن سعد بن إبراهيم، وروايته عن داود بن الحصين، وثور بن زيد.

ويقول متابعاً: وتحامل عليه الشافعي وبعض أصحاب أبي حنيفة في شيء من رأيه حَسَداً لموضع إمامته.

أقول: ولا شكَّ أنَّ هذا تحاملٌ وتعصُّبٌ على الشافعي من ابن عبد البَرِّ المالكي، كيف والشافعي يقول: ما ناظرت أحداً فأحببت أن يخطى ا! ويقول: وددت أنَّ الناسَ تعلَّموا هذه الكتب ولم ينسبوها إليَّ، ومن كان هكذا لا يتحامل ولا يحسد، ولكن ينقد ليميز الباطل من الحق، وللشافعي إمامة واجتهاد أقرَّ له بذلك الموافق والمخالف.

ويقول ابن عبد البر متابعاً: وعابه قوم في إنكاره المسع على الخُفَين في الحضر والسَّفر، وفي تُعوده عن مشاهدة الجماعة في المسجد. إلى غير ذلك. ثم قال: وما مثل من تكلَّم في مالك والشافعي ونظرائهما من الأئمة إلا كما قال الاعشى:

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يَضِرْها وأوهَى قَرنَه الوَعِلُ والغريب من ابن عبد البَرِّ أنّه قبل قليل قدَح، وهنا مدح.

ويقول الشافعي: وهِمَ مالك _ رحمه الله _ فقال: عبّاد بن زياد، من ولد المغيرة بن شعبة، وإنما هو مولى المغيرة بن شعبة.

وقد تقدُّم نقد الشافعي لمالك في تركه العمل بالأحاديث

الصحيحة الآحاد، وإيثاره عليه عمل أهل المدينة، وقال: عبد الملك بن قُرير، وانما هو عبد العزيز بن قُريب(١) الأصمعي.

وقد تقدّم نقدُ ابن أبي ذئب مالكاً بشدَّة في ردِّه العمل في حديث «البيّعانِ بالخيار». ولا يَهولنَّ أحداً نقدُ مالك، فكلُّ الأئمةِ تعرَّضَ للنقد، وكلُّهم يخطىء ويُصيب، وفي الحالتين له أجر، إن أخطأ فأجرُ واحدٌ، وإنْ أصابَ فأجران، ولكنَّ أتباع المذاهب ينتهي ارتباطُهم بهم وعقيدتهم نحوهم إلى العصمة، والعصمة لاتكون إلاّ لرسولٍ في التبليغ والبيان(٢).

⁽١) كذا في الخلاصة، وهو أخو الأصمعي، وفي التهذيب والتقريب: قرير آخره راء.

⁽٢) المرجع: جامع بيان العلم: ١٦١/٢، مناقب الشافعي للبيهقي: ٤٩١/١.

الرُّواة عَن مَالِك

تمهيد

أقبل من علماء الأمة كثيرً مِمَّن عاصرَه من محدَّثين وفقهاء، وبعضهم من شيوخه وبعضهم من أمثاله وتلاميذِه ليأخذوا الحديث أو الفقه عن امام جليل، ندر مثله في عصره، والسماع منه ولو حديثاً واحداً فَخْرُ وأيُّ فَخْرٍ، وحَسْبُ الرجلِ أن يكونَ قد حدَّث عن مالك ليكون في عيون الناس كبيراً، وكان بشر بن الحارث _ وهو الحافي الزاهد المعروف يقول: حدثنا مالك _ واستغفر الله _ إنَّ من زينةِ الدنيا أن يقول الرجل: حدثنا مالك.

وقال يحيى بن حسّان: كتبتُ يــوماً عن مــالك ثمــانيةَ أحاديث، فسررتُ بها سروراً كثيراً.

وقال الشافعي _ وتقدّم قوله _: كان محمد بن الحسن إذا حدّث بالعراق عن مالك امتلأ منزله حتى يضيق بهم الموضع...

وإذا حدَّثهم عن غيره من شيوخ الكوفة، لم يجته إلاً اليسير، فكان يقول:

ما أعلم أحداً أسوأ ثناءً منكُم على صاحِبكم. يقول الذهبي؛ حدَّث عنه أممٌ لا يَكادون يُحصَون.

وقال أبو الحسن الدارقطني: لا أعلم أحداً تقدَّم أو تأخَّر اجتمع له ما اجتمع لمالك، وذلك أنه روى عنه رجلان حديثاً واحداً بين وفاتيهما نحو مائةٍ وثلاثين سنة: محمدُ بن شهاب الزهري شيخُه توفي سنة خمس وعشرين ومائة، وأبو حذافة السَّهمي توفي بعد الخمسين ومائتين. رويا عنه حديث الفريعة بنت مالك بن سنان _ في سكنى المعتدة، وسيأتي قريباً _ وكان مالك يقول: قلَّ رجَلً كنت أتعلَّم منه مامات حتى يجيئني ويستفتيني، وكان بعض المحدِّثين والعلماء يحاولون إحصاء من أخذ عنه؛ ومنهم الخطيب فقد ألف الخطيب كتاباً في الرُّواة عنه، أوْردَ فيه ألف رجل إلاً سبعةً.

ومنهم أبو الحسن الدَّارقطني الحافظ، ومنهم اسماعيل الضرَّاب، ثم جاء القاضي عياض فقال: قد أوْدعنا ذلك كتاباً آخَرَ في جمهرةِ رُواه مالك، انطوى على أزيدَ من ألفٍ وثلاثمائة راو، تفصيلها من الكُتب المؤلَّفةِ في ذلك.

وعَدَّ عياض في مداركِه نَيِّفاً على ألف، ثم قال: ذكرنا المشاهير وتركنا كثيراً، ومعنى ذلك أنَّ أحداً إلى الآن لم يستطع إحصاءهم؛ إلاَّ أنَّ السيوطي ادَّعى إحصاءهم.

وما نستطيع أن نأتي هنا على ذكر ما أوردوه في الكتب، ولا أكثرهم، وإنما نـذكر بعضهم من المشهـورين، ونترجم بعض من خصّهم الإمام بمزيد عناية.

من روى عنه من شيوخه:

روى عنه من التابعين محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي الزُّهري، المتوفى سنة أربع وعشرين ومائة، روى عنه حديثاً واحداً وهو حديثُ الفُريعَة بنت مالك بن سنان الخُدْرية، وهي أخت أبي سعيد الخدري ـ والحديث رواه مالك عن سعيد ابن إسحاق بن كعب بن عُجرة عن عمته، عن زينب بنت كعب ابن عجرة: أنَّ الفريعة بنت مالك بن سِنان أخبرتها أنَّها جاءت إلى رسول الله (ﷺ) تسألُه أن ترجع إلى أهلها في بني خُدْرة، فإن زوجها خرج في طلب أعْبُدٍ له قد أَبقوا، حتى إذا كانوا بطرف القَدُوم موضع على ستة أميال من المدينة لحقهم فقتلوه. قالت: فسألت رسول الله (ﷺ) أن أرجع إلى أهلي في بني خُدْرة؛ فإنَّ زوجي لم يتركني في مَسكنِ يملكُه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله (ﷺ): نعم. قالت: فانصرفت، حتى إذا كنتُ في الحُجرة ناداني رسولُ الله (ﷺ) أو أَمَر بي فنُوديت له، فقال: كيف قلت؟ فرددتُ عليه القصّة التي ذكرتُ له من شأن زوجي، فقال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتابُ أجله، قالت: فاعتدت فيه أربعة أشهر وعشراً، قالت: فلمّا كان عثمان ابن عَفَّان أرسل إليَّ فسألني عن ذلك فأخبرته. فاتَّبعه وقضى به.

وفي الإصابة رواية الزهري عن مالك هكذا: عن يونس ابن يزيدعن ابن شهاب، حدثني من يقال له مالكُ بن أنس، فذكره. . .

وقـال يحيى بن سعيد: الْتَقَى مـالكُ والشوري، فكـان الثوريُ يسأل مالكاً.

وقال معن: رأيت الثوري يزاحمنا على أبواب مالك.

وممَّن روى عن مالك من شيوخه ربيعة بن أبي عبد السرحمن، المعرف بسربيعة السرأي، وهو فقيه مشهور دقيق النَّظر، قال ابن سعد: كانوا يتَّقونه لموضع الرأي، فلما غالَى وخالف من مضى من كبار التابعين فارقه مالك.

روى عن مالك حديث المتعة، كما روى عنه: النهي عن بيع الثمر قبل بُدوِّ صلاحه، وهو ثقة في الرواية. توفي سنة ستٍّ وثلاثين ومائة على الصحيح.

وممّن روى عنه من شيوخه أيُّوب بن كَيْسان السَّخْتياني، أبو بكر البَصري ثقةً ثبتُ حُجَّة، من كبار الفقهاء العُبَّاد مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.

ومن شيوخه ممّن روى عنه: يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري النجّاري أبو سعيد المدني القاضي، روى عن أنس ابن مالك وسعيد بن المسيّب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصدّيق، وأمثالهم، وخلقٍ من أقرانه، ومَن هو دونه، فقد روى عن مالك كثيراً من حديث ابن شهاب. قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث حجةً ثبتاً. وعدّه الثوري في الحقاظ الذين يجيئون بالحديث على وَجْهه. وقال مالك: ما خرج منا احدً إلى العراق إلا تغيّر غير يحيى بن سعيد. توفي سنة ثلاث وأربعين ومائة.

وممّن روى عن مالك على ـ ما في الترتيب ـ من التابعين:

هشامُ بن عروة بن الزبير بن العوّام الأسدي، قال ابن سعد: ثقةً حجةً توفى سنة خمس وأربعين ومائة.

ومن التابعين الذين رَوَوْا عن مالك على ما في الترتيب يزيد بن عبد الله بن قُسيط بن أسامة اللَّيثي، ابو عبد الله المدني، الأعرج، ثقة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة، وله تسعون سنة.

روى عن عمر وأبي هريرة، وفي التهذيب: ابن عمر بدل عمر، روى عنه مالك، ثم أخذ عنه شيخه يزيد هذا، وثَقه النسائي. توفي سنة اثنتين وعشرين ومائة.

وممّن أخذ عنه من شيوخه غير التابعين عمرو بن الحارث ابن يعقوب الأنصاري أبو أميَّة المصري الفقيه المُقرىء، أحدُ الأئمة، وثقَّه ابنُ معين، وقال ابن وَهْب: لو بقي لنا عمرو ما احتَجنا إلى مالك. توفي سنة ثمانٍ وأربعين ومائة.

هذا، ونكتفي بذكر بعض شيوخه ممّن أخَذَ عنه: والحقُّ أنهًم إذا أخذوا عن مالك وهم شيوخه فإنَّما أخذُوا القليل، حديثاً لم يبلغهم رواه مالك عن غيرهم، أو مثلُ ذلك. وممَّن أخذ عنه من أمثاله من العلماء في الفضل والعلم عبدُ العزيز بنُ أبي حازم المخزومي مولاهم المدني الفقيه، قال ابن معين: ثقة وقال مالك: قومٌ فيهم ابن أبي حازم لا يصيبُهم العذاب. قال أحمد بن حنبل: لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه، مات وهو ساجد في الحرم النبوي سنة أربع وثمانين ومائة.

ومنهم: عبد الملك بنُ عبد العزيز بن جُريج الأموي مولاهم، أبو الوليد المكِّي الفقية أحد الأعلام. قال ابن معين: لم يكن في الأرض أحد أعلم بعطاء من ابن جُريج، وقال أحمد: إذا قال: أخبرنا، وسمعتُ حسبُك به. قال أبو نعيم: توفي سنة خمسين ومائة، ومنهم: عبد العزيز بن محمد بن عبيد الجُهني مولاهم، أبو محمد المدني الدَّرَاوَرْدي أحدُ الأعلام، قال ابن سعد ثقةً كثيرُ الحديث يَعْلط، توفي سنة تسع وثمانين ومائة.

وممّن أخذ عنه وهو ندُّه عالمُ مصر وفقيهُها ورئيسها ليثُ ابن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمي مولاهم، قال ابنُ بكير: هو أفقهُ من مالك، وثقه أحمدُ وابنُ معين والناسُ، ويقال: اللَّيث من أصحاب مالك، وعلى مذهبه، ثم اختار لنفسه، وكان يكاتب مالكاً يسائله، قال ابن بكير: ولد سنة أربع وتسعين، وتوفي سنة خمس وسبعين ومائة.

ومنهم سفيانُ بنُ عُينة بن أبي عمران الهلالي مولاهم أبو محمد، أحَدُ أثمة الإسلام، أخَذَ عنه بعضُ شيوخِه شعبة ومسعر؛ قال العجلي: هو أثبتُهم في الزهري، وقال ابنُ وهب: ما رأيت أعلم بكتاب الله من ابن عُينة، وقال الشافعي: لولا مالك وابنُ عُينة لذهب علم الحجاز، توفي سنة ثمانٍ وسعين ومائة.

ومنهم عبدُ الرحمن بن عمرو الأوزاعي أبو عمرو الشامي الإمام العَلَم، ممَّن روى عنه شيخُه يحيى بن أبي كثير؛ قال ابنُ

مهدي: إمامً؛ وقال ابنُ سعد: كان ثقةً مأمُوناً فاضلاً خيراً كثير الحديث والعلم والفقه، قال إسحاق: إذا اجتمع الأوزاعي والثوري ومالك على الأمر فهو سُنَّة، تُوفي سنة سبع وحمسين ومائة.

ومنهم سفيانُ الثوري، وهو سفيانُ بن سعيد بن مسروق، أبو عبد الله الكوفي، أحد الأثمة الأعلام، قيل: روي عنه عشرون ألفاً. قال ابن المبارك: ما كتبتُ عن أفضلَ من سفيان، قال الخطيب. كان الثوري إماماً من أئمة المسلمين، وعَلَماً من أعلام الدين، مُجمَعاً على إمامته مع الإتقان والضبط والحفظ والمعرفة والزهد والورع، توفي بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة.

قال سعيد بن منصور: رأيتُ مالكاً يطوف، وخلفَه سفيانُ الثوري يتعلَّم منه كما يتعلم الصبيُّ من معلِّمه، كلَّما فعل مالك شيئاً فعَله سُفيان يَقْتدي به.

أقول: وأظن هذا _ إن صحَّ _ من تواضعه، وإلَّا فَسُفيان لا يقل معرفة بذلك عن مالك.

ومنهم شعبة بن الحجّاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطّام الحافظ، أحد أئمة الإسلام، الواسطي، نزيلُ البصرة، قال أحمد: شُعبة أمَّة وحْدَه وقال الحكم: شُعبة إمام الأئمة، وقال ابن مَعين: إمام المتّقين، قال أبو زيد الهروي: ولد سنة ثمانين في السنة التي وُلد بها أبو حنيفة ومات سنة ستين ومائة.

وغير هؤلاء كثيرون، فقد حفل عصر مالك بكبار العلماء ممن هم من شيوخه، أو في مرتبتهم، وممن هم في درجته، وهؤلاء قد يأخذون عنه ويأخذ عنهم، ومهما يأخذ هؤلاء بعضهم من بعض، فإنما يأخذون القليل، لأن المحدّث حريص أن تعلو درجة الرواية عنده.

وهناك رواية تقول: إنَّ أبا حنيفة أخذ عن مالك، ذكرها الدَّارقُطني في كتاب الذبائح، وابنُ خسرو البلخي في مسند أبي حنيفة، والخطيب البغدادي في كتاب الرواة عن مالك.

وذكرها من المتأخرين: الحافظُ مُغَلْطاي في نُكَته على عُلوم الحديث لابن الصَّلاح، والشيخ سراج الدين البُلقيني في محاسن الاصطلاح.

وقال الشيخ بدرُ الدين الزركشي في نكته على ابن الصلاح: صنّف الدراقطني جزءاً من الأحاديث التي رواها أبو حنيفة عن مالك قال: قالتِ الحنفيّة: أجلُ مَن روى عن مالك أبو حنيفة، قال السيوطي: وهذه العبارةُ تَدلُ على أنّه روى عن مالك عدَّة أحاديث. يقول السيوطي: والذي وقفتُ أنا عليه حديثان فقط، أحدُهما، في مسند أبي حنيفة لابن خسرو والآخر في الرواة عن مالك للخطيب، يقول السيوطي: وقفت على كتاب فيما رواه الأكابر عن مالك لابن مَخْلِد، فرأيت فيه ما رواه الزهري، وشعبة، وابن جُريج، والأوزاعي، والسفيانيان وجماعة آخرون من الأكابر.

ثم وقعت أي ابن مخلد على مسند لأبي حنيفة لأبي الضياء الذي جمعه من خمسة عشر مُسنداً، فرأيته أورَدَ فيه من رواية أبي حنيفة عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: إذا صليت الفجر والمغرب، ثم أدركتهما فلا تُعدهما (١).

وجاء في طبقات الحفّاظ للذهبي: أنَّ سعيدَ بنَ أبي مريم روى عن أشهبَ أنه قال: رأيتُ أبا حنيفة بين يدي مالك كالصبيِّ بين يدي أبيه.

ويقال: إنَّه روى عن مالك أحاديث منها «الأيَّم أحقُّ بنفسها من وليَّها، والبكر تستأمر وصمتها إقرارها».

وقال الحافظ ابن حجر: لم تثبت رواية أبي حنيفة عن مالك، وإنّما أوردها الدارقطني، ثم الخطيب لروايتين وقعتا لهما بإسنادين فيهما مقال، أمّا ابن أبي حنيفة حمادٌ فقد أخَذَ عن مالك.

الرواة عنه من تلاميذه

الذين روَوْا عن مالك من تلاميذه كثيرون ولا يكاد يحصيهم عدًّ، ونذكر هنا بعضهم من كل حرف واحد: أحمد ابن محمد بن مالك حفيده، خلف بن هشام البزَّاز المُقرىء بغدادي، داود بن إبراهيم القَرْويني التيمي أندلسي، ذا النُّون ابن إبراهيم المصري، رَوْح بن عُبادة بصري، زيد بن

⁽١) لم أجد هذا الحديث في الموطًّأ.

يحيى بن عبيد دمشقي، سعيد بن الجهم مصري، شعيب ابن إسحاق دمشقى.

طُلحة بن يحيى بن النعمان الزرقي مدني، ضمرة بن ربيعة يمني، صالح بن بيان السيرافي القاضي، عابدة أم ولد جارية سوداء من رقيق المدينة، عبد الله بن الحكم مصري، عبد الرحمن بن القاسم، عبد العزيز بن عبد الله العامري، عبد الملك بن مسلمة القرشي مصري، عمر بن أبان بن عثمان، غياث بن إبراهيم، فُضيل بن عياض، قاسم بن معن بن عبد الرحمن المسعودي كوفي، كثير بن هشام، ليث بن خالد الخراساني، الهيثم بن عدي الطائي بغدادي، ورقاء بن عمرو الكوفي المدائني. يحيى بن مالك ابنه. ومن الكني: ابو بكر ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرد)

أصحابه الذين روَوا عنه وتفقهوا به:

لا شك أنَّ أكثر من روى عنه من الأكابر والأمثال والأصحاب أفادوا مع الرواية شيئاً من فقهه، ولكنّ أصحاب

⁽۱) المراجع: زرقاني ۱/ ٥ و ٦ الديباج /٢٢، ٣٣، ٢٤، ٠٠ تزيين الممالك/ ٢٥، ٣٨، ٥٩ ، ٢٤٠، ترتيب المدارك : ٢٥١ع نفح الطيب: ٢١/٦ ٢٤٦، ١٣٩، ٢٠٠، ٥٥ ـ ٤٦ انتقاء ١٥، ١٣ و١٤ تعليق وفيات الاعيان ١/٥٥٥. تذكرة الحفاظ ٢٠٠ و٢٠٠ الفهرست ٢٨١ مناقب الشافعي للبيهقي ١٠٢، ٢١ / ٤١ ـ ١٠٠ شرح الموطأ للسيوطي ٢ / ٣٣ ـ ٣٧، طبقات ابن سعد ٥:/ ٤٣٩ و٤٤٤. الاصابة: ١٣٥٠ الجرح والتعديل: ٢٠٤/٨، جمهرة ابن حزم ١٦٥.

هؤلاء جلسوا إليه زمناً طويلاً ليسمعوا حديثه وفقهَه، وهؤلاء أيضاً كثيرون، وإن لم يبلغوا ما بلغه الرواة في الكثرة، ونأتي هنا على ذكر بعضهم ممّن اشتهروا ونشروا المذهب المالكيّ في الأقطار، ونذكر من هؤلاء أشهرهم مع ترجمة مختصرة له:

الإمام الشافعي، وعبد الله بن وهب، وزياد بن عبد الرحمن شبطون، وعبد الرحمن بن القاسم، وأشهب بن عبد العزين القيسي، اسد بن الفرات، عبد الملك بن الماجشون، عبد الله ابن عبد الحكم، سحنون، ابن حبيب، القعنبي.

الإمام الشافعي:

أمًّا الإمام الشافعي، فقد قصد الإمام مالكاً صغيراً ولبث عنده حتى تُوفي، وحفظ الموطّأ قبل أن يصل إليه، فلما وصل قال له مالك: اطلب من يقرأ لك، فقلت: أنا أقرأ، قال: فقرأت عليه، وكان ربّما قال لي لشيء قد مرّ، أعد حديث كذا فأعيده حفظاً، فكأنه أعجبه، ثم سألته عن مسألة فأجابني، ثم أخرى، ثم أخرى، فقال: أنت يجب أن تكون قاضياً. وكان قد سمع سفيان بن عينية قبل أن يأتي مالكاً وملاً من حديثه قلّتين، ولمّا ذهب إلى العراق قرأ فقه الأحناف من كتب محمد بن الحسن، مع ذلك فهو يقول: لا أحد أمن عليّ من مالك، ثم انفرد بالاجتهاد، والمجتهد يسعى لمعرفة الحقّ، والحقّ عند العالم

والمجتهد أحبُّ اليه من أحبِّ الناس إليه، وليس عليه في ذلك غضاضةً ما وضح دليله.

يقول قاضي الجماعة بغرناطة أبو عبد الله محمد بن علي ابن محمد بن الأزرق(١):

ومخالفة التلميذ للشيخ في بعض المسائل إذا كان لها وجه، وعليها دليل قائم يقبله غير الشيخ من العلماء ـ ليس من سوءِ أدب التلميذ مع الشيخ، ولكن مع ملازمتِه التوقير الدائم، والإجلال الملائم، فقد خالف ابن عباس عمر، وعلياً، وزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنهم، وكان قد أخذ عنهم. وخالف كثير من التابعين بعض الصحابة وإنّما أخذوا العلم عنهم، وخالف مالك كثيراً من أشياخه، وخالف الشافعيُّ وابنُ القاسم وأشهبُ مالكاً في كثير من المسائل إلى أن قال:

وكاد كلُّ من أخذ العلم أن يخالفه بعضُ تلامذته في عدَّة مسائل.

على أن الشافعي أصبح إماما من كبار الأئمة، له أصوله، وله طريقته الفقهية، ولا يستطيع أحد مهما يؤت من قوة الإدراك والفهم في العلم والفقه، أن يرد المذهب الشافعي في مصر إلى إمام ما أو مذهب ما، وإن تقاربت بعض المسائل، فقد تمتع الشافعي باستقلال كامل، واجتهد لكل صغيرة، وكبيرة. وقد كتب فيه كتب كثيرة في أكثر العصور، وحسبنا هذا القدر من ترجمته هنا.

⁽١) نفح الطيب ٢٠٠٠/٢.

عبد الله بن وهب:

وهو عبد الله بنُ وهب بن مسلم الفهري القرشي مولاهم أبو محمد البصري، أحدُ الأئمة، أخذ عن مالك واللّيث، قال أحمد: ما أصَحَّ حديثه، وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن حبّان: حفظ على أهل مصر والحجاز حديثهم، توفي سنة تسع وتسعين ومائة.

شُبْطون :

وهو أبو عبد الله زيادُ بن عبد الرحمن بن زياد ، بن ناشدة ، الملقب به «شُبْطون» سمع من مالك الموطَّأ، وله عنه في الفتاوي كتاب سماع معروف بسماع زياد.

روى عن اللَّيث بن سعد، وسليمان بن بلال، وسفيان بن عيينة، وابن ابي حازم، وعمرو بن قيس وغيرهم.

روى عنه يحيى بن يحيى الموطَّا قبل رحلته من الأندلس، فأشار زياد عليه بالرحيل الى مالك ما دام حيًّا، ففعل.

وكان زيادً هذا أول من أدخل الى الأندلس موطًا مالك، مثقَّفاً بالسماع منه، ثم تلاه يحيى بن يحيى.

وقال يحيى: زيادً أولُ من أدخل علم السُّنن، ومسائل الحلال والحرام ووجوه الفقه والأحكام.

قال الشيرازي: كان أهل المدينة يسمون زياداً فقيه الأندلس.

وكان لشَبْطون ـ وهو زياد ـ رحلتان إحداهما حين اجتمع به معاوية بن صالح القاضي، وكان زياد ناسكاً ورعاً، راوده الأمير هشام على القضاء، فأبي عليه وخرج هارباً بنفسه، فقال هشام: ليت الناس كلَّهم كزياد، حتى أكفى أهلَ الرغبة في الدنيا، ثم أمَّنه فرجع إلى قرطبة. وقال الأمير هشام أيضاً: بلوتُ الناس فما رأيت رجلاً يكتم من الزهد أكثر مما يُظهر إلاً بياداً، وتوفي سنة ثلاث، وقيل أربع وقيل تسع وتسعين ومائة.

عبد الرحمن بن القاسم العتيقي:

وهو أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة، مولى زبيد بن الحارث العتيقي، وأصله من مدينة الرملة من فلسطين، وله بمصر مسجد يعرف بمسجد العتيقي، وهو منسوب إلى العبيد الذين نَزلوا من الطائف الى النبي على فجعلهم أحراراً. روَى عن اللَّيث، وابن الماجشون، والدَّراوردي، وعثمان بن الحكم وغيرهم. وذُكر ابن القاسم لمالك فقال: عافاه الله، مثله كمثل جرابِ مملوءٍ مسكاً.

وقال الدَّارقطني: ابن القاسَم صَاحبُ مالـك من كبار المصريِّين وفقهائهم.

وسُئل مالك عن ابن القاسم وابن وَهْب، فقال: ابن وهب عالم، وابن القاسم فقيه.

قال ابن معين هو ثقة، وقال النَّسائي: ابن القاسم ثقة رجل صالح، سبحان الله ما أحسن حديثه وأصحَّه عن مالك. قال أبو اسحاق الشيرازي: جمع بين الفقه والورع.

وقال ابن الحارث: هو أفقه الناس بمذهب مالك. وقال: وسمعنا شيوخنا يفضّلون ابن القاسم على جميع أصحابه في علم البيوع. وقال ابن عبد البر فيه: كان فقيها غلب عليه الرأي، وكان له آراء يخالف بها مالكاً شيخه، وقال أحمد بن خالد: لم يكن عند ابن القاسم إلا الموطّأ، إلا أنه كان لا يحسن أن يقرأ. غاب القارىء يوماً فاحتاج _ ابن القاسم _ إلى أن يقرأ فيما أتم صفحةً حتى احمرً وجهه، ولم يقدر على شيء، وقال: انظروا من يقرأ لكم، ورمى الكتاب.

وصحب مالكاً عشرين سنة، ولكن لم يخرُج اليه حتى سمع من المصريين، وقال: ما خرجت لمالك إلا وأنا عالم بقوله، وقال أبو زرعة: مصريًّ ثقةٌ رجلٌ صالح، كان عنده ثلاثمائة مجلَّد أو نحوُه عن مالك مسائل ممّا سأله أسدُ بن الفرات.

وكان ابن القاسم في الورع والزهد شيئاً عجباً كما قال الحارث بن مسكين، توفى سنة إحدى وتسعين ومائة.

أشهب بن عبد العزيز القيسي

أبو عمرو أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم الفقيه المصري، روى عن مالك واللَّيث وفُضيل بن عياض، وابن عيينة وغيرهم. قال ابن عبد البرِّ: كان فقيهاً حسن الرأي والنظر، وقد فضَّله ابن عبد الحكم على ابن القاسم في الرأي.

وكان _ سامحه الله _ يحمل على الإمام الشافعي حملة

عنيفة، ويدعو عليه في صلاته:

يقول الربيع بن سليمان: رأيت أشهب وهو يقول في سجوده: اللَّهم أمتِ الشافعيُّ وإلَّا ذهب علم مالك، فبلغ الشافعيُّ ذلك فتبسَّم وأنشأ يقول:

تمنَّى رجال أن أموت، وإن أمت فتلك سبيل لستُ فيها بأوحدِ فقل للَّذي يبغي خلاف الذي مضى تهيأ لأخرى مثلها وكأن قدِ وقد علموا لوينفع العلم عندهم لئن متُّ ما الداعي علي بمُخلَد

والغريب أن أشهب توفي في السنة التي توفي فيها الشافعي، وهي سنة أربع ومائتين وسئل المزني - صاحب الشافعي -: من أفقه أصحاب مالك؟ فقال: أشهب بن عبد العزيز أفقه الرجلين، ويقول الشافعي فيه: ما أخرجت مصر مثل أشهب لولا طَيْش فيه.

وألَّف أشهب كتاباً سمِّي المدونة عير مدونة سحنون ـ قال فيها القاضي عياض: كتاب جليل كبير كثير العلم.

قال ابن الحارث: لمَّا كملت الأسدية أخذها أشهب، وأقامها لنفسه، واحتج لبعضها، فجاء كتاباً شريفاً، ولمَّا بلغ ابن القاسم ذلك ذكر أنَّه وجد كتاباً تاماً فبنى عليه، فأرسل إليه أشهب: أنت إنَّما غرفت من عين واحدة، وأنا من عيون كثيرة، فأجابه ابن القاسم: عيونك كدِرة وعينى أنا صافية.

أسد بن الفرات:

أسدُ بن الفرات بن سنان، أصلُه من خُراسان، وانتقل به

أبوه الى تُونس وأمُّه حاملٌ به، فنشأ في تونس، وحفظ القرآن، ثم لزم عليٌّ بن زياد بتونس فتفقه بفقهه، ثم رحل الى مالك فجمع مُوطَّأُه وغيرَهُ، ثم ذهب الى العراق فلقي أبا يوسف ومحمد بن الحسن _ وأبو يوسف أخذ عنه موطًّا مالك _ وقرأ ما جمعه محمد ابن الحسن، وطلب محمد بن الحسن مرافقة أسدٍ الي الحج، وفي الطريق والنُّسُك يُكثِر من سؤاله إياه، حتى اطَّلع على المذهب، فبينما هو بالعراق قيل: مات مالك فارتبج الناسُ بموته، فعلم أنَّ لمالك قدراً كبيراً حتى عند من يُخالف مذهبه، فندم أسد وكان هذا داعياً ليعود الى مصر، وأتى فيها ابن وهب وقال له هذه كُتُب أبي حنيفة، وسأله أن يجيب فيها على مذهب مالك، فتورَّع ابن وهب وأبى، فذهب الى ابن القاسم فأجابه إلى ما طلب، فأجابه فيما حفظ عن مالك بقول مالك وفيما شك قال: إخال وأحسب، وأظن به، وتسمى تلك الكتب الأسدية، ولما أراد الخروج إلى أفريقية دفع إلى ابن القاسم سماعه من مالك.

وقال سحنون لابن القاسم: أريد أن أسمع منك كتب أسد، فاستخار الله وسمعها عليه، وأسقط منها ما كان يشكُ فيه من قول مالك، وأجابه فيه على رأيه، وكتب إلى أسد أن عارض كتبك على كتب سحنون، فإني رجعت عن أشياء ممّا رويتها عني، فغضب أسد وقال: قل لابن القاسم: أنا صيرتك ابن القاسم، ارجع إلى ما اتفقنا عليه، وبلغ ابن القاسم أنه همّ بإصلاحها فردّه بعض الصحابة، وقال ابن القاسم: اللهم لا تبارك في الأسدية، قال الشيرازي: فهي مرفوضة إلى الآن.

قال عبد الرحيم الزاهد: قلت لأسد ـ لمّا قدم علينا بكُتُب أهل المدينة وأهل العراق ـ أيّ القولين تأمرني أتبع وأسمعه منك؟ فقال لي: إن أردت الله والـدار الآخرة فعليك بقول مالك، وإن أردت الدنيا فعليك بقول أهل العراق. وحياته حافلة جداً. وتوفى سنة إحدى وثمانين ومائة.

عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون:

عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله التيمي، أبو مروان المدني ابن الماجشون، كان عبد العزيز أبوه من أقران مالك، ووضع موطأ قبل أن يضع مالك موطاً، وروى ابنه عبد الملك هذا عن أبيه، وابراهيم بن سعد ومالك، قال ابن عبد البر: كان فقيها فصيحاً، دارت عليه الفتيا، وعلى أبيه من قبله، وكان مولعاً بسماع الغناء. قال ابن حِبّان: في الثقات، وقال أبو داود: لا يَعقِل الحديث، وقد أثنى عليه سحنون وقال: هممت أن أرحل إليه، وأعرض عليه الكتب، فما أجاز منها أجزت، وما ردّ ردَدتُ.

وقد أثنى عليه أيضاً ابن حبيب مؤلِّف الواضحة، وأخَذَ عنه كثيراً، وكان يرفعه في الفهم على أكثر أصحاب مالك. توفي سنة اثنتي عشرة ومائتين.

عبد الله بن عبدالحكم:

أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن اللَّيث،

مولى عُميرة _ امرأة من موالي عثمان بن عفان _ سمع مالكاً واللّبث، وبكر بن مُضر، وعبد الرزاق، والقعنبي، وابن لهيعة، وابن عُيينة، قال الكندي: كان فقيهاً؛ وقال أبو زرعة الرازي: هو صدُوق ثقة، وقال محمد بن مسلم: كتبتُ عنه، وهو شيخ بمصر، وقال أحمد بن عبد الله الكوفي، عاقل، حليم، ثقة، كتبت عنه.

وقال الشيرازي الشافعي: وإليه أفضت الرئاسة بمصر بعد أشهب، وكان أعلم أصحاب مالك بمختلف قوله، وروى عن ابن وهب، وابن القاسم وأشهب كثيراً، وصنَّف كتاباً اختصر فيه أسْمِعَته، ثم اختصر منه كتاباً صغيراً، وعلى هذين الكتابين مع غيرهما نقول المالكيين من البغداديين في المدارسة.

قال ابن عبد البر: وكان عبد الله صديقاً للشافعي، وعليه نزل حين جاء من بغداد فأكرم مثواه، وبلغ الغاية في بره، وعنده مات. وقد روى عبد الله بن عبد الحكم عن الشافعي، وكتب كتبه بنفسه، وابنيه، وضم ابنه محمداً إليه. أقول: وهذا لا شك نمط من التسامح المذهبي لا يقدر عليه إلا العاقلون المخلصون العلماء، هذا وقد اعتنى الناس بمختصراته ما لم يعتن بكتابٍ من كُتُب المذهب بعد الموطًا والمدونة، وله محنة مع يحيى بن معين مذكورة في الترتيب، فمرض عبد الله فمات سنة أربع عشرة ومائتين.

عثمان بن الحكم:

عثمان بن الحكم الجذامي المصري، من بني نضرة روى

عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وموسى بن عقبة، وعبد الرحمن ابن زياد، ويونس بن يزيد الأيلي وغيرهم. وروى عنه أبو زرارة الليث بن عاصم، وحُبيس بن سعيد الخولاني، واسحاق بن الفرات وغيرهم.

قال ابو حاتم: شيخ ليس بالمتين. ووثّقه أحمد بن صالح المصري. وقال ابن وَهْب: أوَّل من قِدَم مصر بمسائل مالك عثمان بن الحكم، وعبد الرحيم بن خالد بن يزيد، وكان فقيها متديناً، وعُرض عليه القضاء بمصر فلم يقبله. توفي سنة ثلاث وستين ومائة.

أصبغ بن الفرج:

یکنی أبا عبد الله، روی عن الدراوردي، وابن سمعان، ویحیی بن سلام، وعبد الرحمن بن زید بن أسلم، وکان رحل إلى المدینة لیسمع من مالك، فدخلها یوم مات، وصحب ابن القاسم وأشهب وابن وهب، وروی عن الذَّهْلي والبخاري، وأخرج له.

كان فقيه البدن، حسن القياس. قال أبو حاتم الرازي: هو أعلى أصحاب ابن وَهْب صدوق. وقال ابن معين: ثقة، وعليه تفقّه ابن المواز صاحب «الموازية» وابن حبيب، وتوفي سنة خمس وعشرين ومائتين.

سحنون:

هو أبو سعيد سحنون ـ واسمه عبد السلام ـ بن سعيد بن

حبيب التنوخي العربي صليبة، من المغرب، أصله شامي من حِمْص، قدِم أبوه سعيدُ في جُند حمص، ولُقِّب بسحنون باسم طائرٍ حديد الذهن لحدَّته في المسائل كما قيل، وكذا في حياة الحيوان للدميري قال: وهو طائر بالمغرب.

قال سحنون: كنتُ عند ابن القاسم وجوابات مالك ترد عليه، فقيل له: فما منعك من السَّماع منه؟ قال: قلَّة الدراهم، وقال مرة أخرى: لحى الله الفقر، فلولاه لأدركت مالكاً، ويظهر على ما قال ابنه أنه قصد مصر سنة ثمانٍ وسبعين في حياة مالك، ولم يتح له سماع مالك، ولكن سمع من ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، وطليب بن كامل، وعبد الله بن عبد الحكم، وسفيان بن عيينة، وأبا داود الطيالسي وغير هؤلاء، ثم عاد الى المغرب سنة إحدى وتسعين، وفيها مات ابن القاسم، وقد انتهت إليه فيه رياسة العلم، وصار على قوله المُعَوَّل، وصنَّف المدوَّنة، وكان له من الأصحاب والتلاميذ ما لم يكن لأحد من أصحاب مالك، وكان ثقةً ورعاً صادقاً، صارماً في الحق زاهداً في الدنيا، وقال أبو بكر المالكي: وكان مع هذا رقيق القلب، غزير الدمعة، ظاهر الخشوع متواضعاً، قليل التصنّع، شديداً على أهل البدع.

وسئل أشهب، من قدم إليكم من المغرب؟ قال: سحنون: قيل: فأسد؟ قال: سحنون ـ والله ـ أفقه منه بتسع وتسعين مرَّة.

وقد تولَّى القضاء _ بعد أن أُغلظ عليه، وكان يتمنَّع _ سنة

أربع وثلاثين ومائتين، وعنده نحو من أربع وسبعين سنة، واستمر في ولايته إلى أن توفي سنة أربعين ومائتين، وكان في قضائه لا يأخذ لنفسه رزقاً، ولا صلةً من السلطان في قضائه كله.

عبد الملك بن حبيب:

هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن عباس ابن مرداس السُلَمي الأندلسي، أبو مروان، رحل إلى الشرق سنة ثمان وماثتين، وأخذ عن أصحاب مالك، منهم ابن الماجشون وعبد الله بن عبد الحكم، ومطرّف، وابراهيم بن المنذر، وعبد الله بن المبارك، وغير هؤلاء، وانصرف الى الأندلس سنة عشر، وقد جمع علماً عظيماً، حفظ فقه مالك، ولا معرفة له بالحديث، قال ابن عبد البر، كان جمّاعاً للعلم كثير الكتب طويل اللسان فقيه البدن نحوياً عروضياً شاعراً، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين.

العُتبي:

هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة، ينتهي نسبه إلى أبي سفيان صخر بن حرب، والأصح أنه مولى لأل عتبة بن أبي سفيان.

سمع من يحيى بن يحيى، وسعيد بن حسّان، ورحل فسمع من سحنون وأصبغ، وكان حافظاً للمسائل، جامعاً لها، عالماً بالنوازل، وكان ابن لبابة يقول:

لم يكن أحدهاهنا يتكلم مع العتبي في الفقه، ولا كان أحدً بعده يفهم فهمه إلا من تعلم عنده.

وقال ابن عبد البر: كان عظيم القدر، عند العامّة معظّماً في زمانه.

وهو الذي جمع «المستخرجة» وكان يدخل فيها الكثير من الروايات المطروحة، والمسائل الشاذة، وكان يؤتى بالمسائل الغريبة، فإذا أعجبته قال: أدخلوها في المستخرجة. قال ابن وضّاح: وفي المستخرجة خطأً كثير، وقال أسلم بن عبد العزيز قال لي محمد بن الحكم: أتيت بكتب حسنة الخط تُدعى المستخرجة ـ والعتبية ـ من وضع صاحبكم العتبي، فرأيت جُلّها مكذوباً، ومسائل لا أصول لها. وتوفي العتبي سنة أربع وخمسين ومائتين.

ابراهيم بن سلمة آخر من روى عن مالك:

يقول ابن حزم في جمهرته: إبراهيم بن أبي سلمة من فقهاءِ مكة، آخرُ من بقي يحدِّث عن مالك بن أنس، وأبو سلمة أبوه ابن عبد الله بن عفيف بن نُبيْه بن الحجاج ابن عامر بن حذيفة بن سهم (۱).

⁽١) المرجع لأصحابه: ترتيب المدارك والديباج المذهّب، تهذيب التهذيب وتقريب التهذيب، جمهرة الأنساب لابن حزم.

من نصحه لطالب العلم:

طالب العلم عند مالك وعند السلف جميعاً ينبغي أن يكون فيه صفات من يحمل إرث النبوّة، وإرث الصحابة والتابعين، وعلى هذا يجب أن يكون سلوكه على الخشية والسكينة، وأن يكون بحسن سمته، وحسن خلقه، وطاعة ربه في الأمر والنَّهي أسوةً للناس.

يقول مالك: إنّ حقاً على من طلب العلم أن يكون له وقارٌ وسكينة وخشية وأن يكون متّبعاً لأثر من مضى قبله.

وقال ابن وهب: سمعتُ مالك بن أنس يقول: قال عيسى ابن مريم عليهما السلام: تأتي أمةُ محمد عليه علماء حكماء، كأنهم في الفقه أنبياء.

قال مالك: أراهم صدر هذه الأمة، وحقَّ على من طلب العلم أن يكون له وقارٌ وسكينةٌ وخشية، والعلم حسنٌ لمن رُزِق خيره، وهو قَسْم من الله، فلا تمكِّن الناس من نفسك، فإنَّ من سعادة المرء أن يوفق للخير، وإنَّ من شقوةِ المرء ألَّ يـزال يخطىء، وذُلُّ وإهانة للعلم أن يتكلم الرجلُ بالعلم عند من لا يطيعه(١).

⁽١) المرجع: الحلية ٦/٠٣٠ و٣٢٤.

انتشار مَذهب مَالِك

البلاد التي انتشر فيها المذهب قديماً وحديثاً

انتشر مذهب مالك انتشاراً واسعاً في أفريقية من مصر إلى المغرب ثم الأندلس، وما زال المغرب ـ باستثناء مصر ـ ليس له من مذهب إلا المذهب المالكي، مع قليل من مذهب داود الظاهري في الأندلس. ويقول القاضي عياض:

«غلب مذهب مالك على الحجاز، والبصرة، ومصر، وما والاها من بلاد إفريقية، والأندلس، وصقلية، والمغرب الأقصى، إلى بلاد من أسلم من السودان إلى وقتنا هذا، وظهر ببغداد ظهوراً كثيراً، وضعف بها بعد أربعمائة سنة، وظهر بنيسابور، وكان بها وبغيرها أئمة ومدرّسون».

ولا شكَّ أنَّ المذهب المالكيِّ قد غلب على المدينة وما حولَها، وأمَّا مكّة فكان فيها ولم يغلب عليها، لأنَّ مكة كانت ما تزال تسير في فقهها على رأي ابن عباس، حتى إنَّ المدينة المنورة خمل فيها المذهبُ المالكي دَهْراً حتى تولَّى قضاءَها ابن فرحون فأظهره.

وظهر بالبصرة ثم ضعف بعد القرن الخامس، وأما مصر فقد ظهر المذهب فيها في حياة مالك، ويقول ابن فرحون في الديباج: «إنّ أول من أدخل علم مالك بمصر هو عثمان بن الحكم الجذامي، _ وتقدمت ترجمته _ المتوفى سنة ثلاث وستين ومائة، ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن وَهْب: «إنّ أول من قدم مصر بمسائل مالك: عثمان بن الحكم، وعبد الرحيم بن خالد بن يزيد».

وكان بمصر كثير من كبار علماء المذهب كابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، وأصبغ، وعبد الله بن عبد الحكم وسواهم، وصار المذهب بفضل هؤلاء العلماء هو الغالب على الديار المصرية، وكان بها بعض الأحناف، ولمّا جاء الشافعي سنة مائتين وجعل مصر مقاماً له نحواً من خمس سنين، غلب على مذهب مالك حتى قال أشهب: اللَّهم أمتِ الشافعي وإلَّا ذهب علم مالك، ومع ذلك فقد ثبت وقارب المذهب الشافعيُّ حتى أصبح كما قال المقريزي «وما زال مذهب مالك، ومذهب الشافعي يعمل بهما أهل مصر، وتولَّى القضاء من كان يذهب إليهما، أو إلى مذهب أبى حنيفة إلى أن قدم القائد جوهر ونشأ مذهب الشيعة الفاطميين، وعمل به في القضاء والفتيا» ثم انتعش في الدولة الأيوبية، وبنيت لفقهائه المدارس، ثم عمل به في القضاء استقلالًا لمَّا أحدث الظاهر بيبرس في الدولة التركية البحرية القضاة الأربعة، وصار قاضيه _ أي المذهب المالكي _ بعد الشافعي. وكان القضاء في الأيوبية للشافعية، ولقاضيهم نوّاب من المذاهب الثلاثة، ولم يزل منتشراً بمصر الآن معادلًا للشافعي، وأكثر انتشاره في الصّعيد.

وكان الغالب على أهل افريقية _ أي شمالها _ السنن، ثم غلب الحنفي، فلما تولّى المعزّ بن باديس سنة سبع وأربعمائة حمل أهلها، وأهل ما والاها من بلاد المغرب على المذهب المالكي، وحسم مادة الخلاف في المذاهب، فاستمرت له الغلبة عليها، وعلى سائر بلاد المغرب، وفي ذلك يقول مالك ابن المرحل:

مذهبي تقبيلُ خدٍّ مُذْهَبِ سيِّدي ماذا ترى في مذهب لا تخالف مالكاً في رأيه فعليه جُلُّ أهل المغرب

وكان الغالب على أهل الأندلس مذهبُ الأوزاعي ـ كما كان في الشام ـ وأول من أدخله بها صَعْصعة بن سلام لمّا انتقل اليها، وبقي بها إلى زمن الأمير هشام بن عبد الرحمن، ثم انقطع مذهب الأوزاعي منها بعد المائتين، وغلب المالكيّ.

وفي نيل الابتهاج «أنَّ أهل الأندلس التزموا مذهب الأوزاعي حتى قدم عليهم الطبقة الأولى ممَّن لقي الإمام مالكاً كزياد بن عبد الرحمن ـ شبطون ـ والغازي بن قيس، وقرعوس ونحوهم، فنشروا مذهبه، وأخذ الأمير هشام الناس به، فالتزموه وحملوا عليه بالسيف.

ويظهر أن شَبْطون أولُ من أدخل المذهب بالأندلس كما في نفح الطيب والمنتظم.

ولما تولى علي بن يوسف بن تاشفين اشتد إيثاره لأهل الفقه والدين، فكان لا يقطع أمراً في جميع مملكته دون مشاورة الفقهاء، وألزم القضاة بأن لا يتبوأ حكومةً في صغير الأمور وكبيرها إلا بمحضر أربعة من الفقهاء، فعظم أمر الفقهاء، ولم يكن يقرب منه ويحظى عنده إلا من علم مذهب مالك، فنفقت في زمنه كتب المذهب، وعمل بمقتضاها ونبذ ما سواها، وكثر ذلك حتى نسي كتاب الله، وحديث رسول الله هي في أفلم يكن أحد يعتني بهما كل الاعتناء وهكذا انتشر المذهب بحمل أحد يعتني بهما كل الاعتناء وهكذا انتشر المذهب بحمل عليه بتقريبه من حفظ فروع المذهب المالكي، فانتشر بذلك عتى قال ابن حزم: «مذهبان انتشرا في بدء أمرهما بالرئاسة والسلطان: الحنفي بالمشرق والمالكي بالأندلس».

وفي نفح الطيب: قيل: إنَّ الإمام مالكاً سأل بعض الأندلسين عن سيرة ملك الأندلس، فوصف له سيرته، فأعجبت مالكاً، لكون سيرة بني العباس في ذلك الوقت لم تكن مرضية، وكابد لما صنع ابو جعفر المنصور بالعلويّة بالمدينة من الحبس والإهانة وغيرهما على ما هو مشهور في كتب التاريخ.

فقال الإمام مالك رضي الله تعالى عنه لذلك المخبر: نسأل الله تعالى أن يزين حرمنا بملككم _ أو كلاماً هذا معناه _ فنميت المسألة إلى ملك الأندلس، مع ما علم من جلالة مالك ودينه، فحمل الناس على مذهبه، وترك مذهب الأوزاعي.

ثم استولى الموحدون بالمغرب الأقصى أوائل القرن

السادس، وسلك خليفتهم عبد المؤمن بن علي هذا المسلك، فجمع الناس بالمغرب على مذهب مالك في الفروع، ومذهب أبي الحسن الأشعري في الأصول، وكان مقصده في الباطن هو وابنه يوسف محو المذهب المالكي، وحمل الناس على العمل بظاهر القرآن والحديث، ولكنهما لم يتمكنا من ذلك، فلما تولًى حفيدُه يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن تظاهر بمذهب الظاهرية، وأعرض عن مذهب مالك، فعظم أمر الظاهرية في أيامه، وكان بالمغرب منهم خلق كثير يقال لهم الحَزْمية ـ نسبة لابن حزم رئيسهم ـ إلاً أنهم كانوا مغمورين بالمالكية، فظهروا وانتشروا في أيام يعقوب، ثم في آخر أيامه استقضى الشافعية على بعض البلاد ومال إليهم.

وخرج المذهب المالكي بعد ذلك قوياً، وإذا كان ينقطع ويعود في بعض البلاد، فإنه بالمغرب ما يزال هو الأول.

وفي الكامل لابن الأثير: المعزُّ أول من حمل الناس بأفريقية على مذهب مالك(١).

من خالف مالكاً من أصحابه:

خالف بعض أصحاب مالكٍ مالكاً في مسائل منهم

⁽١) المصادر: المقريزي: ٣٣٤، نظرة تاريخية لأحمد تيمور نقلاً عن ابن الأثير وابن خلكان، ومواسم الأدب، مناقب الشافعي للبيهقي: ٧٣/ -٧٧ الكامل لابن الأثير: ٢٥٧/٩ المنتظم ٢٩٤/٦ تزيين الممالك: ٣٧ نفح الطيب ٢٠٠/٣.

القاضي محمد بن بشير المعافري، فقد ترك الحكم بالشاهد الواحد مع اليمين، وهذا من المسائل الأربعة التي خالف أهل الأندلس فيها قديماً مذهب مالك، وهي: أن لا يحكموا بالخُلْطة، ولا بالشاهد مع اليمين، وأجازوا كِراء الأرض بالجُزءِ ممًّا يخرجُ منها، _ وهو مذهب اللَّيث _ وأجازوا غرس الشجر في المساجد _ وهو مذهب الأوزاعي _ وهناك من اجتهد اجتهاداً مذهبياً من أصحاب مالك وخالف مالكاً في مسائل مثبوتة في كتب المذهب (١).

مالك يكرم أصحابه ويبرهم:

قال عبد الله بن عبد الحكم (٢): هيًا مالك دعوة للطلبة وكنت فيهم - فمضينا إلى داره، فلما دخلنا قال: هذا المستراح، وهذا الماء، ثم دخلنا البيت فلم يدخل معنا، ودخل بعد ذلك، فأتينا بالطعام ولم يؤت بالماء قبله لغسل أيدينا، ثم أتي بعد، فلما خرج الناس سألته، فقال: أما إعلامي بالمستراح والماء، فإنما دعوتكم لأبرّكم، ولعل أحدَكم يصيبُه بول أو غيره، فلا يدري أين يذهب، وأمًّا تركي الدخول معكم للبيت، فلعلي أقول: ههنا أبا فلان، وقد يسيء بعضكم فيظن أني تركته بغضاً فيه فتركتكم حتى أخذتم

⁽١) المرجع: تاريخ قضاة الأندلس ٥١ والشاهد مع اليمين مذهب مالك والشافعي وأحمد.

⁽٢) المراجع: الديباج ٢٠ - ٢٣ ترتيب: ١١٨/١.

مجالسكم، ودخلت عليكم، وأما تركي الماء قبل الطعام، فإن الوضوء _ أي تغسيل الأيدي _ قبله من سنة الأعاجم، وأما بعده فقد جاء في ذلك حديث.

أقول: ورحم الله مالكاً؛ يجتهد فيما دون ذلك، وليس كلُّ ما يفعله الأعاجم شيناً، فإن غسل الأيدي قبل الطعام آكد في النظافة من بعده، ولكنه هنا كان سلفياً، والنظافة من الدين مهما تكن.

وعوتب مالك في تقديمه أصحابه فقال: أصحابي جيران رسول الله ﷺ.

عَقيدَة مَالِك

تمهيد

عقيدة مالك هي عقيدة أهل السُّنّة، استَوْحاها من كتاب الله تعالى ومن سنة رسول الله (عليه)، وممّا عليه سلفُ الأمة من الصحابة والتابعين، وكان يقول: «من طلب الدين بالكلام تزندق، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس، ومن طلب غريب الحديث كذب» ولقد علم الكثير ممّا عليه أهل الأهواء، وكان من أعلم الناس بما اختلفوا فيه من ذلك دون أن يدخل عليه شيءً ممّا قالوه، بل كان من أشدِّ الناس عليهم، وكان من الكبار الذين حصَّنوا دين الأمّة، وحارب من حاول أن يُدخِل على الدين ما لم يأمرْ به الله، وأذاع بين الناس العقيدةَ السليمة التي هي صراط الله المستقيم، وحذَّرهم سبيل الانحراف والأهواء، (وأنَّ هذا صِراطي مستقيماً فاتَّبعُوه ولا تتَّبعُوا السُّبُل فتَفَرّق بكم عن سبيله(١)). وله في أكثر أبواب العقيدة كلامٌ يُؤيد فيه عقيدة السلف، ويُبطل فيه عقيدةَ المبتدعين لا على طريقة المتكلمين، بل على ما أتى به الكتاب المبين. . وقال أبو طالب المكّى: كان مالك أبعدَ الناس من مذاهب المتكلِّمين، وألزمهم لسنَّةِ

⁽١) الأنعام «١٥٤».

السالفين من الصحابة والتابعين، وإليك بعض قوله في البدع المعروفة في عصره.

الإيمان يزيد وينقص

هذا ما عليه أكثرُ الأئمة: مالك، والشافعيُّ، وأحمد، وغيرهم من الأئمة، وخالف ذلك أبو حنيفة، يقول عبدُ الله بن نافع: كان مالك يقول في ذلك: الإيمان قولُ وعَملٌ يزيدُ وينقص، ويقول عبد الرزاق بن همّام: سمعتُ ابنَ جُريج، وسفيان الثوري، ومَعْمرَ بن راشد، وسفيانَ بن عيينة، ومالكَ بن أنس يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، وبعضُه أفضلُ من مالك قوله: (الإيمان قولُ وعمل يزيد وينقص، وبعضُه أفضلُ من بعض) قال أبو القاسم: كان مالك يقول: الإيمان يزيد، وتوقف عن النقصان وقال: ذكر الله زيادتَه في غير موضع، فَدع الكلام في نقصانه، وكُفَّ عنه. أقول: كلُّ زيادة يقابلها نقصان ولا بد، فمن زاد إيمانه عن غيره فغيره بالنسبة إليه ناقصٌ إيمانه، ولكنه أحتاط، فلم يقل بالنقصان هنا، وقاله في مواضِع أخرى كالذي سبق.

وقال الفَرَوي: سمعت ابن أبي حنيفة يقول لمالك: إنَّ لنا رأياً نعْرضه عليك، فإن رأيته حسناً قضينا عليه، وإن رأيته سيّئاً تنكَّبْنا عنه، لا نكفِّر أحداً بذنب، المذنبون كلَّهم مسلمون.

قال: ما أرَى به بأساً.

فقال له داود بن أبي زَنْبر، وابراهيم بن حبيب، وابن نافع

الصائغ: يا أبا عبد الله، إنَّ هذا يسوق الكلام إلى أنّ ديني دينُ الملائكة، وجبرائيل، وميكائيل، قال مالك: لا والله، الدين يزيد، قال الله: (ليَزدادوا إيماناً مع إيمانهم) (١) وقال إبراهيم: (ربِّ أرني كيف تحيي الموتى) (٢) الآية، وقد أثبت زيادة في دينه، أقول: يعني في قوله تعالى: (أو لم تومن؟ قال بلى، ولكن ليطمئن قلبي) (٣) فقد جعل اطمئنان القلب بالإيمان أعلى وأزيد في الإيمان.

القدرية

القدرية هم المعتزلة والجهمية وقليل سواهم، سُمُّوا الفَدريّة لأنهم لا يقولون بالقدر كما يفهمه غيرهم، فهم يقولون بالاستطاعة قبل الفعل، أي إن الله خلق الخلق وبث فيه استطاعة، كل على قَدْره، فالإنسان يسعى ويعمل ويُؤْمن أو يكفر كل ذلك باستطاعة خُلقت فيه يصنع بها ما يشاء، والسكين تقطع باستطاعة فيها وهكذا. وكثير من أهل السُّنَّة يقولون: إن الله يخلق الاستطاعة عندما ينبغي أن تكون، فهو يخلق الله يخلق الاستطاعة عندما ينبغي أن تكون، فهو يخلق القطع بالسكين، حين تُلامِس المقطوع، وخلاصة ما عليه أهل السُّنَّة من الأشاعرة ما قاله العَضُد: في أنَّ أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله تعالى وحدها، وقالت المعتزلة: بقدرة العبد وحدها.

 ⁽١) الفتح «٥».

⁽٢) البقرة «٢٦٠».

⁽٣) البقرة «٢٦٠».

وقال طائفةً: بالقدرتين. فقال الأستاذ ـ أي الإسفراييني ـ: مجموعُ القُدْرتين على أن يتعلقا جميعاً بالفعل.

وقال القاضي: على أنْ تتعلَّق قدرةُ الله بأصل الفعل، وقدرة العبد بكونه طاعة ومعصية، كما في لطم اليتيم تأديباً أو إيذاءاً.

وقالت الحكماء وإمامُ الحرمين: القدرةُ يخلقها الله في العبد، وهذا لا يبعد عن قول المعتزلة كثيراً، وقد ردَّ العضد، جميع هذه الأقوال، وناصر قولَ أهل السُّنَّة.

قال الكرابيسي: سمعت مالكاً وسُئِل عن القَدَريَّة من هم؟ قال: من قال: ما خلق المَعاصي.

وقال القاسم بن الحكم: سألتُ مالكاً عن القَدريَّة مَن هم؟ فقال: سألتُ أبا سُهيل كما سألتني، فقال: الذين يقولون: الاستطاعة إليهم، إن شاؤوا أطاعوا، وإن شاؤوا عَصَوا.

قال مالك: كان عمرُ بن عبد العزيز يقول: لو أرادَ الله ألاً يُعصى ما خَلَق إبليس، قال: وهو رأسُ الخطايا، وقال مالك: ما أَبْيَن هذه الآية على أهل القدر وأشدَّها عليهم (ولو شِئْنا لآتينا كلَّ نَفْس هُداها، ولكن حقَّ القولُ مني، لأملأنَّ جهنَّم من الجِنَّة والنَّاس أَجمعين) فلا بُدَّ أَنْ يكون ماقال.

أقول: لا شكَّ أنَّ الله خَلق كلَّ شيء، ومن خَلْقه: الخيرُ والشر، والطاعة والمعصية، وخلق للإنسان إرادة وعَقْلًا يختار فيهما ما يشاء ويذر، وأمر الله ورسولُه بأوامرَ فيها فائدةً للإنسان مُنْفرداً ومُجْتمعاً، ونهاه عن أشياء فيها السوء له ولمجتمعه، فإن اختار السوء والمعصية هلك اختار السوء والمعصية هلك وحُوسب، ولم يُظلم فتيلًا، ولقد طعن مالك بالقدريَّة وأطلق عليهم أحكاماً قاسية تنفَّر الناس منهم، فإنَّه لمَّا سُئِل عنهم قال: القَدرية قوم سوء، لا تُجالِسوهم، ولا تُصَلُّوا وراءهم، وإن جامعُوكم في سَفر فأخرجوهم.

ويقول ابنُ عبد الجبّار سمعت مالك بن أنس يقول: رأيي فيهم أن يستابوا، فإن تابوا وإلّا قُتلوا يعني القدرية وسئل مالك بن أنس عن تزويج القدري فقرأ (ولَعَبدُ مؤمِنُ خيرُ من مُشْركٍ ولو أعجبكم)(١) وقال مالك: ما رأيتُ أحداً من أهل القدر إلّا أهلَ سَخافةٍ وطَيْش وخِفّةٍ. أقول: وهناك الكثيرُ من طعن مالك في القدريَّة خاصة وأهل الأهواء عامة، وما أشك أن في بعض طعونه وتكفيره لهم مبالغة، ومهما يكن من أمرهم فهم مسلمون غير مشركين، واعتقادُهم بالله ونَفْيُ الشريك من أعلى الاعتقاد وأجله، وليس من أحد يَبرأُ من الخطأ، والمعصمة للأنبياء.

رأي مالك بكلام الله

قال أهل السُّنَّة من السَلَف والخَلَف: كلامُ الله قديم، لأنَّه صفةً من صفاته، وصفاتُه قديمةٌ كذاتِه.

وقالت المعتزلة: القرآن مخلوق، لأنهم ينكرون الصفات

لله، والقرآن من الصفات، ولهم أدلّة كثيرة لا محل لذكرها هنا.

ولم يكن الصحابة والتابعون الكبار يخوضون في هذه المقالة، لأنهم لم يجدوا في كتاب الله ولا سنة رسول الله شيئاًمن ذلك، وعلى هذا فالكلام في مثل ذلك بدعة، ولمّا بدأ بعض المعتزلة يقولون في كتاب الله ما ليس لهم به علم نهض كبار أهل السّنّة يحاربون هذه البدعة بقدر ما أوتوا من قوة، وكان من هؤلاء الكبار الإمام مالك، فقد كان يقول: القرآن كلام الله، ويقول: من قال: القرآن مخلوق يُوجَعُ ضرباً ويُحبس حتى يموت.

وقال ابن أبي أويس قال مالك: القرآنُ كلامُ الله، وكلامُ الله من الله من الله من الله شيء مَخْلوق. والإمام مالكُ كغيره من علماء السلَف ينفرون من هذه الآراء، ويردونها أشدً ما يكون الردّ، خشية العبث بكتاب الله، وكتابُ الله هو الإسلام والإيمان والأحكام.

قال عبد الرحمن بن مهدي: دخلتُ على مالك، وعنده رجلٌ يسأل عن القرآن، فقال: لعلَّك من أصحاب عمرو بن عبيد، لعَن الله عَمْراً، فإنه ابتدع هذه البدع من الكلام، ولو كان الكلام علماً لتكلَّم فيه الصحابة والتابعون كما تكلَّموا في الأحكام والشرائع، ولكنَّه باطلٌ يدل على باطل. أقول: إن صح أنَّ مالكاً لعن عمراً، فإنَّ اللعن لا يجيزه الإسلام، وخصوصاً أنَّ عمرو بن عبيد رجلٌ زاهد متعبَّد تقي نقي، وهو مجتهد متأوّل أخطاً.

المتشابه عند مالك

المتشابه: هو ما لا طريق لدركه أصلاً، حتى يَسقُط طلبُ مُراده، وحكمُه وجوبُ التوقَف فيه في الدنيا، واعتقادُ حَقِيَّة المراد على الإبهام بأنَّ ما أراد الله تعالى منه حَقَّ كما يقول علماء الأصول، ووجوبُ التوقَف فيه مذهبُ عامَّة الصحابة والتابعين، وعامَّة متقدِّمى أهل السُّنَّة.

وذهب أكثر المتأخّرين إلى أنَّ الراسخ يعلمُ تـأويـلَ المتشابه.

ومذهبُ السلف أنَّ الله تعالى استأثر بعلم المتشابهات، ولاحظً للراسخين في علمها، بلَ حظَّهم فيها تركُ الاشتغال بها، وتفويضُها إلى علم الله، وذهب الخلف: أنَّ الراسخين لهم حظَّ في علمها وتأويلها، قال الله سبحانه: (هو الذي أنزلَ عليك الكتابَ منه آياتُ مُحكَمات هنَّ أمَّ الكتاب وأُخَرُ مُتشابهات، فأمَّ الكتاب وأُخرُ مُتشابهات، فأمَّ الذين في قلوبهم زَيْعُ فيتَبعونَ ما تشابه منه ابتغاءَ الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلمُ تأويله إلا الله، والراسخونَ في العلم يقولون آمنًا به، كلَّ مِنْ عِنْدِ ربِّنا، وما يذَّكُرُ إلا أولو الألباب)(١). فالسَّلَف يقفون في الأية عند قوله تعالى: (إلا الله) والخلف يقفون من الآية عند قوله تعالى: (إلا الله) والخلف يقفون من الآية عند (الراسخون) على لفظ الجلالة، وهذا بعيد، لأنَّ العطف يقتضي (الراسخون) على لفظ الجلالة، وهذا بعيد، أن الله والراسخين في العلم يقولون آمنًا به، وهذا غير صحيح.

⁽١) آل عمران «٧».

والوقف الظاهر في الآية عند قوله تعالى: (إلا الله) ثم الابتداء بقوله تعالى: والراسخون. والله سبحانه قد ذم في الآية نفسِها الذين يتبعون ما تشابه منه في قوله سبحانه: (فأمًا الذين في قلوبهم زَيْعُ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) والإمام مالك من السَّلف، وهم يُمِرُّون كلَّ ما تشابه كما جاء من غير تأويله، ولا يعلم تأويله إلا الله.

قال سحنون: أخبرنا بعض أصحاب مالك أنّه كان عنده جالساً، فأتى رجلٌ فقال: يا أبا عبد الله، مسألة، فسكت مالك، ثم أعاد عليه، فرفع رأسه كالمجيب له، فقال له السائل: (الرحمنُ على العرشِ استوى) كيف استواؤه، قال: فطأطأ مالكُ رأسه ساعة، ثم رفعهافقال: سألتَ عن غير مجهول، وتكلمتَ في غير مَعْقول، ولا أراك إلا أمراً سَوْءٍ. أخرجوه.

وقال الوليد بن مُسْلم: سألت مالك بن أنس، وسفيان الثوري، واللَّيث بن سعد عن الأخبار التي جاءت في الصِّفات، فقالوا: أمِرُّوها كما جاءت بلا كيف.

وكان مالك رحمه الله كثيراً ما يتمثل بقول الشاعر:

وخير أمورِ الدين ما كان سُنَّةً وشرُّ الأمور المُحدَثات البَدائعُ

والبدائع هي البدع.

وسأله رجلٌ آخر عن الاستواء فقال: يا أبا عبـد الله،

(الرحمنُ على العرش استوى)(١) كيف استوى؟ فما وجد مالك من شيء ما وَجَد من مسألته، فنظر إلى الأرض وجعل يَنكث بعود في يده، حتى علاه الرُّحَضاء _ يعني العرق _ ثم رفع رأسه ورمى بالعود، وقال: الكيفُ منه غيرُ معقول، والاستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. وأظنَّك صاحبَ بدعة، وأمر به فأخرج.

رؤية الله في الأخرة:

كان المعتزلة يعتقدون أنَّ الله لا يُسرى في الآخرة، ويستشهدون بقوله تعالى: ﴿ لا تدركُه الأبصار وهو يُدرك الأبصار ﴾ (٢) ويرى الزَّمخشري المعتزلي أن قوله تعالى: ﴿ لَنْ تراني ﴾ أنَّ موسى عليه السلام لا يَرى ربَّه أبداً في الدنيا والآخرة. ويقول: إنَّ «لنْ» للتأبيد، هذا لم يُسَلَّم له.

أمّا أهل السُّنَة من الصحابة والتابعين ومَنْ بعدهم، فيقولون: إنَّ الله يُسرى في الآخرة، يسراه المؤمنون الذين يستحقون جنّات النَّعيم، والرؤية تكون عندهم بحاسّة البصر.

فقد قال ابن نافع وأشهب: يا أبا عبد الله. (وجوهُ يَوْمَئِذِ ناضِرةً . إلى ربها ناظرة)(٢) يَنْظرون إلى الله؟ قال: نعم، بأعينهم

⁽١) طه ده.

⁽٢) الأنعام ١٠٣٥.

⁽٣) القيامة «٢٢» و«٢٣».

هاتين، فقلت: إنَّ قوماً يقولون: لا يُنْظر إلى الله، وإنَّ (ناظرة) بمعنى منتظرة إلى الثواب، قال: كَذَبوا، بل يُنظرُ إلى الله، أما سمعت قولَ موسى عليه السلام: (ربِّ أرني أنظر إليك)(١) افترى موسى سأل ربَّه محالاً؟ فقال الله: ﴿ لَن تراني ﴾ - أي في الدنيا ـ لأنها دارُ فناء، ولا يُنْظرُ ما بَقي بما يفنى. فإذا صاروا إلى دار البقاء نظروا بما بقي إلى ما بقي. وقال الله: (كلًّ إنَّهم عن ربَّهم يومئذٍ لمحجوبون)(٢).

الله في السماء

ليس هذا مِنْ آراء علماء الكلام، فإنَّهم يقولون: الله في كل مكان، ولو قُلنا في السماء لشَغَل حَيِّزاً، تعالى الله عن ذلك، ولو كان في مكان لَلزم قِدَم المكان، ولكن الكثير من السَّلف وفيهم مالكُ وأحمد بن حنبل يقولون: الله في السماء وعلمه في كلُّ مكان لا يخلو منه شيء، ويؤيِّد قولَهم: ما رُوى عن النبي كلُّ مكان لا يخلو منه شيء، ويؤيِّد قولَهم: ما رُوى عن النبي (ﷺ) أنه الْتقَى بجارية خرساء فسألها: أين ربُك؟ فأشارت إلى السماء.

رأي مالك بالمرجئة

شعارُ المُرجئة: لا يَضُر مع الإِيمانَ ذنب، كما لا يَنفَع مع الكفر. طاعةً. فالإِيمانُ عندهم شيءٌ غيرُ العمل، وردَّ مالك عليهم فقال: أقام الناسُ يصلُّون نحو بيت المقدس ستَةَ عَشَر

⁽١) الأعراف (١٤٣٥.

⁽٢) المطففون (١٥٥.

شهراً، ثم أمُروا بالبيت الحرام فقال الله تعالى: (وما كان الله ليُضيع إيمانكم)(١) أي صلاتكم.

قال مالك: وإنّي لأذكر بهذه الآية قولَ المُرجئةِ: إنَّ الصلاةَ ليست من الإيمان.

وقال ابنُ وَهْب: سمعتُ مالكاً يقول: إن المُرجئة أخطأوا، وقالوا قولاً عظيماً، قالوا: «إنْ أحْرق الكعبة، أو صنع كلَّ شيء فهو مُسلم» فقيل لمالك: ما ترى فيهم؟ قال: قال الله تعالى: (فإنْ تابوا وأقاموا الصلاة وآتووا الزكاة فإخوانُكم في الدين) (٢).

قال مَعْن: انصَرفَ مالكُ يوماً إلى المسجد وهو متكىء على يدي، فَلحقَه رجل ـ يقال له: أبو الجُويرية ـ يُتَهم بالإرجاء، فقال: يا أبا عبد الله، اسمع مني شيئاً أعلمُك به وأحاجُك، وأخبرُك برأيي، فقال: احذَر أنْ أشهد عليك، قال: والله ما أريد إلا الحق، اسمع، فإن كان صواباً فقل: إنّه ـ أي صواب ـ أو فتكلم، قال مالك: فإن غلبتني، قال: _ أبو الجويرية ـ اتبعني، قال ـ مالك ـ فإن غلبتك؟ قال: أتبعك، قال: فإن جاء رجلُ فكلمنا فغلبنا؟ قال: اتبعناه. قال له مالك: يا عبد الله، بُعِث محمد بدين واحدٍ وأراك تنتقل. قال عمر بن عبد العزيز: من جعل دينه، غرضاً للخُصُومات أكثر التَّنقل.

⁽١) البقرة «١٤٣».

⁽٢) التوبة «١١».

رأي مالك في تفضيل بعض كبار الصحابة على بعض

أهل السنة يرون في تفضيل كبار الصحابة من الخلفاء الراشدين على هذا الترتيب: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم عليّ، رضي الله عنهم.

أمّا الإمام مالك _ وهو من رؤوس أهل السُّنَّة فيقف في التفضيل عند أبي بكر ثم عمر، وأحياناً يزيد إلى عثمان، ثم يقف.

قال عبد العزيزُ بن أبي حازم: سألتُ مالكاً فيما بيني وبينه: من تُقدِّمُ بعد رسول الله (ﷺ)؟ قال: أقدِّمُ أبا بكر وعمر، ولم يزد على هذا.

وقال عبد الرحمن بن القاسم عن مالك يقول: ما أدركتُ أحداً _ أي من أهل العلم _ إلا وهو يرى الكفّ بين عثمان وعلي، ولا شكّ في أبي بكر وعمر أنهما أفضلُ من غيرهما، زاد ابن وَهْب عنه: وعلى هذا مضى الناس.

وفي رواية أبي مُصعب: سئل مالك: من أفضل الناس بعد رسول الله (ﷺ)؟ قال مالك: أبو بكر؛ ثم قال للسائل: ثم مَنْ؟ قال عثمان؛ قيل: ثم مَنْ؟ قال عثمان؛ قيل: ثم مَنْ؟ قال: ههنا وَقَف الناس، هؤلاء خيرة أصحاب رسول الله (ﷺ) أمَّر أبا بكر على الصلاة، واختار أبو بكر عمر، وجعلها عمر إلى ستَّة، فاختاروا، فوقف الناسُ ههنا ، وليس من طَلَب الأمر كمَن لم يطلبه.

وقال الخليفة الرشيدُ لمالك: لم نَرَ في كتابك ذكراً لعليًّ وابن عبَّاس، فقال مُتَخلِّصاً من إحراج الرشيد ... (لم يكونا ببلدي، ولم ألقَ رجالَهما) ومع ذلك ففي الموطَّا أحاديثُ عنهما، ولعلَّه يريد لم يذكرهما كثيراً.

والأمر الذي لا شكّ فيه أنَّ الإمام مالكاً لا يَسْمى فضلَ عليِّ رضي الله عنه، بجهاده وعلمه، وحسن بلاءه، ومقامه من النبي عليه الصلاة والسلام، وأنّ له من الفضل مثلَ ما لكبار الصحابة، إذا لم يكن أسبقهم في أشياءَ من علمه وفصاحته ونصحه للمسلمين، ولكن الإمام مالكاً ينظر إلى علي من ناحية الخلافة، فهو في رأيه كان يسعى إلى الخلافة ويقول: «ليس من طلبَ الأمر كمن لم يطلبه» كما تقدَّم.

فإذا فضَّل أبا بكر لأنَّ خلافته بتأمير النبي (الشِّ) بإشارات واضحة تصلُح دليلًا قوياً على خلافته، وخلافة عمر كانت باختيار أبي بكر ثم مبايعة الناس له، وعثمانُ اختاره الستّة الذين جعل عمر إليهم الشورى والاختيار. أما علي فقد تعصَّب لاختياره قَتَلةً عثمان، فلم يكن اختياره كاختيار غيره ممَّن سبقوه.

ومهما يكن من أمر فإن لعلي رضي الله عنه مكانته العظمى بين الصحابة وبين عموم المسلمين، ولا نرى مُبرِّراً لمالك أن يجعل علياً مستوياً مع الناس جميعاً، وهذا يَدْفع إلى الظنِّ أنَّ صَغْوه مع الأمويين.

وكان مالكٌ مع ذلك من أشدِّ الناس كُرهاً وذَمَّا لمن

وقال مالك: من تَنَقَّص أحداً من أصحاب رسول الله (ﷺ) أو كان في قلبه غِلَّ، فليس له حقَّ في فيء المسلمين، ثم تلا قوله تعالى: (ما أفَاءَ الله على رسوله) حتى أتى على قوله تعالى: (والذينَ جاؤوا من بعدهم يقولون ربَّنا اغفِر لنا ولإخواننا الذين سَبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غِلًا)(٢) الآية.. فمن تنقَّصَهم أو كان في قلبه غِلَّ فليس له في الفيء حقَّ.

وقال مالك: لا ينبغي الإقامةُ بأرض يكون العملُ منها بغير الحق والسَّبِّ للسَّلف.

وقال فيمن شتم أحداً من الصحابة: من شَتَم أحداً من أصحاب رسول الله (ﷺ): أبا بكر، أو عمر، أو عثمان، أو معاوية، أو عمرو بن العاص؛ وإن قال: كانوا على ضلالٍ قُتِل، وإن شتمهم بهزء من مشاتمة الناس نُكُل نكالًا شديداً.

⁽١) الفتح (٢٩».

⁽٢) الحشر (١٠»..

ورُوي عن مالك: من سبَّ أبا بكر جُلِد، ومن سبَّ عائشةَ قُتِل، قيل له: لِمَ؟، قال: من رمَاها ـ أي بالقذف ـ فقد خَالَف القرآن.

وكان يقول: لا يحلُّ المُقامُ بأرض يُسبُّ فيها سلَف هذه الأمة.

وقال مالك: إنَّ راهباً كان بالشام، فلما رأى أوائل أصحاب النبيّ (ﷺ) الذين قَدِموا الشام، نظر وقال: آه، والذي نفسي بيده ما بَلَغ حواريّ عيسى بن مريم عليهما السلام الذين صلبوا على الخشب، ونُشِروا بالمناشير من الاجتهاد ما بلغ أصحابُ محمد (ﷺ)، قال عبد الله بن وهب: تسميهم؟ فسمَّى أبا عبيدة، ومُعاذاً، وبلالاً، وسعْدَ بن عُبادة.

طعن مالك بالأهواء والبدع

قال ابن وَهْب: سمعتُ مالكاً يقول: إذا جاء بعضُ أهل الأهواء يقول: أمَّا أنا فعلى بيِّنة من ربِّي، وأمَّا أنتَ فشاكُ، فاذهب إلى مثلِك فخاصِمْه ثم قرأ: (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة (١) الآية...).

قال مالك: وبلغني أنَّ عمرَ بنَ عبد العزيز قال: «إنَّ في كتاب الله لَعِلماً بيِّناً عَلِمه من عَلِمه، وجَهلِه من جَهلِه يقول الله تعالى: (فإنكُم وما تَعُبدون، ما أنتم عليه بفاتنين، إلاَّ مَنْ هو صال الجحيم)(٢).

⁽۱) يوسف (۱۰۸).

وقال مالك: أهل الأهواء بِئْس القومُ لا يُسلَّم عليهم، واعتزالهم أحبُّ إلى .

قال أشهُب: سمعتُ مالكاً يقول: إيَّاكم والبدع، قيل: يا أبا عبد الله، وما البدع؟ قال: أهلُ البدع الذين يتكلَّمون في أسماء الله، وصفاتِه، وكلامِه، وعلمِه، وقدرته، ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم بإحسان.

وقال عبد الله بن نافع: سمعتُ مالكاً يقول: لو أنَّ رجلًا ركب الكبائرَ كلَّها بعد ألاً يشركَ بالله، ثم تخلَّى عن هذه الأهواء والبدع دخل الجنة. أقول: أي بعد التوبة.

قال مطرّف: سمعت مالكاً - إذا ذُكِر عنده فلانُ من أهلِ الزيغ والأهواء - يقول: قال عمر بن عبد العزيز - رحمه الله -: سنّ رسولُ الله (ﷺ) وولاة الأمر بعده سنناً والأخذُ بها اتباع لكتاب الله، واستكمالُ لطاعة الله، وقوةٌ على دين الله، ليس لأحد بعد هؤلاء تبديلُها، ولا النظرُ في شيء خالفها، من اهتدى بها استنصر، ومن انتصر بها فهو منصور، ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولًى، وأصلاه جهنّم، وماءت مصيراً».

وكان مالك إذا تحدَّث بها ارتجَّ سُروراً.

وكان الإمام أحمد يقول: إذا رأيتَ الرجلَ يبغض مالكاً فاعلم أنه مُبتدع أي إذا أبغضه باعتبار أنّه رأسُ السُّنَّة في عصره. وقال ابنُ مهدي: إذا رأيتَ الحجازي يحبُّ مالك بن أنس فاعلم أنه صاحبُ سنَّة، وإذا رأيتَ أحداً يتناوله فاعلم أنّه على خلاف(١).

⁽۱) مصادر البحث: الترتيب ۱۷۰/۱ - ۱۷۷ حلية: ٢/٣٥ و ٣٢٩ و ٣٧٠ و ٩٢٠ و ٣٢٥ و ٣٢٠ و ٣٢٠ و ٣٢٠ و ٣٦٠ العقد: ٢/ ٣٢٦، و ٣٦٠ - مالك لأبي زهرة الإسلام: ١٤/٣ السيوطي للموطأ: ١٤ - مفتاح السعادة ٢/٢٨.



أُمُور متَفَّرِقَة فى تأليف مَالك، وقراءته، وَعقَّلِه، وَعَبَادته، وتأديبه وَأَشْكِاء مِن سَيرتهِ

تآليف مالك

ما عرف الإمام مالك بتأليف أكثر شهرة من كتابه «الموطّا» وكثير من النّاس لا يعلم له غيره، والواقع أنَّ له تآليفَ غير الموطّأ، ذكر منها القاضي عياض في ترتيبه، والسيوطي في تزيينه، وفي الديباج بعضها.

ومما جاء في الدِّيباج المُذهِّب في تآليفه قوله:

فمن أشهرها عير الموطَّأ رسالتُه في القدر، والردِّ على القدرية، الى ابن وهب كما يقول القاضي عياض، ومنها: كتابه في النجوم، وحسابُ مدار الزمان ومنازل القمر، وهو كتاب جيد جداً، وقد اعتمد عليه الناس في هذا الباب، وجعلُوه أصلاً.

يقول القاضي: وعليه اعتمد أبو محمد عبدُ الله بن مسرور الفقيه الفَروي في تآليفه في هذا الباب. قال سحنون: سمعته من ابن نافع، وقد انفرد بروايته عن مالك.

ومن ذلك: رسالته في الأقضية؛ كتب بها إلى بعض القضاة عَشْرة أجزاء، ومن ذلك رسالته في الفتوى مشهورة، أرسلَها إلى أبي غسَّان محمد بن مُطرِّف، يرويها خالد بن نزار، ومحمد بن مطرف.

ومن ذلك رسالتُه المشهورة إلى هارون الرشيد في الأداب والمواعظ. حدَّث بها بالأندلس أولاً ابن حبيب عن رجاله عن مالك. وقد أنكرها غير واحد منهم أصبغ بن الفرج وخَلف، وقالوا: ما هي من وضع مالك.

ومن ذلك كتابه في التفسير لغريب القرآن الذي يرويه عنه خالدُ بنُ عبد الرحمن المخزومي، ومنها رسالة إلى اللَّيث - وقد أتينا على ذكرها قبل -.

وذكر الخطيب أبو بكر في تاريخه الكبير عن أبي العباس السَّراج النيسابوري أنَّه قال: هذه سبعون ألف مسألة لمالك وأشار إلى كتُب منضَّدةٍ عنده كتبها وقد نُسِب إلى مالك كتابٌ يسمَّى «السَّير» من رواية القاسم عنه (١).

⁽١) المرجع: الديباج: ٢٧، تزيين الممالك: ٤٠ ـ ٤١، ترتيب: ٢٠٤/١.

قراءة مالك

أخذ مالكُ القراءةَ عَرْضاً عن نافع بن أبي نُعيم. كما أخذ عنه الأوزاعي ويحيى بن سعيد للقطّان ..

وأخذ نافع الحديث عن مالك

وإليك بعضَ ترجمته:

وهو نافع بنُ عبد الـرحمن بن أبي نُعيم، أبو رُويم، ويقال: أبو نُعيم اللَّيثي مـولاهم، أحدُ القرَّاء السبعة، ثقةً صالح، أصلُه من أصبَهان، كانَ أسـود اللَّون حالِكاً، حسن الخُلُق، فيه دُعَابة.

أَخَذَ القراءة عَرْضاً عن كثيرين، منهم: عبدُ الرحمن بن هرمز عن ابن عباس وأبي هريرة، وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر، وأبو جعفر القارىء، وغيرُهم كثير من أهل المدينة، وقال نافع: قرأتُ على سبعين من التابعين، وأخذَ عنه الليثُ بن سعد وغيرُه من أهل مصر.

وأخذ عن عتبة بن حمَّاد الشامي أبي مسهر الدمشقي، والوليد بن مسلم، وخويلد بن معدان وغيرهم من أهل الشام، وانتشرت قراءة مالك في المغرب كلِّه، وفي الأندلس، وأولُ من

أدخل القراءة إلى الأندلس الغازي بن قيس من أهل قرطبة.

قال ابنُ مجاهد: وكان الإمام الذي قام بالقراءة بعد التابعين بمدينة رسول الله (ﷺ) نافع، قال: وكان عالماً بوجوه القراءات، متَّبعاً لآثار الأئمة الماضين ببلده، وكان مالكك بن أنس يقول: قراءة أهل المدينة سنَّة، قيل له: قراءة نافع؟ قال: نعم.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي: أيَّ القراءة أحبُّ إليك؟ قال: قراءةً أهل المدينة، قلت: فإن لم يكن، قال: قراءة عاصم، وقد توفي نافع سنة تسع وستين ومائة.

رأي مالك ببعض المتصوِّفة

قال المسيّبي: كنا عند مالك وأصحابُه حولَه: فقال رجلٌ من نصيبين: يا أبا عبد الله، عندنا قومٌ يقال لهم الصَّوفية، يأكُلون كثيراً، ثم يأخذون في القصائد، ثم يَقُومون فيرقصون، فقال مالك: أصبيان هم؟ قال: لا، قال: أمجانين؟ قال: لا، قومٌ مَشايخ؛ قال مالك: ما سمعتُ أنَّ أحداً من أهل الإسلام يفعل هذا، قال الرجل: بل يأكلون ثم يقُومون ويرقصون نوائب، ويلطمُ بعضُهم رأسَه، وبعضهم وجْهَه، فَضَحك مالك، ثم قام فدخَل منزله.

فقال أصحاب مالك للرجل: يا هذا، أدخلتَ والله مَشقَّة على صاحبنا، لقد جالسناه نيِّفاً وثلاثين سنة، فما رأيناه ضَحِك إلَّا هذا اليوم(١٠).

⁽١) المرجع (١) ترتيب المدارك ١٨٠/١ ومناقب مالك للزواوي ٤٧.

رأي مالك بالقيام

رُوي عن مالك الأمران: عدم القيام لكلَّ إنسان، كما رُوي أنّه قام لبعض أصحابه، ولعلَّه حين لم يَقم كان للتعظيم، وحين قام كان للإكرام، فقد روَى بعضُهم أنَّ مالكاً قيل له: ما تقول في الرجل يقوم الرجلُ له للفضل والفقه فيجلسه في مجلسه؟ قال: يُكرَهُ ذلك، ولا بأسَ أن يُوسِّع له.

قيل: فالمرأة تَتَلقَّى زوجهَا، فتبالغُ في برِّه، وتَنزِع ثيابَه ونعلَيه متى يجلس.

قال: ذلك حسنٌ غيرَ قيامها حتى يجلس. وهذا فعـلُ الجبابرة.

ونُقِل أيضاً عنه أنّه كان ـ رحمه الله ـ يقومُ لتلقِّي أصحابِه عند قدومهم عليه من السَّفر، قال ابنُ رشد فيما حكاه عن الجُهني: كنَّا عند مالك؛ فجاءه رجل فأخبره بقدوم القَعْنبيّ، فقال: متى؟ فقرَّب قدومُه فقال: قُوموا بنا إلى خيرِ أهل الأرض نسلِّم عليه، ـ وكان القعنبي أحدَ عبَّادِ البصرة في زمانِه تُوفي بمكة سنة عشرين وماثتين. وفي تاريخ قضاة الأندلس بحث مسألة القيام وقسمها أربعة أقسام، فقال ملخِّصاً: القيامُ للرجال

على أربعة أنواع: وجه يكون القيام فيه محظوراً؛ ووجه يكون فيه مكرُوهاً؛ ووجه يكون فيه حسناً. أمّا الوجه الأول وهو المحظور: فهو أن يقوم إكباراً وتعظيماً لمن يحب أن يقام إليه تكبُّراً وتجبراً على القائمين عليه.

وأما الوجه الثاني المكروه: فهو أن يقوم إكباراً وتعظيماً وإجلالًا لمن لا يُحب القيام إليه، ولا يُنكر على القائمين إليه، فهو يُكره للتشبّه بفعل الجبابرة، ولِمَا يُخشى أن يدخله من تَغيُّر نفس المقوم إليه.

وأما الوجه الثالث الجائز فهو أن يقومَ تَجلّةً وإكباراً لمن لا يريد ذلك، ولا يشبه حالُه حالَ الجبابرة، ويُؤمَن أن تتغير نفس المقوم إليه لذلك. قال: وهذه صفة معدومة إلّا فيمن كان بالنبوّة معصوماً.

وأما الوجه الرابع الذي يكونُ القيام فيه حَسَناً، فهو أن يقوم الرجل للقادم من سَفَر، فَرَحاً بقدومه ليسلِّم عليه، أو إلى القادم عليه مسروراً بنعمة أولاها الله إيّاه ليهنَّئه بها، أو القادمُ عليه المصاب بمصيبة ليعزَّيه بمصابه، وما أشبه ذلك.

وعلى هذا يتخرَّج ما ورد في هذا الباب من الأثار^(١). وهذا ما يتَّفق مع أقوال مالك وفعله.

⁽١) تاريخ قضاة الأندلس ٢٧ ـ ٢٨.

تأديبه أدعياء النسب إلى النبي (عَيْقِيْ)

كثُر المدَّعُون بأنسابهم إلى رسول الله (ﷺ) في كل عَصْر ومِصْر؛ لأنَّ الناس يُجلُّون بالعادة من انْتمى بنسبه إلى رسول الله (ﷺ).

وكذلك في الأزمان المتأخرة على عهد الترك كان يُعفون من الجندية مَن حمـل وثيقةً تثبت هـذه النَّسبـة. وكَثُر من أجل ذلك المزيِّفون، وقدَّموا شجرات نسبيةً كبيرة، فأعْفوا بها من الجندية، وما مِن أحدِ يمكن أن ينجيه عند الله نسبُه، ورسول الله يقول: «من بَطَّأ به عمله لم يُسرع به نسبُه» وكان مالك يقول: «من ادَّعي إلى نسب النبي (عَيْقُ)، وذكر أنَّه من وَلَد على، او جَعْفر، أو عقيل، أوَ العباس، أو أحد بني هاشم يُضرَب ضرباً وجيعاً، ويُطاف به حتى يشهَّر عند الناس، ثم يُحبَس حَبْساً طويلًا، حتى تظهرَ منه توبة ، فإذا لم يُفعل به هكذا فهو استخفاف بنسب رسول الله (ﷺ)». وظاهرٌ من كلام مالك أنّه لا يرى الانتسابَ ادّعاء حتى لجعفر أو عقيل أو العباس أو أحدِ من بني هاشم أبي جد النبي (علي)، والنسبُ إلى النبي (ﷺ) من طريق بنته السيدة فاطمة رضي الله عنها زوج ِ علي بن أبي طالب رضى الله عنه^(۱).

⁽١) المرجع: مناقب الزواوي ٣٧.

رأيه عن يفسر القرآن

ما كان مالك يرى أن يتعجّل أحد تفسير كتاب الله إلا إن تجمّع له أدوات التفسير. وأدوات المفسّر كثيرة في رأسها إتقان للّغة العربية لغة وأسلوباً ونحواً وصَرْفاً، ومنها أن يكون راوياً للحديث، وخصوصاً منه ماروي صحيحاً من التفسير، ومنها أن يكون أصولياً فقيهاً، ومنها أن يكون عليماً بالقراءات. . إلى غير ذلك.

قال يحيى بن سليمان بن نَضْلة اليمني: سمعت مالكاً يقول: لا أُوتَي برجلٍ يفسِّر كتابَ الله غيرَ عالم بلغاتِ العرب إلاَّ جعلتُه نكالاً.

ويقول مالك: لو كان لي سلطانً على من يفسّر القرآنَ لضربتُ عنقَه ـ والمراد من لم تتوفّر فيه أهليَّةُ التفسير ـ .

وكان مالك يكره أن يأخذ أحدٌ من المُفسِّرين عن قتادة، مع أنَّ قتادة من كبار التَّابعين، ومن كبار علماء اللغة والتفسير، ولعلَّه كره أنْ يأخذَ عنه الناس لأنه يقول بالقدر. يقول مالك: أيُّ رجلٍ مَعْمَر؟ يُثني

عليه ويُبالغ ـ لو سَلِم من خَصلة، قالوا: وما هي يا أبا عبد الله؟ قال: يفسِّر القرآن عن قتادة(١).

مالك والغناء

قال إبراهيم بن سعد الزُّهري: قال لي الرشيد: مَن بالمدينة يحرِّم الغناء؟ قال: قلت: من أثبَعه الله خِزْيته، قال: بلغني أنَّ مالكَ بن أنس يُحرِّمه، قلت: يا أمير المؤمنين، أو لمالك أن يُحرِّم أو يحلِّل؟! والله ما كان ذلك لابن عمِّك محمد إلاَّ بوحي ربِّه، فمن جعل هذا لمالك؟ فشهادتي على أبي أنّه سمع مالكاً في عُرس ابنِ حنظلة الغسيل يتغنَّى:

سُلَيمي أزْمعت بَيْناً فأين تظنُّها أيْنا

قال ابن العربي في أحكام القرآن: وأمَّا الغناء فإنّه من اللّهو المهيّج للقلوب عند أكثر العلماء، منهم مالك بن أنس، وليس في القرآن ولا السُّنَّة دليلٌ على تحريمه إلى أن قال: وكلُّ حديثٍ يُسروَى في التحريم، أو آية تُتلى فيه، فإنه أي الحديث باطلٌ سنداً، باطلٌ مُعتقداً، خبراً وتأويلاً، وقد ثبت أنَّ النبيَّ عَيْقٍ رحَّص في الغناء في العيدين (١).

⁽١) مناقب مالك للزواوي ٣٣ ـ ٣٥ حلية: ٣٢٢/٦.

⁽١) المرجع: (١) العقد الفريد ١١/٦ و١٢.

⁽٢) أحكام القرآن ١٠٤١/٣ ـ ١٠٤٢.

عقل مالك

أجمع كثير ممّن عرف مالكاً على وصفِه بالعاقل، ومن انتهى إلى ما انتهى إليه مالك فكان مجتهداً، دقيق النظر، له أصوله، وله فقهُه، يقبل من الأخبار ما يشاء ويرفُضُ منها ما يشاء وفق ما أصّل وما فقه لل بدّ من كان هذا شأنه أن يكون عاقلاً، عاقلاً في الحدود التي أمر الله بها أو نهى عنها، عاقلاً حين يجد الحل الشرعيَّ اجتهاداً لكل مُشكلةٍ مع اختلافِ صُورها وبيآتها، ولهذا أجمع علماءُ عصره بوصفه العاقل.

كان ربيعة يقول إذا جاء مالك : قد جاء العاقل، واتَّفقوا أنَّه كان أعقلَ أهل زمانه.

وقال ابنُ مهدي: لقيتُ أربعة: مالكاً، وسفيانَ، وشعبةَ وابنَ المبارك، فكان مالكُ أشدَّهم عقلًا.

وقال أيضاً: ما رأت عيناي أحداً أهيبَ من هيبة مالك، ولا أتم عقلًا، ولا أشدَّ تقوىً، ولا أوفرَ دِماغاً من مالك.

وقال هارون الرشيد عنه: ما رأيت أعقلَ منه.

قال ابنُ عيينة: إنَّ بالمدينة مَنْ بوركَ له في عقله ـ يعني مالكاً ـ.

وحكى أبو فهر المصري قال: كان أبو بكر بن إسحاق إذا ذكر عقل أبي على الثقفي يقول: ذلك عقل مأخوذ من الصحابة والتابعين، وذلك أنَّ أبا علي أقام بسمرقند منذ أربع سنين، يأخذ تلك الشمائل من محمد بن نصر المروزي، وأخذها ابن نصر عن يحيى بن يحيى، فلم يكن بخراسان أعقل منه، وأخذها يحيى عن مالك، أقام عليه لأخذها سنة بعد أن فرغ من سماعه، فقيل له في ذلك، فقال: إنَّما أقمت مُستفيداً لشمائله، فإنَّها شمائل الصحابة والتابعين.

وكان مالك لذلك يُسمَّى العاقل.

وقال أحمد بن حنبل: كان مالك سيِّداً من السادات في عَقْله، وفي أدبه، رحم الله مالكاً.

وقال أبو بكر بن عيّاش: من لم يطلب العلم لم يرزق عقلاً(١).

⁽۱) المسرجسع: منساقب السزواوي ۱۶ و۱۲ السديبساج: ۱۹ ـ ۲۰ ـ تسرتيب ۱۷ ـ ۱۷ ـ انتقاء: ۲۹ صفة الصفوة ۹۸/۳.

تواضع مالك وإخلاصه

تواضع العلماء شرف لهم، وهو دليلُ الرفعة وعظم الشأن، وسعة العلم، وقديماً قال ابن السماك: تواضعك في شرفك أعظم من شرفك، وإذا رأيت انساناً يدلّ بعلمه ويتيه على الناس فاعلم أنَّه نصف عالم، وإلَّا فالعلم يحني النفوس كما يحني الغصنَ ثمرته، وليس معنى التواضع انحناء الرأس، ولبس الخشن من الثياب، إنَّما التواضع تواضع النفس من غير تكلُّف، ولقد كان الإمام مالك محدِّث عصره وفقيهه، وكان الى ذلك متواضعاً، قال رحمه الله: التواضع ترك الرياء والسمعة، وقال: التواضع في الدين، ليس في اللباس، قال بشر بن عمر «جئت مع مالك من منزله حتى دخل المسجد، فانتهى الى جماعةٍ، فُوسِّع له في صدرها، فأبى وجلس حيث انتهى به المجلس، فقلت في نفسي: هذا رجل منصف، كنا لا نوسِّع لأحدٍ في مجلسه، لا يقعد في صدور الناس، ولا شكّ أن الإنصاف من نفسك ومن غيرك من التواضع.

قال ابن أبي أويس: كان مالك يستعمل الإنصاف ويقول: ليس في الناس أقل منه. أقول: وليس من الإنصاف أن يقول مالك أنه: أقلُّ الناس، ولم يرد القائل ذلك، إن صح أنَّه قال

ذلك بهذا اللفظ.

وقال ابن مهدي: سمعت مالكاً يقول: لو علمت أنَّ قلبي يصلح على كناسةٍ لذهبت حتى أجلس عليها.

وقال ابن وَهْب: كان في كُمِّ مالك منديل مطوي على أربع طاقات، فإذا سجد سجد عليه، فقيل له في ذلك فقال: أفعله لئلا يؤثر الخطُّ على جبهتي، فيظنَّ الناس أني أقوم الليل، مع أنه لا يرى السجود إلاّ على ما هو جنس الأرض(١).

⁽١) المرجع: ترتيب ٧٩/١، ١١٧، ١٨٠.

من أدب مالك

لا ينبغي أن يسبق العلمُ الأدب، بل ينبغي أن يكونا كَفَرَسي رِهان، أو كلما ازداد علماً ازداد معه أدباً وخلقاً. ولا خير في علم امرى الم يكسبه أدباً. فالعالم أسوةً. وقد يكون حجّة من لا حجة له، فإذا رأى الناس العالم يشارك الغوغاء في عاداتهم ولهوهم، وما تعارفوا عليه من حياتهم اتّخذوه قدوة وحجّة.

قال مالك لفتىً من قريش: يا ابن أخي تعلَّم الأدبَ قبل أن تتعلَّم العلم.

وإذا رأوه يترفع عن السفلة، ولا يدخل فيما لا يعنيه، ويتجنب أن يرى الناس ما لا يليق بعلمه وقدره ويجاهد نفسه ليكون سراً وإعلاناً قد طبّق شريعة الله وتأدّب بأدب رسول الله على كان للناس منه موعظة بحاله قبل قوله. وهذه صفة العالم وريث النبوّة.

ولقد كان مالك عالماً جليلًا يأخذ نفسه بأعلى الآداب، وأفضل الأخلاق، حتى قال ابن وَهْب: الذي تعلَّمنا من أدب مالك أكثر مما تعلَّمناه من علمه _ وقد تعلَّموا منه علماً كثيراً _.

وقال أحمد بن حنبل: قال مالك: ما جالستُ سفيهاً قطّ.

يقول أحمد: ليس في فضائل العلماء أجلُّ من هذا.

وقال زياد بن يونس: كان والله مالك أعظم الخلق مروءة، وأكثرهم صمتاً، وقال يحيى بن يحيى التميمي: أقمت عند مالك ابن أنس بعد كمال سماعي منه سنة، أتعلَّم هيأته وشمائله، فإنَّها شمائل الصحابة والتابعين.

وكان إذا جلس جلسة لا ينحلُّ منها حتى يقوم، ورأيته كثير الصمت قليل الكلام متحفظاً للِّسان.

وقال ابن المبارك: كان مالك أكثر مُداراة للناس، وترك ما لا يعنيه، وقال زهير بن عبّاد: ما كنتُ أقول لمالك: رحمك الله إلا قال: وأنت رحمك الله، وإذا قلتُ له: عافاك الله قال: وأنت عافاك الله، حُسْن أدب.

وقال الزهراني: كان مالك إذا أصبح لبس ثيابه وتعمَّم، ولا يراه أحدُ من أهله ولا أصدقائه إلا متعمماً لابساً ثيابه، وما رآه أحدٌ قطُّ أكل أو شرب حيث يراه الناس، ولا يضحك ولا يتكلَّم فيما لا يعنيه.

وكان من أحسن الناس خلقاً مع أهله وولده، ويقول: في ذلك مرضاة لربك، ومثراة في مالك، ومنسأةً في أجلك، وقد بلغني ذلك عن بعض أصحاب النبيِّ عَيْنِ، وعن مالك أنّه بلغه أن لقمان الحكيم قيل له: ما بلغ بك ما ترى؟ قال: صدق الحديث، وأداء الأمانة، وتركي ما لا يعنيني.

ويروي مالك عن هشام بن عروة عن أبيه: قال قال عمر

ابن الخطاب: تَعلَّمون أَيَّها الناسُ أَنَّ الياس هو الغني، وأنَّه من يشيء استغنى عنه.

وروى مالك أنَّ عمر بن الخطاب أوصى رجلًا فقال: لا تعترض فيما لا يعنيك، واجتنب عدوَّك، واحذر خليلك، ولا أمير من القوم إلا من خشي الله، والأمين من القوم لا تعدل به شيئاً، ولا تصحبنً فاجراً كيلا تتعلم من فجوره، ولا تفش إليه سرك، واستشر في أمرك الذين يخشون الله.

عبادته وورعه

شأن العالم أن ينضح علمه طاعةً وعبادة وتقوى كما تُعطي الزهرة أريجها بطبعها، وكان الأئمة أكثر الناس عبادة وورَعاً وامتثالاً، وكانت هذه حال مالك رحمه الله.

قال مُطَرِّف: كان مالك يستعمل في نفسه ما لا يلتزمه الناس، ويقول لا يكون العالمُ عالماً حتى يكون كذلك، وحتى يحتاط لنفسه بما لو تركه لا يكون عليه فيه إثم.

وقال ابن مهدي: ما رأيت أحداً الله في قلبه أهيب منه في قلب مالك، وقال أبو مصعب: كان مالك يُطيل الركوع والسجود في ورده، وإذا وقف في الصلاة كأنه خشبة يابسة لا يتحرك منها شيء، فلما ضُرب قيل له: لو خفَّفت في هذا قليلًا، فقال: ما ينبغي أن يعمل لله عملًا إلا حسَّنه والله تعالى يقول: ﴿ليبلوكم أَيُّكم أحسنُ عملًا﴾(١).

قال محمد بن خالد بن عتمة: كنت إذا رأيت وجه مالك، رأيت أعلام الآخرة في وجهه، فإذا تكلَّم علمتُ أن الحقَّ يخرج من فيه.

⁽۱) هود (۷).

وكان أكثر عبادته بالسرِّ، قال ابن وهب : كان أكثرُ عبادة مالك في السِّرِّ، بالليل والنهار حيث لا يراه أحد.

وقال ابن المبارك: رأيتُ مالكاً فرأيتُه من الخاشعين، وإنما رفعه الله بسريرة بينه وبينه، وذلك أنّي كثيراً ما كنتُ أسمعُه يقول: من أحبّ أن يُفتح له فُرْجةٌ في قلبه، وينجُو من غمرات الموت، وأهوال يوم القيامة فليكُن عملُه في السّر أكثر منه في العلانية.

وذكر ابن القاسم أنَّ خادم مالك قالت له: إنَّ لمالك اليوم بضْعاً وأربعين سنة، قلَّما يُصلِّي الصبح إلاَّ بوضوء العتمة.

أقول: وقد قيل مثل ذلك في أكثر الأئمة، ولا شكَّ أن في هذا القول مبالغة، وليس من سُنَّة رسول الله على أن يقوم أحد الليل كله، ومن روى ذلك عن مالك وغيره لم يُثن عليه لو درى ما يقول؛ إلا إذا رأى رأي بعضِهم أنَّ النوم المستغرق لا ينقض الوضوء؛ قالت فاطمة بنت مالك: كان مالك يصلي كل ليلة حِزْبه، فإذا كانت ليلة الجمعة أحياها كلَّها. أقول: هذا أقرب إلى المعقول.

قال المغيرة: خرجت ليلة بعد أن هجع الناس هجعة، فمررت بمالك بن أنس، فإذا به قائم يُصلِّي حتى بلغ (ثم لتُسألَّن يومئذٍ عن النعيم) (١) فبكى بكاءً طويلاً، وجعل يردِّدها ويبكي حتى طلع الفجر، فلمَّا تبين له ركع، فصرت إلى منزلي فتوضأت، ثم أتيت المسجد، فإذا به في مجلسه، والناس

⁽۱) التكاثر «۸».

حوله، فلما أصبح نظرت فإذا أنا بوجهه قد علاه نورٌ حسنٌ.

وقال مُطَرِّف: لقد رأيته _ أي مالكاً _ وهو جالسٌ في المجلس بعد الصبح يدعو ووجهه يصفرُّ ويخضر حتى أطال الدُّعاء، فأتاه سائل عن مسألة فقطع عليه، فالتفت مغضباً، فقال: يأتي أحدكم الرجل وهو في دعائه، وقد فتح الله عليه منه ما شاء أن يفتحه ممًّا يستدعي الإِجابة، فيقطع ذلك عليه فلا يعود أبداً».

وقال الزبير بن حبيب: كنت أرى مالكاً إذا دخل الشهر أحيا أول ليلةٍ منه، وكنت أظنُّ أنَّه إنما يفعل هذا ليفتح به الشهر.

وقال ابن وَهْب: قيل لأخت مالك: ما كان يشتغل مالك في بيته؟ قالت: المصحف في بيته.

وقال أبو بكر الأوسي: كان مالك قد أدام النظر في المصحف قبل موته بسنين، وكان كثير القراءة، طويل البكاء.

وقال سعيد بن الجهم: كان مالك إذا صلَّى الصبح جلس في مجلسه لا يتكلمُ ولا يكلمه أحدٌ حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت اتصل إلى حلقته فقال: السلام عليكم، ثم يقبل على طليب _ يعني صاحباً له _ وهو على يمينه، فيقول: كيف أصبح أبو خالد؟ فيقول: بخير أصلحك الله، فكان هذا شأنه في كل يوم.

أما في ورعه فقال ابن وهب: ما رأت عيني قطَّ أورع من مالك ابن أنس!!.

وقال عبد العزيز بن الماجشون ـ وقد ذكر مالك ـ والله ما علمناه إلا بصلاح وعفافٍ (١).

⁽١) مصدر البحث: مناقب الزواوي ٣٣ ترتيب المدارك ١٧٨/١ مقدمة شرح السيوطي للموطّأة ١ حلية الأولياء ٣٣٠/٦.

فراسة مالك

الفراسة بالكسر: من التفرُّس وهو التوسَّم، يقال: تفرَّس في الشيء إذا توسَّمه، وتكون الفراسة: إما بإصابة الحَدْس والظَّن كما قال الشاعر:

الألمعيُّ الذي يظن بك الظ حنَّ كأنْ قد رأى وقد سمعا

وإمَّا بدلائل وتجارب، وخملق وأخلاق تعرف بها أحوال الناس؛ وقد عُني العرب بالفراسة في جماهليتهم وإسلامهم بشكليها، وللنَّاس فيها تآليف قديمةً وحديثة. كما يقول الزَّبيدي في التَّاج.

والذين عُنوا بالفِراسة من الأثمة مالكُ والشافعي ومحمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة. ويقال: إنَّ الشافعيُّ قيل له في الفراسة: فقال: أخذتها عن مالك، ثم ذهب الى اليمن وأخذ منها الكثير.

وللإمام مالك قصص في ذلك، منها ما قاله أسد بن الفرات: لزمتُ أنا وصاحب لي مالكاً، فلما أردنا الخروج الى العراق أتيناه مودّعين له، فقلنا له: أوصنا فالتفت إلى صاحبي وقال: أوصيك بهذه وقال: أوصيك بالقرآن خيراً، والتفت إليّ وقال: أوصيك بهذه

الأمَّة خيراً، قال أسد: فما مات صاحبي حتى أقبل على العبادة والقرآن، وولِّل أسدٌ القضاء.

وقال الشافعي: لمّا سرتُ إلى المدينة ولَقيتُ مالكاً، وسمع كلامي نظر إلي ساعةً _ وكانت له فراسة _ ثم قال لي: ما اسمك؟ قلت: محمد. قال: يا محمد اتَّق الله، واجتنب المعاصى، فإنَّه سيكونُ لك شأنٌ من الشأن.

وقال غيره: كانت لمالك فراسة لا تُخطىء، نظر يوماً إلى ثلاثة من أصحابه، من أهل إفريقية: ابن فروخ، وابنِ غانم، والبهلولِ بن راشد، فقال في ابن غانم: هذا قاضي بلده، وفي البهلول: هذا عابد بلده، وفي ابن فروخ: هذا فقيه بلده (١).

⁽١) المرجع: ترتيب ٢٣٢/١ الشافعي للمؤلف ٢٦٦.

من حكمه وأقواله ووصاياه

لمالك رحمه الله حكمٌ كثيرة فيها خيرٌ للحياة الدنيا والآخرة، وهي ألوان مختلفة تنتقل من فنن إلى فنن. ونبدأ بأقواله في العلم:

الناس في العلم أربعة:

قال مالك: الناسُ في العلم أربعةً: رجلٌ عَلِم فعمِلَ به، فمثله في كتاب الله قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى الله من عباده العلماءُ ﴾(١).

ورجلٌ علم به ولم يعلِّمه فمثله في كتاب الله ﴿الذينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ البِينَاتِ والهدى﴾(٢).

ورجلٌ عَلِم علماً وعلَّمه، ولم يعمل به، فمثله في كتاب الله ﴿إِنْ هِم إِلَّا كَالْأَنْعَامِ﴾(٣) وقيل لمالك بن أنس: ما تقول في طلب العلم؟ قال: حسن جميل، ولكن انظر الذي يلزمُك

⁽١) فاطر (٢٨».

⁽٢) البقرة (١٥٩).

⁽٣) الفرقان (٤٤».

من حين تصبح الى حين تُمسي فالزمه.

الوقار والسكينة لطلب العلم

قال مالك: حقَّ على من طلب العلم أن يكون له وقارً وسكينةٌ وخشيةٌ، والعلم حسن لمن رزق خيره، وهو قَسْم من الله، فلا تمكِّن الناس من نفسك، وإنَّ من سعادة المرء أن يُوفَّق للخير، وإنَّ من شقاوة المرء أن لا يزال يخطى ويزل، وإهانةٌ للعلم أن يتكلم الرجلُ بالعلم عند من لا يُطيعه.

جوابه عن السَّفِلة:

سئل مالك عن السَّفلة فقال: إن لم يكن طالب علم فهو سفلة. لأنه روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا استرذل الله عبداً حظر عنه العلم».

مواصلة العلم حتى للعالم:

قال مالك: ينبغي للقاضي ألا يترك مجالسة أهل العلم، وكلَّما نزلتُ به نازلةٌ ردَّها اليهم، قيل له: فإن كان عالماً، قال: أتراه أعلم من عمر بن الخطاب؟ وقد كان تنزل به النوازل فيجمع أصحاب النبي على هذا، يسأل بعضهم بعضاً عمّا ينزل بهم، وهكذا القُضاة وهذا العمل المعمول به الذي لا يسع أحداً غيره، ولم يزل أهل العلم والفضل ببلدنا على هذا.

أقول: وهذه النظرة من مالك هي من أعظم الغايات لمن يحب أن يكون عالماً كبيراً، وكان هذا مألوفاً في الأعصر المتقدمة، لا يقفون عن التعليم والتعلم حتى يأتيهم الموت، وكان الزميل يأخذ العلم عن الزميل، بل الشيخ عن تلميذه، لا يتكبرون، ولا ينال العلم متكبر.

ما الحكمة؟

قال مالك: إنما الحكمة مِسْحَة مَلَك على قلب عبد.

وسئل ما الحكمة؟ قال: المعرفة بالدين، والفقه فيه، والاتَّباع له، وقال: الحكمة نور يقذف الله في قلب العبد، وقال: الحكمة التفكير في أمر الله تعالى، والاتباع له.

الأثار والعلماء

قال مالك: ما قلَّت الآثارُ في قوم إلَّا ظهر فيهم الأهواء، ولا قلَّت العلماء إلَّا ظهر في الناس الجفاء.

حِكَمٌ في العلم:

قال مالك: شرُّ العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس.

وقال: ليس العلم بكثرة الرواية، وإنَّما العلم نورٌ يضعه الله في القلوب.

وقال: لا تسأل عمّا لا تُريد فتنسى ما تريد، فإنَّه من

اشترى ما لا يحتاج إليه باع ما يحتاج إليه.

وصايا في العلم

قال رحمه الله: من إذلال العلم أن تجيب كل من سألك، ولا يكونُ إماماً من حدّث بكل ما سمع، ومن إذلال العلم أن ينطق به قبل أن يسأل عنه.

وقال: لا يصلح طلب المفلس ـ أي للعلم ـ ولا لغنيًّ متكبِّر.

وقيل له: ما أفضل ما يصنع العبد؟ قال: طلب العلم.

وقال: تعلُّموا الحِلْم قبل العلم.

وقال لابني أخيه: إن أحببتما أن ينفعكما الله بهذا الأمر فاقِلًا منه، وتفهَّما فيه، وقال: ما أكثر أحدٌ قط فأفلح.

وقال لبعض بني أخيه: إذا تعلمت علماً من طاعة الله فليُر عليك أثرُه.

وقال: ينبغي لأهل العلم أن يخلو أنفسهم من المُزاح، وبخاصّةٍ إذا ذكر الله.

ويروي مالك عن رجل: ما كنت لاعباً فلا تلعبنً بدينك. وقـال: أدبُ الله القرآن، وأدب رسـوله السُّنـة، وأدب الصالحين الفقهُ.

وكان يقول: تعلُّموا من العلم حتى لبس النُّعل.

العلم شجرة

قال سفيان: دخلتُ على مالك فقلتُ: إنَّ العلم كثير، فقال: العلم شجرةً أصلها بمكة، وأغصانها بالمدينة، وأوراقها بالعراق، وثمرتها بخراسان.

فقال سفيان: اكتب يا غلام، فهذه من طرائف مالك.

رفع الصوت في المسجد إلا للعلم

قال أشهب: سمعت مالكاً يقول: لا خير في رفع الصوت في المسجد إلا في العلم، لافي غيره، أدركتُ الناس يعيبون ذلك.

انشروا العلم

قال ابن القاسم: كُنَّا إذا ودَّعنا مالكاً يقول: اتَّقوا الله، وانشروا هذا العلم، وعلَّموه ولا تكتمُوه، ويقول في ذلك لمن ودَّعه: اتَّقوا الله في هذا العلم ولا تنزلوا به دار مَضْيَعةٍ، وبثُوه ولا تكتموه.

اطلب العلم من أهله

قال خالد بن فراس: قلت لمالك: أوصني، قال: عليك بتقوى الله، وطلب العلم عند أهله.

كلامه في مجاوزة الكلام حدَّه

قال مالك: من أكثر الكلام، ومراجعة الناس قلَّ

بهاؤه، وقال: كلُّ شيءٍ ينفع فضلُه إلَّا الكلام.

وكان يقول: من عَلِم أنَّ قوله من عمله قلَّ كلامُه. ويقول: كثرة الكلام تمجُّ العلم وتذله وتنقصه.

وكان يكره كثرة الكلام ويعيبه، وقال: لا يوجد إلّا في النساء والضعفاء.

قال: وكان يقال: نعم الرجلُ فلانٌ إلاَّ أنه يتكلّم كلام شهر في يوم.

وكان يقول حين يسألُ ويُستفتى: الكلام بالباطل يصدُّ عن الحق.

وقال: لا يستكمل الرجل الإيمان حتى يُحرزَ لسانه.

حكم مختلفة في الدين والدنيا

قال مالك: قال لقمان لابنه: يا بُنيً إنَّ الناس قد تطاول عليهم ما يوعدون، وهم إلى الآخرة سراعاً يذهبون، وإنَّك قد استدبرت الدنيا منذ كنت، واستقبلت الآخرة، وإنَّ داراً تسير إليها أقرب إليك من دارٍ تخرج منها.

وقيل لمالك: كيف أصبحت؟ فقال: في عمرٍ ينقص، وذنوب تزيد.

ومن كلام مالك: الدُّنو من الباطل هلكة، والقول بالباطل بعد عن الحق، ولا خير في شيء وإن كثر من الدنيا بفساد دين المرء ومروءته. ويقول: إذا ظهر الباطل على الحقِّ كان الفساد في الأرض، وقليل الباطل وكثيره هلكة، وإن لزوم

الحق نجاةً. ومن كلامه: من لم يكن فيه خير لنفسه لم يكن فيه خير لغيره، لأنَّ نفسه أولى الأنفس كلِّها، فإذا ضيَّعها فهو لما سواها أضيَع، ومن أحبَّ نفسه حاطها وأبقى عليها. وتكلَّم عن الزهد فقال: الزهد في الدين طيب المكسب، وقِصَر الأمل.

وقال في الزهد أيضاً: ما زهد أحد في الدنيا إلا أنطقه الله بالحكمة.

وقال في الزهد أيضاً: بغيتك منها ما يكفيك، فأقلَّ عيشها يغنيك، وما قلَّ وكفى خير مما كثر وألهى.

وقال في الصدق: من صدق في حديثه مُتَّع بعقله، ولم يصبه ما يصيب الناس من الهرم والخرف.

وقال في المجالسة: عليك بمجالسة من يزيد في علمك قوله، ويدعو لحال الآخرة فعله، وإياك ومجالسة من يعلمك قوله، ويعيبك دينه، ويدعوك إلى الدنيا فعله. وقال مالك للقعنبي، مهما تلاعبت بشيء، فلا تلعبنَّ بدينك.

وقال: ما أسرَّ عبد سريرة خير إلاَّ ألبسه الله رداءها، ولا أسرَّ سريرة سوء إلاَّ ألبسه الله رداءَها.

وقال رجل أوصني، قال: إذا همَمْت بأمرٍ من طاعة الله فلا تحسبه، إن استطعت فواقاً حتى تمضيه، فإنك لا تأمن الأحداث، فإذا هممت بغير ذلك فإن استطعت ألا تمضيه فواقاً فافعل، لعلَّ الله يُحدث له تركاً، ولا تستحي إذا دُعيت لأمرٍ

ليس بحق أن تقول: قال الله تعالى في كتابه: ﴿والله لا يستحيي من الحق﴾(١)وطهّر ثيابك، ونقّها عن معاصي الله، وعليك بمعالى الأمور وكرائِمها، واتّق رذائلها، وما سفّ منها، فإنَّ الله يُحبُّ معالى الأخلاق ويكره سفسافها، وأكثر تلاوة القرآن، واجتهد ألا تأتي عليك ساعة من ليل أو نهار إلا ولسانك رطب بذكر الله، ولا تمكن الناسَ من نفسك، واذهب حيث شئت.

قال ابن عبد الحكم وابن وهب: سمعت مالكاً يقول: أولُ المعاصي الكبر والحسد والشُّحُّ، حسد إبليس وتكبَّر فقال: ﴿ وكلا ﴿ حَلَقَتْنِي مِن نَارِ وَحَلَقَتُهُ مِن طَينَ ﴾ (٢) وقال الله تعالى: ﴿ وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة ﴾ (٣) فشحَّ آدمُ حتى أكل منها.

قال لمالك رجلٌ: أوصني فقال: أوصيك أن تعمل صالحاً، وتأكل طيباً.

وسئل مالك عن الدَّاء العُضال: فقال: الحدَث في الدين. ومن سعادة المرء أن يوفَّق للخير، ومن شقاوة المرء ألاً يزال يخطىء.

وقال رحمه الله في شأن العقل بالعبادة: لكلِّ شيءٍ دعامة، ودعامة المؤمن عقله، فبقدر ما يعقل يعبد ربه.

وكان يقول: إنَّ المؤمن حسن المعونة، يسير المؤونة، والفاجرُ بضدَّه.

⁽١) الأحزاب «٥٣».

⁽٢) الأعراف«٢١».

⁽٣) البقرة «٣٥».

ويقول: إذا مَدَح الرجل نفسه ذهب بهاؤه.

وعن ابن وَهْب: سئل مالك بن أنس عن الرجل يدعو ويقول: ياسيدي، فقال: يعجبني أن يدعو بدعاء الأنبياء: ربَّنا ربَّنا.

قال سعید بن جُبیر: لو کان المرء لا یأمر بمعروف، ولا ینهی عن منکر حتی لا یکون فیه شیء ـ أی خلا من کل نقص ـ ما أمر أحد بمعروف، ولا نهی عن منکر، قال مالك: ومن الذي ليس فيه شيء؟!.

قال مُطَرِّف: قال لي مالك: ما يقول الناس فيَّ؟ قلت: أمَّا الصديق فيثني، وأما العدوُّ فيقع، قال: ما زال الناس كذا، لهم عدوُّ وصديق، ولكن نعوذ بالله من تتابع الألسنة كلِّها.

وقال مالك: نقاء الثوب، وحسنُ الهِمَّة، وإظهار المروءة جزء من بضع وأربعين جزءاً من النبوَّة.

وكان رحمه الله يقول: طلب الرزق بشبهة أحسن من الحاجة الى الناس.

وقال مالك: الفظاظةُ مكروهةُ لقوله تعالى: ﴿ولو كنتَ فَظًا عَلِيظِ القلبِ لانفضُوا من حولك ﴿(١).

وقال: ﴿فَقُولًا لَهُ قُولًاليِّناً﴾.

وكان يقول: أهوال الدنيا ثلاثة: ركوب البحر، وركوبُ

⁽۱) آل عمران «۱۰۹».

فرس عربي، وتزويج حرَّة. ويقول: الدنيا: صحَّةُ البدن، وطيبُ النفس من النعيم.

وذُكر عند مالك الباه، فقال: هـو نور وجهك، ومنَّع ساقِك، فأقِلُّ أو أكثِر.

قال مصعب: كان مالك إذا أتاه موت أحد قال: الحمد لله ربّ العالمين الذي أبقانا بعده، اللّهم لا تجعله لنا فتنة (١).

⁽۱) المراجع: ترتيب ۱۸٤/۱ - ۱۹۱ حلية ۳۲۱-۳۲۱ مناقب الـزواوي ۲۳۰ - ۲۳۱ مناقب الـزواوي ۲۳۰ - ۲۹۱ مناقب الـزواوي ۲۳۰ - ۲۹۰۱ - ۲۹۳۱ - ۲۹۳۲ - ۲۹۳۲ - ۲۹۳۲ تذکرة الحفاظ: ۲۱۱ . زرقانی: ۳۰۱ . ۳۰۱

مُلَحه ونوادره

كان مالكُ في أموره كلِّها يجدُّ كلَّ الجد سواءٌ في دروسه أو إفتائه أو محادثة الرجال، أو أعماله الخاصَّة والعامَّة، ومع ذلك ما كان يُخلي بعض أوقاته من المُلح يستثيرها غيره من الناس والشعراء، ومن ذلك ما قاله الزبير بن بكار: سأل محمد ابن عبد الله مالكاً عن امرأة أراد تزوُّجَها وذكر قصة فقال له مالك: تربَّص، لا تحلُّ لك الآن، فقال:

سأخطُبها جَهدي وإني مخالفً لما قال لي حبرُ المدينة مالكُ يقول وقد حلَّت تربَّصْ فإنَّما تربُّصُ مثلي لو علمتَ المهالكُ أحرَّمتَ تَزْويجَ المُحبيِّن بينهم وأنتَ أمرُؤ فيما يَرى الناس ناسكُ

وقال محمد بن الفضل المكّي: مرَّ مالك بقَيْنة تغنِّي وتقول:

أنتِ أختي وأنتِ حُرمة جاري وحقيقٌ عليَّ حفظُ الجوار أنا للجارِ ما تغيَّب عني حافظً للمغيب في الإسرار حافظً للمغيب في الإسرار ما أبالي أكانَ بالباب سِترٌ مُسْبَلٌ أم بقي بغير ستار

فقال مالك: لوغُنِّي به حولَ الكعبة لجاز. وفي رواية: يا أهل الدار علَّموا فيتانكم مثلَ هذا. وقال مالك: قال أبو حازم: كان أهل الجاهلية أحسنَ جواراً منكم، وإلَّا فبيننا وبينكم قول الشاعر:

نارِي ونارُ الجار واحدةً
وإليه قبلي تَنزِل القِدرُ
ما ضرَّ جاراً لي أجاورُه
أنْ لا يكونَ لبابه سترُ
أعمَى إذا ما جارتي برزت
حتى يُواري جارتي الخِدرُ

قال مالك: لا بأس بالغناء بمثل هذا.

وقال ابن أبي أُويس: كنت أمشي مع مالك إذا مولاتي تحمل جرَّة ماء وتقول:

ليتني أرضٌ لسلمى فتطاني قدماها ليتني دِرعُ لسلمى ترتديني من وراها ليتني خادُم سلمى قاعد حيث أراها

فقال لي: يا اسماعيل، رجلٌ أو امرأة. قلت: هي غُزال

خادم بني عمارة، قال: إنها لفصيحة اللّمحة، حسنة التأدية. وهذا يدلُ على أنَّ مالكاً لا يخلو من معرفة دقيقة بحسن الشَّعرْ وسَقَطه.

ومن نوادره اللَّطيفة أنَّه قيل له: إنَّ أهل الشام يقرأون إبراهام. فقال: عليهم بأكل البطيخ.

وقال ابن أبي مريم، قال لي مالك: يا مصري، هل على مسجد. مسجد كم بواب؟ فقلت: نعم قال: هذا سجن، وليس بمسجد.

قال ابن أبي أويس: قال مالك: قدم ابن شهاب الزُّهري المدينة فَغَلَسْت إليه، فوجدتُه في طريق المسجد، ومعه غلامه أنس، وكان قد زوَّجه أمةً له، فقال له: كيف وجدت أهلك؟ فقال: وجدتُها يا مولاي جَنة، فقال ابن شهاب: الحمدالله، يقول مالك: ففطنتُ وضَحِكتُ، فسألني، فقلت: إنه يقول: إنّها لم توافقه، إنّ في الجنة سعةً وبَرْدا، فقال ابنُ شهاب: كذلك يا أنس؟ قال: إي والله يا مولاي، فمازال يضحك ويعيدها إلى أن فاتته الجماعة فصلًى في منزله.

وقال ابن أبي أويس: جاء رجلٌ وامرأتُه إلى مالك، وكلُّ واحد منهما يَشكُو صاحبه، فقال مالك للرجل: ما نقمتَ عليها؟ فقال: تضحك إذا خَرَج مني ريحٌ، قال مالك: فتباعدٌ عنها إذا كان منك ذلك. فقالت المرأة: هو أصْيحُ من ذلك وهو رعدُ كرعد الخريف، فقال مالك: أحْشي أُذَنيك قُطْناً، فقالت: والله، لو جعلتُ في أذني سِندان حَدَّاد لنفذه. فقال مالك:

اذهبي فاضحكي حيثُ شئت، وقال للرجل: عليك بالصعتر تُداوم عليه، فانقطع عنه. أقول: وأنا أستبعد هذه القصة، لأن كبار الرجال لا يجرؤ على سؤاله، ولأنه كان من أبعد الناس عن المزح واللهو.

قال عمر بن سُلَيم: رأى مالك فتى يمشي مشية مُنكرة، فقام مالك فجعل يمشي إلى جنبه يحكيه، فوقف الفتى، فقال له مالك: مشيتي حسنة؟ قال: لا، قال: فلم تمشيها أنت؟ قال: لا أعود.

عن بكر المزني قال: أحقَّ الناس بلطمة من أكل طعاماً لم يُدْعَ إليه، وأحقُّ الناس بلطمتين من قال له صاحبُ المنزل: اقعد هاهنا فلم يقعد، وأحقُّ الناس بثلاث لَطَمات من قال لصاحب المنزل: ادعُ ربةَ المنزل تأكل معنا. قال عبيد الله بن محمد قاضي طَرسُوس: عندي أعْجبُ من هذا، وأطرف من هذا؛ كان مالك يوماً جالساً فاستأذن عليه صديقٌ له، فأذن له، وكان لمالك بطيخة في ناحية، فَرَمى بمنديل عليها فلخل الرجل، فقال له مالك: ها هنا، فأبى أن يقعد إلاَّ على المنديل فقتحت تحته البطيخة، فقال له مالك: يرحمك الله كنا أبصر بعوار فنزلنا منك إلخ. . . وجميع ما أوردناه من طرائف هنا من الترتيب للقاضي عياض (۱).

⁽١) ترتيب ٢٣٣١.

هَيبَة مَالِك وَدُخُولِه عَلِيالسَّ لَاطِين

هيبته وجاهه

لم يُعرف لإمام أو لعالم كبير من أئمة السُّنة وعلمائها في عصره وربما بعد عصره ماللإمام مالك من الهيبة والسلطان والجاه، ولا يرتابن أحد أنَّ مالكاً يصطنع ذلك لنفسه كبْراً واعتداداً، وإنَّما لأنه يحمل علم كتاب الله سبحانه وسنَّة رسول الله (ﷺ)، وجدير بمن يحمل هذا العلم أن يُعِزَّه ويعظمه، ويجعل له سلطاناً، لأنه لا سلطان في الأرض غير سلطان الله، ولا أعظم قدراً من خلق الله من رسول الله (ﷺ)؛ قال ابن الحارث: كان مالك يُجِلُ العلم الذي عنده إجلالاً عظيماً، وما نورده هنا من هيبة مالك من هذا القبيل.

وقد قدَّمنا في مجلس مالك كثيراً من هيبته وسلطانه، فإنَّه هناك أحرى وأظهر، يقول أحمد بن حنبل: كان مالك مهيباً لا يُردُّ عليه إعظاماً.

وكان الثوري في مجلسه، فلما رأى إجلال الناس له، وإجلاله للعلم أنشد:

يابى الجواب فما يُكَلَّم هيبة والسائلون نواكس الأبصار

أدبُ الوقار وعِزُ سلطان التقى فهو المطاع، وليس ذا سلطان

وقال زياد بن يونس: ما رأيتُ قطُّ عالماً، ولا عابداً، ولا شاطراً، ولا والياً أهْيَب من مالك.

وقال بشر بن عمر: كان مالك لا يضحك، فقيل له في ذلك، فقال: الضحك يدعو إلى السَّفَه، وقد بلغني أن ضَحِك النبيِّ (ﷺ) تبسُّمُ.

وقال سعيد بن أبي هند الأندلسي: ما هبت أحداً هيبتي عبد الرحمن بن معاوية _ أي الداخل ـ فدخلتُ على مالك، فهبته هيبة شديدة، صغرت معها هيبةُ ابن معاوية.

وقال ابنُ الماجشون: دخلتُ على أمير المؤمنين المهدي، فما كان بيني وبينه إلّا خادمُه، فما هبته هيبتي مالكاً، وقال مثله الدّرَاوَرْدي.

وقال سعيد بن أبي مريم: ما رأيتُ أَشَدَّ هيبةً، من مالك، لقد كانتْ هيبته أشدً من هيبة السلطان.

وقال مُصعَب الزبيري: ما رأيتُ قطُّ أهيبَ من مالك إلا الخليفة.

وقال هشام بن عمار: دخلتُ المدينة فأتيت مالك بن أنس، فلمَّا وقع بصري عليه هبتُه، حتى ضربتُ على خاصرتي.

وقال الشافعي: ما هبتُ أحداً قطُّ هيبتي مالكَ بن أنس،حين نظرتُ إليه.

وقال داود بن مهران: لما أتيت المدينة حضرت جنازة، فلم يبق أحد من بني هاشم وقريش إلاّ حضرها، فلما خرجت الجنازة قام مالك، وقام الناس لقيامه، فمضى ماشياً بين يديها، فما رأيت أحداً خَلْفَ الجنازة.

وقال يونس بن تميم: قدمتُ المدينة سنة ستين ومائة، فأتيتُ مالكاً، فلمَّا نظرتُ إليه هبتُه، ولم أتقدَّم إليه، ورأيت الناس يهابونه، فأقمتُ أتردَّد عشرة أيام، فشكوتُ ذلك لبعض أهل المدينة، فقيل لي: أعطِ كاتبه يسألُ لك عمَّا أحببت، وأمَّا أنت فلا أحسب تنهياً لك مُساءَلته لأنَّه أهيبُ من ذلك في صدور الناس.

وفي النجوم الزاهرة: كان مالك رحمه الله، عظيمَ الحَلالة، كبيرَ الوقار، غزير العلم، مُتَشَدِّداً في دينه.

وكان له دولةٌ خاصَّة به وسلطانٌ، حتى كان يقام بين يديه الرجلُ كما يقام بين يدي الأمراء، وكان مُهاباً جدّاً، إذا أجاب في مسألة لا يُمكن أن يقال له: من أين؟.

وكان له حبسٌ، وله رجال أشداءُ يأخذون بضَبُع الرجل فيخرجونه، أو يَجرُّونه إلى الحبس.

قال بُكَير بن الشرود وغيره: أتينا مالك بن أنس فجعل يحدثنا عن ربيعة، ونحن نستزيدُه من حديثه، فقال لنا ذات يوم

ما تصنعون بربيعة، وهو قائم في ذلك الطاق؟ فأتينا ربيعة فأنبهناه، وقلنا: أنت ربيعة الذي يحدِّثُ عنك مالك؟ قال: نعم، قلنا: كيف حَظي بك مالك ولم تحظ أنت بنفسك، فقال: أما عَلمتُم أنَّ مِثْقالًا من دَوْلة خَيرٌ من حِمْل علم.

وفي الأوائل: «وبلغ من منزلة مالك في الناس أنّ أهلَ المدينة كانوا يُستسقون بقلنسوته» وتقدّم.

ومن جاهِه وهيبته أنّه ما يمرُّ بأحدٍ إلَّا قام، يقول حبيب: رأيتُ مالكاً منصرفاً من عند المهدي، ما يمر بأحد إلَّا قام له، وذكر الله.

وقال سفيان: كان مالك سِراجاً. حجَّ الشوري فطفتُ معه، فلم يكن معه كثيرُ أحد، وقَدِم مالكٌ فطاف فضاق المطافُ بالناس.

وقال عبد الله العباسي: كان أهل المدينة إذا مات لهم ميّتٌ يقولون: امضوا بنا إلى مالك يعزّينا.

والحق أنَّ الله رفع قدر مالك، برفعه قدرَ كتاب الله، وحديثُ رسول الله، وبسريرته المباركة. قال القعنبي، ما أحسَب مالكاً بلغَ ما بلغ إلَّا لـسريرةٍ كانت بينه وبين الله تعالى.

وكان مالك يقول: كلَّما أجد في قلبي قسوةً آتي محمد

دخول مالك على السلاطين

العالم الورع هو الذي يتسامَى في دينه على كل ما في الحياة الدنيا، فلا يأتي باب سلطان أو أمير إلا أن يكون كالخلفاء الراشدين أو كعمر بن عبد العزيز وأمثالهم؛ ولذلك امتنع عنهم وعن صِلاتهم، وعن الدخول إليهم أئمةً أجلاًء، خافوا أن يَحرقُوا أرواحَهم بنار دنياهم وسلطانِهم وجاهِهم، وأنْ تُسفَع ناصيتُهم بسوادِ ظلمهم، وأن تركعَ هاماتهم لغير ذي العزَّة المتعال، وقديماً قالوا: شرار العلماء بباب الأمراء، وخيار الأمراء بباب العلماء، وفي الأثر عن عمر بن الخطاب رَفَعه: «إن الله يحب الأمراء إذا خالَطُوا العلماء، ويمقت العلماء إذا خالطوا الأمراء» وقال الشوري: «إذا رأيت القارىء - أي الفقيه _ يِلُوذُ بِالسَّلْطَانُ فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَصٌّ، وإذا رأيته يُلُوذُ بِالأغنياء فاعلم أنَّه مُراءٍ، وإياك أن تُخدع ويقال لك: تُردُّ مظلمة وتدفع عن مظلوم، فإنَّ هذه خُدعةً إبليس اتَّخذها الفقراءُ سلَّماً». وعن بشر بن الحارث ـ وهو الحافي ـ أنه قال: «ما أَقْبِح أَنْ يُطلب العالم فيقال: هو بباب الأمير»

وهناك من العلماء من يرى الدخولَ على السلاطين والأمراء لأنهم لو تخلَّفوا عنهم لأتاهم من

⁽۱) مراجع البحث: ترتيب ۱٤٠ - ۱۷۹ الأوائل: ۱۳۳/۲ مناقب الزواوي: ۹، ۳۰ - النجوم الزاهرة: ۹۰/۲ - ۱۳۹ مالك لأبي زهرة: ۱۰۰ - الديباج ۲۶ - تزيين الممالك: ۳۰ - الزرقاني: ۳۸۰

يُزَين لهم ظلمهم وطُغيانهم وأهواءهم، ومن هؤلاء مالك. وإذا بلغ العالم مبلغ مالك فله مبررٌ في الدخول عليهم، فإنه المتمكن من نفسه، ولم يُعهد عنه أنَّه سكت عن مُنكر أو ترك الأمر بالمعروف، أو ساوم على دينه، أو أشار بغير ما يُرضي الله. بل كان حافظاً لمقام العلم، شريفاً بشرف ما يحمل، فإنْ كان للأمراء سلطان الزمن فللعالم الإمام سلطان العلم، ومنه يستمد كلُّ سلطان.

ولمَّا قيل لمالك: إنَّك تدخل على السلاطين وهم يَظْلمون ويَجورون، فقال ـ رحمك الله ـ: وأين المتكلِّم بالحقِّ؟ فقد كان من رأي مالك أن يدخلَ على السلاطين والأمراء العالمُ الذي يصدع بالحق، وليس عليه بذلك بأس.

وقيل له أيضاً: إنّ الناس يقولون: إنك تَدَّع الخروجَ إلى المسجد ـ وقد ترك المسجد بجمعته وجماعته سنين طويلة كما سيأتي ـ وتأتي الأمراء فقال: «أمَّا تركي الخروجَ الي المسجد، فإني أضعف عن ذلك، وأما إيتائي الأمراء فالحمل مني على نفسي، فإنّه ربما استُشير بعضُ من لا ينبغي أن يُستشار». يريد أنه لم يأت باب الأمراء إلاّ لمصلحة في الدين، فإنّه يخشى أن يستشير الأمراء من ليس أهلًا لأن يُستشار لهوان دينه عليه أو لجهله، وإنما أذهب لأسدُ هذه الثغرة.

وسئل عيسى بن عُمر المدني: أكان مالك يغشى الأمراء؟ قال: لا، إلاَّ أن يبعثوا إليه فيأتيهم، وقال: «حقَّ على كلَّ مسلم أو رجلٍ جَعَل الله في صدره شيئاً من العلم والفقه أن يدخلَ إلى

كل ذي سلطان يأمرُه بالخير وينهاه عن الشر، ويعظُه حتى يتبيَّن دخول العالِم على غيره، لأنَّ العالَم إنَّما يدخُل على السلطان لذلك، فإذا كان فهو الفضل الذي لا بعده فضل».

وإذا قال مالك هذا الكلام فإنه يطبقه أتم التطبيق أو أحسنه، فقد دخل يوماً على الرشيد فحثّه على مصالح المسلمين، وقال له: لقد بلغني أنَّ عمر (رضي الله عنه) كان في فضلِه وقدمِه ينفخ لهم عام الرمادة النار تحت القدور حتى يخرج الدخانُ من لحيته، وقد رضي الناسُ منكم بدون هذا.

وقال مرَّة لبعض الولاة: افتقد أمورَ الرعية، فإنكَ مسؤول عنهم، فإنَّ عمر بن الخطاب قال: والذي نفسي بيده، لو هلَك جملُ بشاطىء الفرات ضياعاً لظننتُ أنَّ الله يسألني عنه يوم القيامة.

ولقد دخل مالك على المهدي فقال: أوصني، فقال: أوصيك بتقوى الله وحده، والعطف على أهل بلد رسول الله (علم) وجيرانِه، فإنه بلغنا أنَّ رسول الله (علم) قال: «المدينة مهاجَري، وبها قبري، وبها مبعثي، وأهلها جيراني، وحقيق على أمتي حِفظي في جيراني، فمن حَفِظهم كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة».

وعلى أثر هذه الوصية أخرج المهديُّ عطاءً كثيراً، وطاف

بنفسه على دور المدينة، ولمَّا أراد الخروج دخل عليه مالك، فقال له المهدي «إنِّي مُحتفظٌ بوصيَّتك التي حدثتني بها، ولئن سَلمتُ ما غِبتُ عنهم» ولشهرة مالك بالجرأة والقوة والاعتداد في الأمر والنهي، كان الخلفاء والأمراء يستعينون به في ذلك، فلقد كان أبو جعفر المنصور يطلب منه أن يبدي رأيه في وُلاته على الحجاز، وقال في ذلك:

«إنْ رابك ريبٌ من عامل المدينة، أو عامِل مكة، أو أحدٍ من عُمَّال الحجاز في ذاتك، أو ذات غيرك، أو سوء، أو شرًّ بالرعيَّة، فاكتب إليَّ بذلك أُنزِل بهم ما يستحقون».

ولقد أوصى مالكُ والياً من ولاة المدينة فقال له: «إذا عَرَض لك أمر فائتد، وعاير نظرك بنظر غيرك، فإنَّ العِيار يُذهِب عيبَ الرأي كما تُظهر النارُ عيبَ الذَهب».

ولما قَدِم المهديُّ المدينة جاءَه الناسُ يُسلَّمون عليه، فلمَّا أخذوا مجالسهم استَأْذن مالكُّ، فقال الناس: اليومَ يجلِس مالكُّ آخِرَ الناس، فلما دَنا ونَظَر إلى ازدحام الناس، قال: يا أمير المؤمنين، أينَ يجلس شيخُك مالك؟ فقال: عندي يا أبا عبد الله، فتَخطَّى الناسَ حتى وصل إليه، فرفع المهديُّ ركبته اليمنى وأجلسه بجواره.

كان هكذا مالك مع الخلفاء لا يجلس إلا بجوارهم، ولكنَّه في المسجد عند الصلاة يصلِّي حيث انتهى به المجلس، وعند سماع العلم يجلس حيث انتهى به المجلس أيضاً.

ولم يكن يكتفي بالمخاطبة بالنصيحة بل كان يكتب إليهم، ومن ذلك رسالته إلى بعض الخلفاء جاء فيها:

«اعلم أنَّ الله تعالى قد خصَّك من موعظتي إيَّاك بما نَصحتك به قديماً، وأتيتُ لك فيه ما أرجو أن يكونَ الله تعالى جعله لك سعادة، وأمراً جُعِل بـ سبيلك إلى الجنَّة، فلتكن ـ رحمنا الله وإياك ـ فيما كتبتُه إليك، مع القيام بأمر الله، وما استرعاك الله من رعيته، فإنَّك المسئول عنهم صغيرهم وكبيرهم، وقد قال النبي (ﷺ): «كلُّكم راع، وكلُّكم مسئول عن رعيَّته». ويُرْوى في بعض الحديث: «أنه يُؤْتي بالوالي ويَدُه مغلولةً إلى عنقه، فلا يَفكُّ عنه إلَّا العدلُ»، وكـان عمر بن الخطاب (رضَي الله عنه) يقول: «والله لو هلكت سَخْلةٌ بشطِّ الفرات ضياعاً لكنت أرى الله تعالى سائلًا عنها عمر» وحبَّ عمرُ عشر سنين، وبلغني أنه ما كان يُنفق في حجِّه إلا اثني عشر ديناراً، وكان ينزل في ظل الشجرة، ويحمل على عنقه الدِّرَّة، ويدور في الأسواق يسأل عن أحوال من حضره، وغاب عنه. ولقد بلغني أنه وقتَ أصيب حضر أصحاب النبي (ﷺ) فأتوا عليه، فقال: «المغرورُ من غَرَرتُموه، لو أنَّ ما على وجه الأرض ذهب لافتديت به من أهوال المَطْلَع» فعمر رحمه الله تعالى كان تقلُّد من أمور المسلمين، فكيف بمن قد علمت، فعليك بما يقربك إلى الله، ويُنجيك منه غِداً، واحذَر يوماً لا يُنجيك فيه إلَّا عملُك، وليكُن لك أسوة بمن قد مضى من سلَفِك، وعليك

بتقوى الله، فقدِّمه حيثُ هممت، وتطلَّع فيما كتبتُ به إليك في أوقاتك كلِّها وخذ نفسكَ بتعاهدها، والأخذِ به، والتأديبِ عليه، وأسأل الله تعالى».

وكتب أيضاً إلى بعض الخلفاء كتاباً يعظه به، فيه: «أما بعد: فإنى كتبتُ إليك كتاباً لم آلُ فيه رشداً، ولم أدَّخر فيه نُصحاً، تحميدُ الله وأدبُ رسول الله (ع الله عند بَّر ذلك بعقلك، وردّ فيه بصرك، وأوعِه سمعَك، واعقِله بعقلك، وأحضره فهمك، ولا تُغَيبنُّ عنه ذهنَك، فإنَّ فيه الفضلَ في الدنيا وحسنَ ثواب الله تعالى في الآخرة، ذكِّر نفسك غمراتِ الموت، وما هونازل بك فيه، وما أنت موقوفٌ عليه بعد الموت من العَرْض على الله تعالى، ثم الحساب، ثم الخلود بعد الحساب، إمّا إلى الجنّة وإمَّا إلى النار، وأعدُّ له ما تسهِّل به عليك أهوالَ تلك المشاهد وكربها، فإنَّك لو رأيت أهلَ سَخطِ الله، وما صَارُوا إليه من أنواع العذاب، وشدِّة نقِمة الله، وسمعت زفيرهم في النار، وتنهيقهم من كُلوح وجوههم، وطولِ غمّهم، وتقلبهم في أدراكها على وجُوههم لا يَسمعون ولا يُبْصرون، يَدعون بالثبور؛ وأعظمُ من ذلك حسرة إعراض الله تعالى بوجهه، وانقطاع رجائهم من رَوْحه، وإجابتُه إيَّاهُم بعدَ طول الغمِّ: أنِ (اخْسئوا فيها ولا تكلُّمون)(١) لم يتعاظمك شيء من الدينا أردت به النَّجاة من ذلك، ولا آمنك من هوله، ولو قدَّمت في طلب النجاة جميع ما لأهل الدنيا كان ذلك صغيراً، ولو رأيت أهلَ طاعةِ الله وما

⁽١) المؤمنون «١٠٨».

صارُوا إليه من كرامةِ الله، ومنزلتهم مع قربهم من الله تعالى، ونُضرةِ وجوههم، ونور ألوانهم، وسرورهم بالنظر إليه والمكانة منه، والجاه عنده، مع قربه منهم لتقلُّل في عينك عظيمَ ما طلبت به الدنيا، فاحذر على نفسك حذراً غيرَ قليل، وبادر إلى نفسك قبل أن تُسبَق إليها، وما تخافُ الحسرة فيه عند نزول الموت، وخاصِم نفسَك لله تعالى على مهل، وأنت تقدِرُ بإذن الله تعالى على جرِّ المنفعة، وصرف الحجة عنها، قبل أن يُولَيك الله حسابَها، ثم لا تقدر على صرفِ المكروه عنها، ولا جرُّ المنفعة إليها، اجعل لله من نفسك نصيبَها بالليل والنهار، إنَّ عمرَك ينقُص مع ساعات الليل وأنت قائم على الأرض يُسارُ بك، كلُّما مضت ساعةً من أجَلك، والحفظة لا يَغْفلون عن الدِّقِّ والجُلِّ من عملك، حتى تُملاً صحيفتك التي كتب الله عليك. فعليك بخلاص نفسك إن كنتَ لها مُحبّاً، فاحذَر ما قد حذّرك الله تعالى منه، فإنه يقول: (ويحذِّركم الله نَفسَه)(٢) ولا تحقِر الذنب الصغير مع ما علمت من قول الله تعالى: (فمن يعمل مثقال ذرةٍ خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرةٍ شراً يره)(١) وقال: (مَا يُلْفِظُ مِن قُولِ إِلَّا لَديه رقيبٌ عتيدٌ)(١) وحافِظ على فرائض الله واجتنبْ سَخَط الله، واحذُر دعوةَ المظلوم، واتق يوماً تَرجع فيه الم الله. والسلام».

وهكذا كان الإمام مالك _ رحمه الله تعالى _ أستاذاً

⁽٢) آل عمران «٢٨».

⁽۱) الزلزال «۷و۸».

⁽۲) ق «۱۸».

جليلًا للخلفاء والأمراء، لم يكنُ من شأنه إثارةُ الفِتَن عليهم، أو محاولةُ خَلْعهم، لأنهم مُسلمون ولكنهم مُقصِّرون، قد أذهَلهم الحُكم عن مصالح الناس، فهو لذلك كان مايزال يعظهم، وهم متقبلون صراحته في نهيهم عمّا حرَّم الله، ودعوتِهم بقوةٍ إلى ما أمر الله، لم يستطع أحدُ أن يَشتريَ سكوته عن قولة الحق مهما يبلغ الثمن.

ولقد كان يَغضبُ من أولئك الذين يبيعون دينَهم وشرفَهم بعَرض من الدنيا قليل، فيتملَّقون كاذبين، ويبالُغون في مَدْح من ليس أهلًا للمدح، أو في مدح من غضِب الله عليه.

وكان لعظم شأنه عند الولاة أنَّهم ما كانوا يُقيمون الحدَّ على من يَستحقه إلاَّ باستشارته وأخذ رأيه. وأحياناً يُعرض عليه أهلُ السجن ويُذكر له ذُنوبهم، فمن استحَّق الحدَّ أمر بحدِّه. يقولُ حفص بن غياث: كان مالكُ يجلسُ عند الوالي فيَعرض عليه أهلَ السجن، فيقول: اقطعْ هذا، واضرِب هذا مائة، وهذا مائتين، واصلُب هذا، كأنه أنزل عليه الكتاب.

وقال البَهلولُ بن عبيدة: كنت عند مالك، فأتي برجل مُلبَّب فقالوا: الأميرُ يقرئك السلام ويقول لك: هذا خنقَ رجلاً فقتله، فقال مالك: اختُقُوه حتى يموت كما فَعَل به، وركبتْ مالكاً صُفرةٌ، وتخوَّف، حتى مَد به بصره، فأخبروه أنَّهم خنقوه، فرجع إلى وجهه الدم.

فقال ابنُ كنانة في ذلك، فقال: أَظَننتم أنِّي ندمت؟ لكني خِفت أن يُبطَل حكمٌ من أحكام الله تعالى.

وقال عبد الجبّار بن عمر: حضرتُ مالكاً، وقد أحضره الوالي في جماعةٍ من أهل العلم، فسألَهم عن رجلِ عَدَى على أخيه، حتى إذا أدْركه دفعه في بئر، وأبوا الغلامين حَاضِران، فقال جماعةٌ من أهل العلم: الخيار للأبوين في العفو أو القصاص، فقال مالك: أرى أن تضرب عنقُه الساعة، فقال الأبوان: يُقتل ابنٌ بالأمس، ونُفجع بالآخراليوم، نحن أولياءُ الدم وقد عفونا.

فقال الوالي: يا أبا عبد الله ليس ثمّ طالب غيرهما وقد عَفُوا، فقال مالك: والله الذي لا إله إلا هو لا تكلمتُ في العلم أبداً أو تُضرَبَ عنقه، وسكت، وكلّم فلم يتكلم، فارتجّت المدينة وصاح الناس: إذا سكتّ مالك، فمن يُسأل، ومن يُجيب؟ وكثر اللّغظ، وقالوا: لا أحد بمصر من الأمصار مثله، ولا يقوم مقامة في العلم والفضل، فلما رأى الوالي عزمه على السكوت قدّم الغلام فضربت عنقه، فلما سقط رأسه التفت مالك إلى من حضر وقال: إنما قتلته بالحرابة. حين أخذ ثوب أخيه، ولم أقتله قوداً إذ عفا أبواه، فانصرف الناس وقد طابت نفوسهم حين رأوه بر في يمينه. أقول: والحرابة: سرقة المال بشهر السلاح أو القتل، وجزاء الحرابة: القتل والصلب أو القتل وحده.

قبوله جوائز السلطان

وبعد: فهل كان مالك يقبل جوائز السلاطين والأمراء؟.

الواقع أنّه كان يقبل عطاءَهم وجوائزهم، ومن رأيه قوله: «مالٌ في شبهة خيرٌ من مسألةِ الناس» وما كان عندَه أدنى المال يتبلغ به، فقد أنفق مالَه كلّه في طلبه حتى نَقض سقف بيته، فمن أين يعيش وقد رهن نفسه لتعليم الناس وإفتائهم؟ وإذا كان من الأثمة من لا يقبل مال السلطان فلأن بعضهم أغناهم عن السلطان ما عندَهم من تجارة كالإمام أبي حنيفة، وكان عند أحمد طراز يأخذ أجره؛ وإن كان أجره لا يكفيه حتى لحوائجه الضرورية، ولكنّه صبر على نفسه، ولم يستطع خليفة أو أحد من الناس أن يغريه بالكثير أو القليل، وكان مع إمامته يؤثر العمل على حاجة السلطان والناس، ولكن ليس كلّ الناس يستطيع صبره وعفّته، ولكلّ اجتهاد، ولكلّ وجهة هو مولّيها.

قال أبو عمران الصَّدَفي: دخلتُ على مالك، وعليه ثيابُ صوف، فقال: أخرجوه، فقلتُ: لا تفعل يا أبا عبد الله، إنما أتيتُكَ لأنَّك من وَرثة الأنبياء، فسألته عن جوائز السلطان فكرهها، فقلت له: فإنك تقبل، فقال: أتريد أن تبوء بإثمي وإثمك؟ وليس مالك وحده يأكل مال السلطان ويقبل هبته، ففي نفح الطيب: ذكر القرطبي صاحبُ التذكرة في كتابه «قمعُ الحرص بالزهد والقناعة» ما صورته: رَوينا أنَّ الإمام أبا عمر بن عبد البر (رضي الله عنه) بلغه وهو بشاطبة أن أقواماً عابُوه بأكل طعام السلطان وقبول جَوائزه، فقال:

قُلْ لمن ينكر أكلي لطعامِ الأمراء أنت من جهلِك هذا في محل السفهاء

كأنه يريد:

لأن الاقتداء بالصالحين، من الصحابة والتابعين، وأئمة التقوى من المسلمين، من السلف الماضين، هو ملاك الدين، فقد كان ريد بن ثابت وكان من الراسخين في العلم يقبل جوائز معاوية وابنه يزيد، وكان ابن عمر رضي الله عنهما مع ورَعه وفَضْله يقبَل هدايا صِهْره المختار بن أبي عُبيد، ويأكل طعامه ويقبل جوائزه، وقال عبد الله بن مسعود وكان قد ملى علماً لرجل سأله، فقال: إن لي جاراً يعمل بالربا، ولا يجتنب في مكسبه الحرام، يدعوني إلى طعامه، أفأجيبه؟ قال: نعم، لك المهنأ وعليه المأثم، ما لم تعلم الشيء بعينه حراماً.

وقال عثمانُ بن عفّان ـ حين سُئِل عن جوائز السلاطين ـ: لَحْمُ ظبي زَكيّ. وكان الشعبيُّ ـ وهو من كبار التابعين ـ يؤدّب بني عبد الملك بن مروان وقبل جوائزه ويأكلُ طعامَه. وكان إبراهيم النَخعي وسائرُ علماء الكوفة والحسنُ البصري ـ مع زهده وورعه ـ وسائرُ علماءِ البصرة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبانُ بن عثمان، والفقهاءُ السبعة بالمدينة ـ حاشا سعيد بن المسيب ـ يقبلون جوائز السلطان، وكان ابنُ شهاب يقبلُها، وكانت أكثرَ كَسْبه.

وكان مالـك وأبو يـوسف والشافعي وغيـرُهم من فقهاء الحـجاز والعراق يقبلون جوائز السلاطين والأمراء.

وكان سفيانُ الشوري ـ مع ورعـه وفضلِه ـ يقول: جـوائزُ

السلطان أحبُّ إليَّ مِن صِلَة الإِخوان، لأنَّ الإِخوان يَـمُنّون، والسلطانُ لا يمن (١).

⁽١) المرجع: ترتيب: ١٨٠/١ و٢٠٨ نفح الطيب ٢٣٥/٣ _ ٢٣٦.

الشناء على مالك

لقد كثر الثناء على مالك في كل ما هو أهل له كثرة سبق بها أشياخه وأمثاله؛ ذلك لأنّه كان في علمه، واجتهاده، وحديثه، وكثير من خصاله وحيد دهره في مدينة رسول الله على يقول الذهبي: وقد اتّفق لمالك مناقب ما علمتها اجتمعت لغيره: أحدها طول العمر، وعلّو الرواية، وثانيها الذهن الثاقب، والفهم وسعة العلم، وثالثها أتفاق الأئمة على أنّه حُجة صحيح الرواية، ورابعها: تجمّعهم على دينه وعدالته واتباعه السّنن، وخامسها تقدّمه في الفقه والفتوى وصحة قواعده.

ولقد أخرج مالك في الموطّأ، وأحمد في المسند، والترمذي والنسائي في سننهما، والحاكم في المستدرك حديثاً عن النبي على يقول: «يُوشك أن يضرب الناسُ آباط المطيّ، وأكباد الإبل في طلب العلم، فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة» والحديث رواه سفيان بن عيينة بسنده عن أبي هريرة.

يقول الترمذي: هذا حديث حسن، وقد اختلف الناس بمن هو المقصود بهذا الحديث، ويقول الترمذي، عن ابن عيينة أنه قال في هذا حين سئل من عالم المدينة فقال: مالك بن

أنس. وقال إسحاق بن موسى سمعت ابن عيينة يقول: هو العُمريّ الزاهد، واسمه عبد العزيز بن عبد الله. ـ من ولد عمر ابن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وسمعت يحيى بن موسى يقول: قال عبد الرازق: هو مالك بن أنس. أقول: وكأنه لا بدّ لكلّ من يصير إماماً مشهوراً من حديث يشير له، فلأبي حنيفة حديث، وللشافعي حديث، ولمالك حديث، وما أدري إذا كان لأحمد بن حنبل حديث، وأعتقد أن الإمام المستحق للإمامة، ليس بحاجة أن يُجلب له حديث يرفعُ من قدره، والله أعلم.

وقد أثنى عليه كثير من شيوخه وأُنْداده وأصحابه.

فمن شُيوخِه الذين أثنوا عليه ابن شهاب الزهري المتوفى سنة أربع وعشرين ومائة وهو من كبارهم قال لمالك: أنت من أوعية العلم، وإنك لَنِعْم مُستودَعُ العلم، ومن شيوخه ابن هرمز وتوفي سنة سبع عشرة ومائة وهو أول شيخ له، وتقدَّمت ترجمته قال يوماً لجاريته: مَن بالباب؟ فلم تر إلا مالكاً، فذكرت له ذلك، فقال: ادعيه، فإنه عالم الناس، وكان لا يجاوز الخامسة والعشرين من عمره.

ومن شيوخه جعفر الصادق المتوفّى سنة ثمان واربعين ومائة فقد قال حين سأله قومٌ من أهل الكوفة في مرضه الذي توفي فيه أن يَنصِب لهم رجلًا يَرجعون بعدَه إليه في أمر دينهم قال: عليكُم بقول أهل المدينة؛ فإنها تنفي خبئها كما ينفي الكير خبَث الحديد.

ثم قال جعفر _ وعنى مالكاً _ : عليكُم بالميمون المعان

المبارك في الإسلام، المتتبع آثار رسول الله على اله المتحنتُه فوجدته فقيهاً فأضلاً متبعاً، فريداً، لا يميل به الهوى، ولا تزدريه الحاجة، ولا يَروي إلَّا عن أهل الفضل من أصحاب رسول الله عِيرٌ ، فانِ اتَّبعتُموه أخذتُم بحظَّكم من الإسلام، وإن خالفتُموه ضَّلَلتم وَهلَكْتم؛ ۖ ألستم تَقُولُون: إنِّي هُييَّء لي من العلم، غير مُحتاج إلى أحدٍ من الخلق، فإنه قد أخذ عني كلَّ ما يُحتاج إليه، فلا يميل بكم الهوى فتَهلكوا، إني أحذِّركم عذاب الله يومَ القيامة (يومَ لا ينفَع مالٌ ولا بَنُون إلَّا مَنْ أَتَى الله بقلب سليم)، أحذَركم فقد أرشدتكم إلى رجلِ نَصبته لكم، فإنَّه أمينُّ مَودُود في زمانه، قِالوا: مَن هُو؟ بيِّنه لنا، قال: ذلك مالك بن أنس، عليكم بقول مالك، ثم رفع يديه إلى السماء وقال: اللَّهم إنِّي بريء من ظنَّهم وتخرُّصهم، ومِن رُواة السوء منهم. اللَّهم إنَّك تعلم أنّه قد قيل عن عيسى بن مريم ما لم يَقُل، ورُوي عن مالك ما لم يكن، وقيل عن عُزير ما لم يقل، وقيل عن علي بن أبي طالب ما لم يقل، ورُوي عنه ما لم يكن.

وقد أثني على مالك من أمثاله كثير. ونذكر منهم الأوزاعي المتوفّى سنة سبع وخمسين ومائة، فإنَّه إذا ذَكرَ مالكاً قال: عالمُ العلماء وعالمُ أهل المدينة. وقيل للأوزاعي: كيف رأيت مالكاً؟ قال: رأيتُ رجلًا عالماً.

ومنهم سفيان بن عيينة المتوفّى سنة ثمان وتسعين ومائة، فقد قال مُقارناً نفسه به: ما نحن ومالك؟ إنّما كنا نتبع آثار مالك، فإن أخَذَ عن الشيخ أخذنا عنه. ولا شكَّ أنّ هذا من

تواضعه، وإلَّا فهو قرينه بالحديث وكثيرٍ من الشيوخ، ولكنَّه لم يبلغ في الفقه والاجتهاد ما بلغه مالك.

وقال ابن عيينة لبعضهم: أَتَقرنني بمالك، ما أنا وهو إلَّا كما قال جرير:

وابنُ اللَّبون إذا ما لُـزِّ في قَـرَن

لم يستطع صولة البُزل القناعيس

القناعيس: جمع قنعاس: وهو من الإبل: العظيم.

وقال: ومَن مثل مالك: مُتَّبِعٌ لأثار من مضى مع عقل وأدب؟!

وقال: رحم الله مالكاً ما كان أشدَّ انتقاءه للرجال. وقال: مالكُ سيدُ أهـلِ المدينة. وقال: مالكُ سيـد

وقال: _ وقد بلغَه وفاةً مالك _ :ما ترك مثلَه.

ومنهم اللَّيْث بن سعد المتوفّى سنة خمس وسبعين ومائة، فقد قال: عِلم مالك علم تقي، مالك أمان لمن أُخذ عنه من الأنام.

وقال: إني لأدعُو لمالك في صلاتي، وذكر من حاجة الناس في الفتيا.

ومنهم عبد العزيز بن الماجشون المتوفّى سنة ستٍ وستين ومائة. قال ابن وَهْب: سألت عبد العزيز بن الماجشون عن مسألة فقال: ما يحضُرني فيها جواب، ولكن سَلْ مالكاً وأخبرني بِمَا يَقُولُ، فَسَأَلَتُهُ وَأَخْبَرَتُهُ فَقَالَ: مَالُكُ سَيْدُنَا وَعَالِمِنَا، وَذَكَّرَ عَبْدُ

العزيز بُن الماجشون مسألة اختلَفَ فيها قولُ أبيه وقولُ مالك، فقال: وبقولِ مالك أقول، وأميل مع مالك حيثُما مال، فإنه كان مُوفَقًاً.

مُوفقاً. ومنهم أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي صاحب أبي حنيفة المتوفّى سنة اثنتين وثمانين ومائة، قال في مالك:

ما رأيتُ أعلمَ من ثلاثة: مالكِ، وابنِ أبي ليلي، وأبي حنيفة.

قال ابن أبي حازم قال لي عبد العزيز بن الماجشون: اغتنم مالكاً؛ فلم يبقَ من أَدْرَكَ الناس غيرُه وغيري. ومِمَّن أثنى عليه تلاميذه وهم كثر ونذكر منهم بعضهم.

فمنهم الإمام الشافعي المتوفَّى سنة أربع ومائتين، ومما قاله في مالك: إذا جاء الخبر فمالك النجم. وقال: إذا ذُكر العلماء فمالك النجم، ويريد الشافعي بالنجم - على ما حكاه الزواوي - قوله تعالى: (وبالنَّجم هم يَهتدون (١) (وقال الشافعي: مالك حُجة الله تعالى على خَلْقه بعدَ التابعين.

وقال الشافعي: إن مالكاً كان مُقدَّماً عند أهل العلم قديماً في المدينة والحجاز والعراق، قديم الفضل، معروفاً عندهم بالإتقان في الحديث، ومجالسة العلماء. ويقول الشافعي: لولا مالك وسفيان _ ابن عيينة _ لذَهبَ علم الحجاز، ويقول. إذا جاءك الأثر عن مالك فشدَّ به يديك، ويقول: من أراد الحديث فهو عيالٌ على مالك، وقال: مالكُ بن أنس معلمي، وما أحدٌ

⁽١) النحل «١٦».

أمنَّ عليَّ من مالك، وعنه أخذنا العلم وإنَّما أنا غلامٌ من غِلمان مالك.

قيل للشافعي: يا أبا عبد الله، رأيتَ أحداً ممّن أدركت مثلَ مالك بن أنس؟ فقال الشافعي: سمعتُ من تقدَّمنا في السِّنِ والعلم يقولون: لم نَرَ مثل مالك، فكيف نرى مثله؟!.

وقال الشافعي: قال لي محمد بن الحسن: أيّهما أعلم صاحبنا أم صاحبكم؟ يعني أبا حنيفة ومالك _ فقال الشافعي: قلت: على الإنصاف؟ قال: نعم. قال: قلت: فأنشدك الله، من أعلم بالقرآن صاحبنا أم صاحبكم؟ فقال: اللّهم صاحبكم. قال: قلت: فأنشدُك الله، من أعلم بأقاويل أصحاب رسول الله المتقدِّمين صاحبنا أم صاحبكم؟ قال: اللّهم صاحبكم. قال الشافعي فلم يبقَ إلا القياس والقياس لا يكون إلّا على هذه الأشياء، فعلى أيّ شيء تقيس؟!.

وكان الشافعي يقول: من أراد الحديث الصحيح فعليه بمالك.

ومن أراد الجدَل فعَليه بأبي حنيفة.

ومن أراد التفسير فعليه بمقاتل بن سليمان.

وقال الشافعي: العلمُ يدور على ثلاثة: مالكِ بن أنس، وسفيانَ بن عيينة، واللّيث بن سعد.

وممَّن أثنى عليه يحيى بن سعيد القطَّان المتوفَّى سنة ثمان وتسعين ومائة، من أقدم تلاميذ مالك فقال: ما أُقدِّم على مالك

في زمانه أحداً، وقال: سفيانُ وشعبة ليس لهما ثالث إلا مالك. وأحياناً يقّدم سُفيان الثوري على كل شيء.

ومنهم عبد الرحمن بن مهدي المتوفّي سنة ثمان وتسعين ومائة، فقد سئل: من أعلم: مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك أعلم من أستاذ أبي حنيفة _ يعني حمّاد بن أبي سليمان_. أقول: ولا شك أنه يريد الحديث وفتاوي الصحابة، فأمّا أبو حنيفة في الفقه فإنّ كلَّ الناس عالةٌ عليه كما يقول الشافعي.

وقال وهيب بن خالد المتوفّى سنة خمس وستين ومائة ـ وكان من أبصر الناس بالحديث ـ :قدمت المدينة فلم أجد أحداً إلا ويُعرف ويُنكر إلا مالكاً ويحيى بن سعيد. وكان لا يعدِل بمالك أحداً.

قال ابن مهدي: أثمَة الناس في زمانه أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحمّاد بن زيد بالبصرة.

وكان ابن مهدي يقول: ما رأيتُ أثبت عقلًا من مالك. ومنهم عبد الله بن المبارك المتوفّى سنة إحدى وثمانين ومائة قال: لو قيل لي اخَتْر للأمّة إماماً لاخترتُ لها مالكاً.

ومنهم ابن وَهْب واسمه عبد الله المتوفّى سنة تسع وتسعين، قال: لولا أنَّ الله استنقذَنا بمالك واللَّيث لضَلَلْنا.

وقال: ما رأيتُ أحداً ممن كُتب عنه علمُ رسول الله ﷺ أهيبَ في نفسي من مالك، ولا أشدَّ إعظاماً لحديث رسول الله

عَلَى من مالك، ولا أشعَّ على دينه من مالك، فلو قيل لي اختر للأمة لاخترت لهم مالكاً.

وممّن أثنى عليه من غير ما تقدّم ممّن لم يأخذ عنه ولم يرَه يحيى بن معين المتوفّى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين، فقد قال: كان مالك من حُجج الله على خلقه، إماما من أئمة المسلمين، مجمعاً على فضله. ويقول: مالكُ نبيلُ الرأي، نبيلُ العلم؛ أخذ المتقدِّمون عن مالك ووثَّقوه، وكان صحيحَ الحديث، وكان يقدم أصحاب الزهري.

وقيل له: الليثُ أرفعُ عند أم مالك؟ قال: مالك، وهو أعلم أصحاب الزهري وأوثقُهم، وأثبتُ الناس في كل شيء، وقال عن مالك: إمام من أئمة المسلمين، مجمع على فضله؛ وثبت في الحديث.

ومنهم الامام أحمد بن حنبل المتوفّى سنة احدى وأربعين وماثتين قال:

رحمةُ الله على مالك، القلبُ يَسكن الى حديثه، والى فُتياه، وحقيقٌ أن يسكُن إليه، مالكٌ عندنا حجة لأنَّه شديد الاتِّباع للآثار التي تَصحُّ عنده.

ومنهم النَّسائي أحمد بن شعيب المتوفَّي سنة أربع وثلاثمائة ، قال: ما عندي بعد التابعين أنبلُ ولا أجلُ من مالك، ولا أوثقُ منه، ولا آمنُ على الحديث منه، ولا أقلُ رواية عن الضعفاء، ما علمناه حدَّث عن متروك إلَّا عبد الكريم - يعني أبا أُمنة - .

ومنهم محمد بن سعد كاتب الواقدي المتوفى سنة ثلاثين ومائتين قال: كان مالك ثقةً، مأموناً، ثُبْتاً، فَقيهاً، وَرِعاً، حجة عالماً.

ومنهم الحارث بن مسكين المتوفّي سنة خمسين ومائتين قال: رحم الله مالكاً، ما كان أصونه للعلم، وأصبره على الفقر، ولزوم المدينة، أُمِرَ له بجائزةٍ ثلاثة آلاف دينار، فما استبدل منزلًا غير المنزل الذي كان فيه، ولا استفاد مِن غَلّة، ولا ضَيْعةٍ، ولا تجارة.

وشهد له بالإمامة أعلامٌ _ وهو إمام جليل شهد له بالإمامة غيرُه أم لم يشهد _ وإنما نذكر من شهد له إشعاراً بأن الكبار أكبروا إمامته.

وممّن شهد له بالإمامة أبو داود سفيان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة خمس وسبعين ومائتين.

قال: رحم الله مالكاً، كان إماماً، رحم الله الشافعي كان إماماً، رحم الله أبا حنيفة كان إماماً.

وقال البخاري، وأبو زُرْعة الرازي، ومحمدُ بن الحكم، وأبو عبد الله بن السيد وغيرُ واحد: مالكُ بن أنس إمام.

وفي الزرقاني: إذا أُطلِق بين العلماء فقالوا: عالمُ المدينة، وإمامُ دار الهجرة، فالمراد به مالك دون غيره من العلماء.

وأختم الثناء من الكبار بقول النسائي حين سئل عن معاوية فقال: الاسلام دار، والصحابة بابها ، فمن تكلم بأحد

منهم بسوء، فإنما دخَلَ النار.

وقال أبو علي بن أبي الهلال: وأنا أقول: ومالكُ حَلْقة الباب لمن أراد الدار.

وهناك من أثنى على مالك بشعر نختار منه بعضَ القطع.

قال أبو عبد الله الحُميدي الأندلسي: أنشدني والدي أبو طاهر إبراهيم:

إذا قيل من نجمُ الحديث وأهلُه أشارَ أولُو الألباب يَعْنُون مالكاً

إليه تناهى علم دين محمد

فَوطًا فيه للرواةِ المسالِكا ونظم بالتصنيف أشتات نشره

وأوضَعَ ما قَدْ كان لولاه حالِكا وأحيا دُروس العلم شَرْقاً ومغرباً

تقدَّم في تلك المسالكِ سالِكا وقد جاء في الآثار من ذاك شاهدُ

على أنَّه في العلم خُصَّ بذالكا فمن كان ذا طَعنْ على علم مالك

ولم يقتبس من نـوره كان هـالِكـا

وقال الأبيض في الفقهاء المرائين:

أهلَ الرياء لَبِستُم ناموسَكم كالذئب يُدلج في الظلام العاتِم فملكتُم الديا بمذهبِ مالكِ وقسمتُم الأموال بابن القاسم وركبتم شُهب البِغال بأشهَب وبأصبغ صُبغت لكم في العالم

وقال يمدح مالكاً:

قل للإمام سنا الأئمة مالك نور العيون ونزهة الأسماع لله دَرُك من هُمام ماجد قد كنت راعينا فنعم الراعي فمضيت محمود النقيبة طاهراً وتركتنا قَنْصاً لِشر سِباع أكلُوا بك الدنيا وأنت بمعزل

طاوي الحشا متكفّت الأضلاع تشكوك دنيا لم تزل بك برةً ماذا رفعت بها من الأوضاع

وحسبنا هذا من الثناء عليه، والعظيم لا يزيده الثناء في عظمته، كما لا ينقص منها الذم والقدح، وهناك الكثير من مدحته، ولو أردنا بسط القول في الثناء عليه لأتينا بالكثير الكثير الذي لا يسعه هذا الكتاب(١).

⁽١) تــرتيب: ١/١٣٠ ـ ١٦٤ حلية: ٣٢١/٦ ـ ٣٢٢ انتقاء ١٩ ـ ٣٢ ـ مناقب الزواوي: ٩ ـ ١٥ ـ مناقب الشافعي للبيهقي: ١٧/١ ـ ٥٢٤ ـ الرسالة المستطرفة : ٤١ ـ الديباج: ٢٠، ٢٢ ـ ٤٠ ـ شرح الموطأ للسيوطي: ٢/١ ـ

مكانته العامية وإمامته

ومن باب الثناء عليه ذكر مكانته العلمية وإمامته، وأنه وحدَه في المدينة في عصره هو القدوة.

قال حميد بن الأسود: ما تقلَّدَ أحدٌ من أهل المدينة بعد زين بن ثابت كما تقلَّدوا قولَ مالك.

وقال عتيق: ما أجمع أهلُ المدينة على أحد بعد النبي على أبي بكر وعمر، ومات مالك، ولم نعلم أحداً من أهل المدينة قبل موته إلا وقد أجمع عليه. وأقول، ومع فضل مالك وعظم علمه لا يستوي مع أبي بكر وعمر وهما أفضل الصحابة _

حتى الأكابر من العلماء الذين أخذ عنهم مالك وهم شيوخه، اضطروا أن يسألوا تلميذهم مالكاً عن بابٍ من الفقه، أو مسألة جهلوا جوابها.

يقول مالك في ذلك: ما أحد ممّن نقلت عنه العلم إلا أضطر إلي، حتى سألني عن دينه. قال ابن أبي حازم: رأيت زيد بن أسلم وأسلم والده هو مولى عمر _ واقفاً يستفتيه.

والأمراء لا يقومون بأمر له متعلَّق بالشَّرع إلَّا سألوا مالكاً

⁼ ۱۱ ـ البداية والنهاية: ۱۷٤/۱۰ ـ التذكرة: ۱۱۲ ـ الـزرقاني: ۳/۱ ـ ٤ ـ الـندرات: ۲۹۱۱ ـ نفح الطَّيب: ٤٤٨/٣ ـ ٤٤٩.

عنه. قال ابن أبي أويس: كان النَّاس كلُّهم يصدر عن رأي مالك بن أنس، وكان الأمير عنده رجل يسأله وهكذا القاضي والمحتسب.

وكان اقتفاء النّاس لمالك في كل شيء حتى ما يتوهّمونه من الشرع، وليس منه، قال ابن أبي أويس: حضرتُ الاستسقاء بالمُصلَّى، فلمّا حوَّل الإمام رداءَه، قام مالك يحوِّل ساجاً عليه، فقام الناس فحلَّوا أرديتهم، فلما انصرف مالك، قيل له: أمِن سُنَّة الاستسقاء إذا حوَّل الإمام أن يقوم الناسُ يحوِّلوا أرديتهم؟ قال: ليس عليهم قيام، ويحوِّلون قعوداً، وإنَّما قمتُ لأنَّ ساجي تحتى فلم أقدر على تحويله حتى قمت.

ومثل ذلك ما حدَّث به الشافعي قال: أفطرتُ بالمدينة عند مالك، فخرج الى العيد، وصلّى وانصرف، ونظر إلى الناس عند بيت النبي على وهو على باب المسجد. فقال: ما لهم؟ قالوا: انصرفوا يسلمون على النبي على، فرجع الى الحظيرة التي يُطعم فيها المساكين في رمضان، وترك أن يدخل المسجد، فرأيت الناس قد خرجوا من المسجد يتبعون مالكاً ويسألون: أين مالك؟(١).

⁽١) المرجع: تُرتيب ١: ١٣٨ - ١٣٩.

منكرامتِهِ عِندَاللهِ

مالك إمام كبير، وهو من أهل العبادة والتقوى، وقام عُمْرَه ينشر دين الله، ويقعد للفتيى، ويبث حديث رسول الله ﷺ، وهو لا شكَّ ممَّن أخلص دينه الله حنيفاً، وبهذا كلِّه كان ممَّن لهم كرامةٌ عند الله، قال ابن أبي حازم: كان بين رجلٍ من قريش ومالك كلام، فقال له مالك: إن كنت تريد عيبي فسلَّط الله عليك من بيته شرَّ مخرج.

فلمّا صلّى بنا إمامنا الصبح جلس في محرابه فنام فيه، فرأى عمر بن الخطاب معه حرسيّ يقول: أخرج الحمار الضالً من المسجد (ومن أظلم ممّن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه)(۱) بل حلاله وحرامه وسنن نبيه، وما يقرّب اليه ـ فانتبه الإمام لينبّه النّاس على الرجل، وقد أخرج من المسجد، ووضع في عنقه حبل، وجيء به الى دار السلطان، فأخبر الناس الإمام، فأخبر الرجلُ بالقصّة، فجعل يضرع لمالك ويقول: خلّني يا خير من يقول: حدثنا. فاستغفر له مالك(۱).

⁽١) البقرة «١١٤» .

⁽٢) المرجع: الترتيب ١٨٢/١.

محتةمالك

محنة مالك وأسبابها

الأثمة الأربعة كلَّ منهم أصابته محنة، فالإمام أبو حنيفة دعي الى القضاء فأبي، لأنه إذا قبل القضاء عند الخلفاء العباسيين فقد أقرَّ بهم، وليس هذا هواه، فسجن وتوفي في السجن، والإمام الشافعيُّ كادت تقع عليه الواقعة لولا لطفُ الله به، حين كان في اليمن وقضى بحكم الله على الكبار المتسلِّطين، فاتَّفقوا مع الوالي أن يرسل الى الرشيد بتهمة أنّ هواه مع أهل البيت ضدهم، فدعي الى الخلافة، ودعي بالنَّطع، ولكنَّ الله سلَّم.

والإمام أحمد سجن وضرب ضرباً مبرحاً بفتنة خلق القرآن.

أمًّا الإمام مالك فقد أصابته المحنة مثل إخوانه، واختلفوا في سببها، والأكثر أنَّ سببها فتواه بعدم وقوع طلاق المكره، وذلك أنَّ أوائل الخلفاء العباسيين كانوا يريدون أن يوثقوا بيعة الناس لهم بالأيمان والطلاق والعتاق ويكرهون الناس على ذلك، فالأحناف قرَّروا وقوع طلاق المكره، أمّّا الأئمة الثلاثة المالكي والشافعي والحنبلي فاتفقوا على أنَّ طلاق المكره لا يقع، وكان مالك يحدث بحديث: «ليس على مستكره طلاق»

ولعلَّ الذي أغضب المنصور أنَّه كان يحدِّث بهذا الحديث في وقت خروج محمد بن عبد الله بن حسن _ النفس الزكيَّة _ بالمدينة .

يقول الطبري: أخبرنا غير واحد أنَّ مالك بن أنس استفتي في الخروج مع محمد بن عبد الله بن حسن ـ صاحب النَّفس الزكيّة ـ وقيل له: إنَّ في أعناقنا بيعة لأبي جعفر فقال:

إنّما بايعتم مكرهين، وليس على مكره يمين، فأسرع الناس إلى محمد، ولزم مالك بيته، وقال أبو داود: ضُرب مالك بن أنس في طلاق المكره.

وقال أحمد بن حنبل حين سئل عن ضرب مالك: إنّما ضرب في طلاق المكره كان لا يجيزه، فضرب لذلك. وفي الديباج: وذُكر أنه أفتى عند قيام محمد بن عبد الله بن الحسن العلوي المسمّى بالمهدي: بأنّ بيعة أبي جعفر لا تلزم، لأنّها على الإكراه.

وهناك من قال غير ذلك، يقول الشافعي: أنا أعلم الناس فيم ضرب مالك، كان بالمدينة وال زبيري - أراه قال: بكّار الزبيري - فبلغه أنَّ مالكاً سُئل عن عثمان وعلي: فقال: لست أجعل من خاض الدماء كمن لم يخضها، قال: فاعتلَّ عليه بأيمان البيعة، فضربه، فبلغ الرشيد فأنكره وعزل العامل. وفي الديباج ما يؤيد ما ذهب اليه الشافعي إذ فيه: وخالف ذلك كله ابن بكير وقال: ما ضرب إلَّا في تقديمه عثمان على علي رضي الله عنهما، فسعى به الطالبيُون حتى ضرب، فالأشهر أنَّ ذلك كان في أيام أبي جعفر.

وقيل ـ كما في الشذرات ـ أنه حُمِل الى بغداد، وقال له واليها: ما تقول في نكاح المتعة؟ قال: هو حرام، فقيل له: ما تقول في قول عبد الله بن عباس فيها؟ فقال: كلام غيره فيها أوفق لكتاب الله تعالى، وأصرًّ على القول بتحريمها.

ووجه آخر رواه ابن سعد عن محمد بن عمر قال: لما دُعي مالك بن أنس، وشوور وسمع منه، وقُبل قولُه شَنَف له الناسُ وحسدوه، وبغوه بكلِّ شيء، فلما ولِّي جعفر بن سليمان على المدينة سعوا به اليه، وكثروا عليه عنده، وقالوا: لا يرى أيمان بيعتكم هذه بشيء، وهو يأخذ بحديث رواه عن ثابت بن الأحنف في طلاق المكره أنّه لا يجوز، فغضب جعفر بن سليمان، فدعا بمالك فاحتج عليه بما رفع اليه منه.

وهذا القول مقبول، فما زال من الناس في كلِّ أمة، وكلِّ عصر أقوام يضيقون بمن يظهر بعلم أو مال أو جاه أو ولاية، فيحسدونه ويخترعون عليه أقوالًا لم يقلها، وإذا قال بعضها ولو بحكم شرعي، وجَّهوا هذا الحكم كما يتصوَّرون ليؤذوه في جسم أو مال أو ولاية، عند ذلك تطيب نفوسهم، ويُشبعون حسدهم وشرهم.

والإمام مالك ليس ممَّن يخوضون بالسياسة، ولا يرضَى عن الفتن، ولم يذكر أحد أنه خرج عن طاعة، أو دعا الى ثورة، كما أنَّه لم يضع نفسه ليكون داعياً الى الولاة وخلفاء عصره، ويناصرهم. بل كان يرى أن يلتزم الحياد فلا يدعو الى

أحد ولا يثور مع من ثار، ولا يحب الفتنة. وإن كان لا يخلو من نزعةٍ للأمويين من غير أن تدفعه إلى قول أو عمل^{١١)}.

ضربه:

أمثلُ مالك يضرب وقد ملأ الدنيا علماً وحديثاً وفقهاً؟! أمثله يُضرب وقد مهّد الأحكام ليحكم فيها النّاس والحكّام؟ أمثله يضرب وهو العالم الجليل ذو القدر الكبير؟!..

رجل في جوار رسول الله على يأمر بسنته، ويدافع عن صحبه، وينشر حديثه، أمثل هذا يضرب ويخلع كتفه؟!. ويلكم ما أقبح فعلتكم، ليتكم عرفتم حدودكم، إذن لما حكمتم إلا بإذنه، فهو الذي يحمل شريعة الله التي من أجلها ولحمايتها والدعوة إليها حكمتم، فما بالكم تؤذونه إذا صدع بالحق، ونطق بالشرع.

فلقد سعي بمالك الى جعفر بن سليمان بن علي عم أبي جعفر المنصور، وقيل له: إنّه لا يرى خلافتكم فغضب، واستشار قاضي المدينة محمد بن عبد العزيز بن عمر، فأشار عليه بضربه، فدعا به، وجرّده، وضربه بالسياط، ومُدّت يده حتى انخلع كتفه، وكان ذلك سنة ستٍ وأربعين ومائة، وفي

⁽م) المراجع: الطبري ٧٩٩/٥ و٥٦٠ حلية ٣١٦/٦، مناقب الشافعي للبيهقي المراجع: الطبري ١٩٩/٥ و٥٦٠ حلية ٣٧٦/١ مرآة الجنان ٢٩٦/١ مقدمة الموطأ شرح السيوطي ٣ مالك لأبي زهرة ٧٢ ترتيب ٢٢٨/١ جمهرة ابن حزم ١٣٤٤.

الانتقاء سنة أربعين ومائة، ولكنّه لم يزل بعد ذلك في رفعة وعلو فكأنما كانت تلك السياط حلياً له، ولكنه أوذي في جسده، حتى كان يحمل يده اليمنى باليسرى أو بالعكس.

لقد خشي أوائل الخلفاء العباسيين أن تزلزل ملكهم فتوى مالك، فتوى واحدة «ليس على مستكره طلاق» فقاموا وقعدوا، وهنا تبرز قوة مالك، أقض مضاجع العباسيين الأول، وقلقل ملكهم بكلمة، بفتوى، وقد كانوا أمضى قوة من ملوك الأرض زمنهم، هنا يظهر سلطان العلم والشرع في مالك، وأنه فوق عظم الخلافة والملك، ولولا أنَّ الناس تخشى بطش السلطان وبقى العالم.

وفي الحلية عن ابن وَهْب أنَّ مالكاً لما ضُرب حُلق وحمل على بعير فقيل له: ناد على نفسك قال: فقال: ألا من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني، فأنا مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي، وأنا أقول: طلاق المكره ليس بشيء، قال: فبلغ جعفر بن سليمان أنَّه ينادي على نفسه بذلك فقال: أدركوه، أنزلوه لم يخف مالك أن يقول ما يعتقد.

حتى في هذه الحال التي يريد جعفر بها تشهيره لا يغير ما اعتقد من فتواه مهما يبلغ به التنكيل والتشهير والتعذيب، وهكذا القوي بالله لا يمنعه عن قول الحق، أو ما يعتقد أنه الحق، كلُّ شيء حتى الموت. ويقال: إنَّ أبا جعفر المنصور لم يأمر بضرب مالك، ويقسم على ذلك قائلاً: والله الذي لا إله إلا هو، ما أمرتُ بالذي كان ولا علمته.

وفي الديباج: لمّا حجّ المنصور أقاد مالكاً من جعفر بن سليمان، وأرسله إليه ليقتص منه، فقال مالك: أعوذ بالله، والله ما ارتفع منها سوط على جسمي إلّا وأنا أجعله في حلّ من ذلك الوقت لقرابته من رسول الله ﷺ، وقال الدَّراوردي: سمعته يقول ـ حين ضربه ـ: اللَّهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون.

خلوته في بيته:

حين خرج محمد بن عبد الله بن الحسن ـ صاحبُ النفس الزكية ـ لزم بيته، ولم يخرج لجمعةً ولا جماعة، ولا عيادة مريض، ولم يشهد الجنائز، ولم يجب دعوة، قال الواقدي ومصعب بن عبد الله: كان مالك يحضر المسجد، ويشهد الجمعة والجنائز، ويعود المرضى، ويجيب الدعوة، ويقضي الحقوق زماناً، ثم تَرك الجلوس في فناء المسجد، فكان يصلي وينصرف، ثم ترك عيادة المرضى، وشهود الجنائز، فكان يأتي أصحابها ويعزيهم، ثم ترك مجالسة الناس، ومخالطتهم، والصلاة في مسجد النبي على حتى الجمعة، ولا يعزي أحداً، ولا يقضي له حقاً، فكان يقال له في ذلك فيقول: ما يتهيا لكل أحد أن يذكر ما فيه، فاحتمل الناس له كل ذلك حتى مات على ذلك.

وفي تاريخ ابن كثير: ومن وقت خروج محمد بن عبد الله ابن حسن لزم مالك بيته فلم يكن يأتي أحداً لا لعزاء ولا لهناء، ولا يخرج لجمعة ولا جماعة، ويقول: ما كلُّ ما يُعلم يقال،

وليس كلُّ أحد يقدر على الاعتذار.

وفي التذكرة: لم يشهد مالك الجماعة خمساً وعشرين سنة، أقول: فيكون وقت لزومه البيت حين ضرب تقريباً.

وقال يحيى بن الزبير: قال لي مالك: اعتزلت أنت وعبد الله بن عبد العزيز؟ قلت: نعم، قال: عجلتم، ليس هذا أوانه، ثم لقيت مالكاً بعد عشرين سنة، فقال: هذا أوانه، ثم اعتزل ولزم بيته.

واختلف الناس في سبب لزومه بيته، فقال بعضهم: مرضه من سلس البول لأنه قال: لولا أنّي في آخر يوم من الدنيا وأوله من الآخرة ما أخبرتكم، سلس بولي، فكرهت أن آي مسجد رسول الله على غير طهارة استخفافاً برسول الله الله وكرهت أن أذكر علّتي فأشكو ربّي. فإن صحّ هذا فلا حاجة للاجتهاد في معرفة سبب هذه الخلوة الطويلة. وإن لم يثبت فالأرجح أنّه اعتزل خوف أن يسأل عن الناس الذين تبعوا محمد ابن عبد الله بن الحسن، فقد جاء في الطبري: أخبرني غير واحد: أنّ مالكاً استفتي في الخروج مع محمد، وقيل له: إنّ في أعناقنا بيعةً لأبي جعفر، فقال: إنّما بايعتم مكرهين، وليس عسلى مكره يمين، فأسرع الناس الى محمد، ولزم مالك عسلى، مثل هذا عند ابن كثير وابن الأثير(۱).

 ⁽١) المرجع: الطبري ١٧٤/١٠. التذكرة ٢١٢ ابن كثير ١٧٤/١٠ ترتيب
 ١٨٠/١ - ١٨١.

هل دعي للقضاء فأبي؟

في تاريخ قضاة الأندلس ص ٢٤: لمّا ظهر بنو العباس اشتدُّوا في شأن القضاة. _ أي في طلبهم _ وتخيَّروا للأعمال الشرعية صدور العلماء، فدعوا مالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وأبا حنيفة للقضاء، فأمًا مالك فاحتجَّ بأن قال: «إني رجلُ محدود، ولا يصلح أن يلي القضاء محدود» واحتجَّ ابن أبي ذئب بأن قال: «إني قرشي، ومن يشرك في النسب لا ينبغي أن يشرك في الحكم».

وقال أبو حنيفة: «إنّي لمولىً، ولا يصلح أن يلي القضاء مولىً» فاحتج كلُّ واحد منهم بما علم الله صدق نيته فيه، فعافاهم من محنة القضاء.

والحق أنَّ مالكاً كان يكره القضاء، ويأباه كلَّ الإِباء، لأنَّه خطر، ومحنة لا يسلم منها إلَّا من رحم بك.

وقال مالك: قال عمر بن الحسين: «ما أدركت قاضياً استقضى بالمدينة إلا رأيت كآبة القضاء وكراهيته على وجهه».

ونقل عن مالك أنه كان يقول _ في الخصال التي لا يصلح القضاء إلا بها _: لا أراها تجتمع اليوم في أحد، فإذا اجتمع منها في الرجل خصلتان _ العلم والورع _ قدِّم . كذا في تاريخ قضاة الأندلس(١).

⁽١) المرجع: تاريخ قضاة الأندلس ٢ و١٠ و١٤ و٢٤.

كراهيته أن يستال عن سِته

كان مالك يكره أن يسأل عن سنّه لأنه إن كان كبير السن اتُهم بالغفلة والنسيان، وأنّه بأرذل العمر، وإن كان صغير السنّ يتّهم بقلّة التجربة وقلّة العلم، وعدم النّضج ومن هذا لم ير مالك الإخبار بالسن ويقول: ليس من المروءة الإخبار بالسن.

قال الشافعي: سألت مالك بن أنس عن سنه فقال: أقبل على شأنك، ليس من المروءة للرجل أن يخبر عن سنّه.

وقد تسلسل السؤال عن السنِّ وجوابه: أقبلُ على شأنك من لَدُن أبي طاهر السِّلفي إلى مالك، فقد سأل أبو الحسن بن مؤمن أبا طاهر السِّلفي عن سنِّه فقال: أقبل على شأنك، فإنِّي سألت أبا الفتح بن زيّان عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإنِّي سألتُ على بن محمد اللَّبان عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإنِّي سألت أبا القاسم حمزة بن يوسف السَّهمي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإنِّي سألت أبا بكر محمد بن عدي المنقري عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإنِي سألت أبا السماعيل الترمذي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإنِي سألت أبا بعض أصحاب الشافعي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني سألت بعض أصحاب الشافعي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني سألت بعض أصحاب الشافعي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإني

سألت الشافعي عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك، فإنّي سألت مالك بن أنس عن سنّه، فقال: أقبل على شأنك؛ ليس من المروءة للرجل أن يخبر عن سنّه. أنشد محمد بن عبد الباقي البزّار:

احفظ لسانك لا تبُـح بثلاثـةٍ سنٍ ومالٍ ما استطعت ومذهبِ فعلى الشلاثـة تبتلى بشلاثـةٍ بمكفّرٍ، وبحاسـدٍ، ومكذّبِ

نَدَمُهُ عَلَىٰ إِفْ اللَّهِ قُرْبَ وَفِا لِهِ

عندما يدنو الموت على صادق الإيمان، يحاول أن ينظر في سيرة حياته بما أصاب منها وما أخطأ، وبما أخلً، وبما أطاع، فيغتبط بما أصاب وما أطاع، ويندم على ما فرَّط وما عصى، وهكذا كان الأمر بالإمام مالك، رجع بفكره الى ما اجتهد، والى ما أفتى، فرأى ثغرة، فتأثّر وندم، وهذه الثغرة هو أنَّه أفتى بالرأي.

جاء في الوفيات وترتيب المدارك: قال القعنبي: دخلت على مالك بن أنس في مرضه الذي مات فيه، فسلَّمتُ عليه، ثم جلست فرأيته يبكي، فقلت: يا أبا عبد الله ما الذي يبكيك؟ فقال: يا ابن قعنب، وما لي لا أبكي، ومن أحقُّ بالبكاء مني؟! والله لوددت أنِّي ضربت بكل مسألة أفتيت بها برأيي بسوط سوط، وقد كانت لي السَّعة فيما قد سُبقت إليه، وليتني لم أفتِ بالرأي.

كان مالك رحمه الله يخشى في آخر أيَّامه أن يكون قد أفتى الناس برأيه المبني على اجتهاده، مع أنَّه شديد الاحتياط لدينه، ولا يجيب عن المسائل إلَّا ما قلَّ، ويعيب كثرة الجواب، وإن لم يثق بجوابه بشكل قطعي أو قريب منه أجاب بكلمة «لا أدري» كما تقدَّم(١).

⁽١) المرجع: مرآة الجنان ٢٧٦/١، وفيات ٢/٥٥٦ ترتيب ١٥٢/١.

مكض الك ووفساته

مرض الإمام مالك اثنين وعشرين يوماً، ولم يذكر أحد ما هو مرضه على ما اطلعت، واتفقوا على أنه لبث مريضاً اثنين وعشرين يوماً، ثم جاءته منيته.

قال بكر بن سليم الصرّاف: دخلنا على مالك في العَشيّة التي قبض فيها، فقلنا: يا أبا عبد الله كيف تجدك؟ قال: ما أدري ما أقول لكم، ألا إنكم ستعاينون غداً من عفو الله ما لم يكن لكم في حساب، قال: ما برحنا حتى أغمضناه، وتوفي رحمه الله يوم الأحدلعشر خلون من ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة. هذا أشهر الأقوال وأكثرها في وفاة مالك. وقال ابن سعد: لأربع عشرة خلت منه، وقال مصعب بن عبد الله: مات في صفر، وصلّى عليه عبد الله بن محمد بن ابراهيم أمير المدينة، وحضر جنازته ماشياً، وكان أحد من حمل نعشه.

وبلغ من عمره حين وفاته سبعاً وثمانين سنة. وقال الواقدي: بلغ تسعين سنة، وعن ابن نافع: توفي مالك وهو ابن سبع وثمانين سنة، وأقام مفتياً بالمدينة بين أظهرهم ستين سنة. وكانت وصيته أن يكفَّن في ثياب بيض، ويُصلَّى عليه بموضع الجنائز: فنفَّذت وصيته، ودفن بالبقيع.

ولما مات تشهّد ثم قال: (لِلّهِ الأمرُ مِنْ قبلُ ومِنْ بَعْدُ)(١).

أما تركة مالك فمن الناض ألفا دينار، وتسع وعشرون ديناراً، وألف درهم فاجتمع في تركته ثلاثة آلاف وثلاثمائة ونيَّف.

ومن لباسه ورياشه فقد ترك مائة عمامة فضلًا عمَّا سواها.

وقال ابن القاسم: جميع ما في منزل مالك يوم مات رحمه الله تعالى من منصات وبرادع، وبسط، ومخادٍ محشوة بريش وغير ذلك، ينيف عن خمسمائة دينار.

وقال محمد بن عيسى بن خلف: خلَف مالك خمسمائة زوج من النَّعل، وقد اشتهى يوماً كساء قومسياً فما بات إلاً وعنده منه سبعة بعثت إليه.

وأهدى إليه يحيى النَّيسابوري هديَّة، وجدت بخط مشايخنا النُّقات أنه باع من فضلها بثمانين ألفاً.

وقد أفجع بموته يرحمه الله علماء الدنيا في عصره، والناس جميعاً، فقد كان في الـذروة من علمه وصـلاحه، وتعليمه أجيالاً من الناس.

وقد كان قدوةً كبرى في سمته وأدبه، وخصوصاً مع حديث رسول الله ﷺ، وكانت محبته لرسول الله ﷺ أعظم ما اكتنزه، وقد حدَّث عنه بعد وفاته كبار الناس ورثوه بحزنٍ وألم.

⁽١) الروم (٤).

يقول الشافعي: قالت لي عمتي _ ونحن بمكة _ يا بُني رأيتُ هذه الليلة عجباً، قلت: وما هو؟ قالت: رأيتُ كأن فلاناً يقول لي: مات الليلة أعلمُ أهل الأرض. قال الشافعي: فحسبنا ذلك، فإذا هو يوم مات مالك بن أنس.

وقال عبيد الله بن عمر القواريري: كنًا عند حمّاد بن زيد فجاءه نَعْيُ مالك بن أنس، فسالت دموعه، وقال: يرحم الله أبا عبد الله، لقد كان من الدين بمكان. ثم قال حمَّاد: سمعت أيوب يقول: لقد كانت له حلْقة في حياة نافع، وقال حمَّاد: اللهم أحسن علينا الخلافة بعده.

وقال ابن عيينة _ وبلغه موت مالك _ : ما بقي على الأرض مثله، رثاه كثيرون، نذكر هنا بعضهم. فمن ذلك قول ابن المبارك رحمه الله:

صَمَتُ إذا ما الصَّمتُ زيَّن أهله وفتَّاق أبكار الكلام المختَّم وعَى ما وَعى القرآنُ من كلَّ حكمةٍ ونيطت به الأداب باللَّحم والدّم

ومنهم أبو المعافي يرثي مالكاً:

ألا إنَّ فقد العلم في فقد مالك فلا زال فينا صالح الحال مالك فلولاه ما قامت حقوق كثيرة ولولاه لانسدت علينا المسالك يقيم سبيل الحق سِراً وجهرةً ويَهدي كما تهدي النجوم الشوابك عشونا إليه نبتغي ضوء ناره وقد لزم العيَّ اللجوج المُماحكُ فجاء برأي مثله يقتدى به كنظم جُمانٍ زيَّنته السبائك

وأنشد أبو محمد الضرَّاب لبعضهم:

إذا ما عدّت العلماء يوماً فمالك في العلوم هو الضياء تبوراً ذروة العلماء قوم في مالك في العلماء ورقة العلماء وأنشد ابن الزبير لأبي المعافى:

فِدا مالك قوم تمنّوا بموته وما فيهم لو مات عوضٌ ولا خَلَفْ

تحمَّل علم الدين نوراً مثقفاً بإسناد أقوام ثقات من السلفْ

بيوست المسيّة من الما أقدام الأود من ذي قسيّهم والهدف وكان إليه غاية الرمي والهدف

فما ساعد منهم يقاوم ظِفْره إذا قست منهم ساعداً ببنان كَفْ

ورثاه أيضاً أبو محمد جعفر بن احمد بن الحسين السراج بقوله:

سقى الله جَـدْناً بالبقيع لمالك من المُـدْنِ مرعادَ السحائب مبراق ٣٨٣ إمام موطًاه الذي طبقت به السائح وآفاق القاليم في الدنيا فسائح وآفاق اقام به شرع النبي محمد له حنرً من أن يُضام وإشفاق له سند عال صحيح وهيبة فلككل منه حين يرويه إطراق وأصحابه بالصدق تعلم كلهم وإنهم إن أنت ساءلت حُذَاق ولو لم يكن إلا ابن إدريس وحده كفاه على أن السعادة أرزاق

^(*) المراجع: الديباج ٢٨ مناقب الشافعي للبيهقي ٢/٥٩١. ترتيب ٢١١/١، ٥٠٠ - ٢٤٥ ، ١٩٥٠. صفة الصفوة ٢/١٠١. تهذيب التهذيب ٨/١٠ تاريخ خليفة بن خياط. الزرقاني ٤/١. انتقاء ٢٢، ٥٥. شرح السيوطي للموطأ ٦ تزيين الممالك ٤١، ٤٦. مناقب الزواوي ٤٩. مرآة الجنان ١/٤٧٣. النجوم الزاهرة ٢/٧٩. وفيات الأعيان ١/٣٥٠ مفتاح السعادة ٢/٤٨.

خاتمة

الإمام مالك، ملك الحديث في عصره وتاج الفقهاء في مصره، مَنْ ملك سيادة العلم كابراً عن كابر، وتلقّف الفضل من عظيم الفضل عن أعظم، لم يكن بينه في شرف الرواية وعلُّوها وبين المشرِّع الأعظم رسول الله ﷺ إلا رجلان : التابعي ، والصحابي . ثمَّ لم يدع عالماً كبيراً محدِّثاً أو فقيهاً إلَّا وقد اختلف إليه يأخذ عنه، حتى كان له من أئمة الشيوخ ما لم يكن لأحد من العلماء، ثم ذهب ينتقي: يأحذ ما كان يرى أنَّ عمل الصحابة والتابعين عليه، ويذر ما عداه. وبعد أن جمع ثروة ضخمة من إرث النبوّة، من الحديث قولًا وفعلًا وإقراراً، وجمع ثروة لم يجمع أحد مثلها من اجتهاد الصحابة والتابعين وفتاويهم، جلس للناس يفتيهم مجتهداً لا ناقلًا. وأمَّه الى المدينة من شرق البلاد وغربها أناس كثيرون يحملون إليه مشاكلهم ومعضلاتهم ليأخذوا الحكم الشرعى فيها منه. فإن وجد الدليل ظاهراً واعتقد فيه الصواب أجاب، وإلا قال: لا أدري، وهذه الكلمة صغيرة على الكبار، وكبيرة على الصِّغار، ثم ألُّف كتابه الموطًّا؛ والموطًّأ إن لم يكن أول كتاب صُنِّف في الحديث فهـ و أول كتاب وأجله في جمع الحديث مع الاجتهاد، وهو من أعظم الكتب التي خُلُدت على الدهر.

وأقبل كبار المحدِّثين والفقهاء من بقاع الأرض المسلمة من مكة والمدينة ومن المغرب والأندلس ومصر والشام والعراق

وغيرها من البلاد، أقبلوا ليأخذوا الموطًا عن مالك، فمن لم يأخذ الموطًا عن مالك ممّن عاصره من العلماء فقد فاته من العلم شطرُه، وما من أحد من الأئمة الأربعة إلا رواه عنه عرضاً، فالإمام الشافعي حفظه كلّه ثم قرأه عليه، ومحمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة رواه عنه سماعاً، والامام أحمد بن حنبل لم يلق مالكاً، ولكنّه روى الموطًا عن الإمام الشافعي وغير هؤلاء من الأثمة كثيرون كاللّيث بن سعد بمصر، وسفيان بن عيينة شيخ مكة في الحديث.

وانتشر حديث الإمام مالك وفقهه واجتهاده، وكان له أصحاب كثيرون أخذوا عنه وأخذ الناس عنهم، وظهر مذهباً من المذاهب الكبرى؛ وخصوصاً في أفريقية الشمالية من مصر إلى المغرب الأقصى، وأول ما ظهر بالأندلس فلا ينافسه في هذه البلاد مذهب ما، إلا في مصر فقد انصرف أكثر الناس عنه إلى المذهب الشافعي، حين أتى الشافعي مصر، رحم الله مالكاً فقد كان يقول: كلُّكم يؤخذ منه ويردُّ عليه إلا صاحب هذا القبر يعني به النبي

والمجتهد هو الذي يبذل أقصى جهده ليكون في فقهه واجتهاد موافقاً لما شرع الله ورسوله، فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد.

رحم الله مالكاً رحمة واسعة، فهو من الذين رضي الله عنهم ورضُوا عنه، وله عند الله من الأجر قدر ما انتُفع به من علمه وعمله، وقدر ما أفاد وعلَّم وهدى.

فهرسيس

الموصوع الصف
هذا الرجل
المقدمة م
عصر الإمام مالك
مولده ونسبه وأسرته
مولده ونسبه ۲۱، أمّ مالك ۲۶، زعمٌ وردّه ۲۶، أبوه
۲۵، جده ۲۲، أبو جده ۲۷، أعمامه ۲۷، إخوته ۲۸، أبناؤه ۲۹.
صفاته وأموره الخاصة ٧٠-٧٠ حِلْية مالك ٣١، ملبسه ٣٢، خاتمه ٣٤، مركوبه ٣٤، منزله وطعامه وشرابه وخلقه مع أهله ٣٥، عمل مالك في دنياه ٣٧.
المدينة المنورة: (فضلها وعلمها) ٣٨ ٥٥ المدينة المنورة ٣٨، علم أهل المدينة ٤٠.
ابتداء أمر مالك في العلم

۵۷ - ۵۳	الحديث النبوي الشريف
	بدء تدوين الحديث ٥٣ منزلة مالك في تصنيف
	الحديث ٥٧.

تمهيد ١٠٣، معنى الموطأ ١٠٩، إنجازه ١٠٥، الثناء على الموطأ ١٠٥، رواة الموطأ ١٠٩، شيوخ مالك في المؤطأ ١١٥، الموطأ وما فيه من المسند الصحيح والمرسل والبلاغ وغير ذلك ١١٩، مرتبة الموطأ من كتب الحديث ١٢٧، سؤال مالك عما يقوله الناس في موطآته ١٢٦، كان يضن بالتحديث والعَرْض ولا يحدث في الموسم ١٢٦، الأحاديث الغريبة عن مالك والمرسلة ١٢٨، كاتب مالك القارىء في مجلسه والمرسلة ١٢٨، كاتب مالك القارىء في مجلسه المهدي ١٣٤، هارون الرشيد ١٣٥، المأمون وأخذه عن مالك العباسيين والمعاسيين مع الحلفاء العباسيين مع

غاية تقديرهم ١٣٨، مَنْ كتب على الموطأ أو شرحه أو اختصره او عمل فيه شيئاً ما ١٤٢، هل كان مالك يلحن ١٤٦، حبَّه رسول الله وأدبه مع حديثه ١٤٧.

فقه مالك ٢١٦ ـ فقه مالك

جواب اللَّيث على مالك ٢٠٨.

تمهيد ٢١٦، الفتوى ومالك ٢٢٦، الاجتهاد المذهبي المسلم، الشهر كتب المذهب الأولى ٢٣٧، يقول: لا أدري ويتحرّى في العلم ٢٤٠، يكره الجدل في الدين ٢٤٤، مالك وأبو حنيفة ٢٤٦، رأي مالك في أهل العراق ٢٤٩، نقد من يقول بالمذهب ويرفض الدليل ٢٥٠، مَنْ نَقَد مالكاً ٢٥١

الرُّواة عن مالك ٢٥٤ ٢٧٧ عن مالك

تمهيد ٢٥٤، من روى عنه من شيوخه ٢٥٦، الرواة عنه من تلاميذه ٢٦٦، أصحابه الذين روَوا عنه وتفقهوا به ٢٦٣، الإمام الشافعي ٢٦٤، عبد الله بن وَهْب ٢٦٦، شُبطون ٢٦٦، عبد الرحمن بن القاسم العتيقي ٢٦٧، أشهب بن عبد العريز

القيسي ٢٦٨، أسد بن الفرات ٢٦٩، عبد الله بن الملك بن عبد العزيز الماجشون ٢٧١، عبد الله بن عبد الحكم ٢٧١، عثمان بن الحكم ٢٧٢، أصبغ بن الفرج ٢٧٣، سحنون ٢٧٣، عبد الملك بن حبيب ٢٧٥، العُتبي ٢٧٥، ابراهيم بن سلمة آخر من روى عن مالك ٢٧٦، من نُصحه لطالب العلم ٢٧٧.

انتشار مذهب مالك البلاد التي انتشر فيها المذهب قديمًا وحديثًا ٢٧٨، من خالف مالكاً من أصحابه ٢٨٢، مالك يكرم أصحابه ويبرهم ٢٨٣.

تأديبه أدعياء النسب إلى النبي ٣٠٩، رأيه بمن يفسر القرآن ٣١٠، مالك والغناء ٣١١، عقل مالك

٣٢٣، من حكمه وأقواله ووصايــاه ٣٢٥، ملحه
ونوادره ۳۳۵.
هيبة مالك وجاهه ودخوله على السلاطين ٣٥٤_٣٥٤
هيبته وجاهه ٣٣٩، دخول مالك على السلاطين ٣٤٣
قبوله جوائز السلاطين ٢٥١
الثناء على مالك ٢٥٥
مكانته العلمية وإمامته ٣٦٦
من كرامته عند الله ٣٦٨
محنة مالك
محنته وأسبابها ٣٦٩، ضربه ٣٧٧، خلوته في بيته
٣٧٤، هل دعي للقضاء فابي ٣٧٦.
كراهيته أن يُسأل عن سنَّه
ندمه على إفتائه بالرأي قرب وفاته ٣٧٩
مرض مالك
الرحل المالك ومولية

٣١٢، تواضع مالك وإخلاصه ٣١٤، من أدب مالك ٣١٦، عبادته وورعه ٣١٩، فراسة مالك

الخاتمة الخاتمة المناسبات المناسبات

آثارالمؤلف

- ١ _ الإمام الشافعي (فقيه السنة الأكبر).
- ٢ ـ الإمام النووي (شيخ الإسلام والمسلمين، وعمدة الفقهاء والمحدثين).
 - ٣ _ أحمد بن حنبل (إمام أهل السنة).
 - إمام مالك (إمام دار الهجرة).
 - والراهب (قصة قصيرة).
 - ٦ ـ الدعوة من القرآن وإلى القرآن.
 - ٧ _ شذور الذهب.
 - ٨ _ صحيح الأدعية والأذكار.
 - مغرس مخطوطات المذهب الشافعى.
 - ١٠ ـ محاضرات في الدين والتاريخ والاجتماع.
 - ١١ ـ معجم النحو.
 - ti -- ti -
 - ١٢ ـ معجم قواعد اللغة العربية.
 - ١٣ _ تحرير ألفاظ التنبيه المسمى لغة الفقه.